

سُلَيْمَانُ مَنْشُورٌ كِبِيرَةُ الْمَهَاجُ لِلشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى إِلَيْهِ

٥٤

مُخْتَصَرٌ

الْمُنَذِّرُ الْكَبِيرُ

عَنْ

إِشْيَاعُ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبْنَتِيَّةِ الْجَزَّارِيِّ

(ت ١٥٢٨)

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

تأليف

الإمام محمد بن عبد الوهاب

(ت ١٤٠٦ م)

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

تحقيق

الشبراوي بن أبي المعاطي

مَكِبْرَةُ الْمَهَاجُ لِلشَّرِيفِ الْمُرْتَضَى

فِي شَرِيفِ الْمَهَاجِ بِالْمَهَاجِ

مختصر

الْمَذَلَّةُ

(ج) مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٩هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

محمد بن عبد الوهاب بن سليمان

مختصر الإيمان الكبير لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية

الحراني. / محمد بن عبد الوهاب بن سليمان؛ أبو أحمد الشبراوي

ابن أبي المعاطي المصري. - الرياض، ١٤٢٩هـ

٢٣١ ص؛ ٢٤×١٧ سم. (سلسلة منشورات مكتبة دار المنهاج؛ ٥٤)

ردمك: ٥ - ٠٩ - ٨٠٣٤ - ٦٠٣ - ٩٧٨

١ - العقيدة الإسلامية أ. المصري، أبو أحمد الشبراوي بن أبي المعاطي
(محقق) ب. العنوان

١٤٢٩/٤٥٩٥

دبوبي ٢٤٠

جميع حقوق الطبع محفوظة لدار المنهاج بالرياض

الطبعة الأولى

١٤٣هـ

مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع المملكة العربية السعودية، الرياض

للكتاب الشيعي - طريق الملك فهد - شهاد الم gio زادت

٦٠٥٥٣ - ٤٠٢٧٩٨ - تأكيد: ٥٩٩٩ - طبعة: ١١٥٥٣

الفروع - طريق خالد بن الوليد (إذا كان سابقاً) ت: ٢٢٢٩٥

حي التوابيت - شارع عنبرة - ت: ٤٤٥٦٦٦٩

المدينة المنورة - طريق سلطانة - ت: ٤٨٢٦٧٩٩٩

مكتبة المكتبة - الجمعية - الطريق الدائري للخ FIR - ت: ٥٥٢٦١٢٧٧

مُخْتَصَرٌ

الْمُهَاجَرُ

لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الْجَلِيلِ أَبْنَتَمِيسَةِ الْجَرَانِي

(ت ١٥٧٢)

رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

تأليف

الإمام محمد بن عبد الوهاب

(ت ١٤٦٠)


رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى

تحقيق

الشِّبَّارِيُّ بْنُ أَبِي المَعَاطِي

لِكِتْبَةِ الْمُهَاجَرِ

لِلنشر والتوزيع بالرياض



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمه، ونستعينه ونستغفره، وننحوذ بالله من شرور أنفسنا وسنيات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْالِيفِهِ وَلَا تَمُوْثِنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُشْتَهَوْنَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ آتَقُوا رِبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ بِنَنْفِسٍ وَجَنَّوْرَ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهَا رِبَّاً كَثِيرًا وَسَاءَةً وَآتَقُوا اللَّهَ الَّذِي شَاءَ لَوْنَ بِهِ وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِفِيقًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيلًا﴾ [٧٦] يُطْلِعُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطْلِعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

أما بعد :

«فَإِنْ مَسَائلُ الْإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ مَسَائلٌ عَظِيمَةٌ جَدًا، فَإِنَّ اللَّهَ - جَلَّ وَعَلا - عَلِقَ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ السَّعَادَةُ وَالشَّقاوةُ، وَاسْتِحْفَاقُ الجَنَّةِ وَالنَّارِ».

والاختلاف في مسمياتها أول اختلاف وقع في هذه الأمة، وهو خلاف الخوارج^(١) للصحابية رضي الله عنه حيث أخرجوا عصاة الموحدين من الإسلام بالكلية، وأدخلوهم في دائرة الكفر، وعاملوهم معاملة الكفار، واستحلوا بذلك دماء المسلمين وأموالهم.

ثم حدث بعدهم خلاف المعتزلة، وقولهم بالمنزلة بين المنزليتين^(٢).

ثم حدث خلاف المرجئة^(٣)، وقولهم: إن الفاسق مؤمن كامل الإيمان^(٤).

وقبل معرفة مذاهب الطوائف والفرق في مسألة الإيمان لا بد من تعريفه في اللغة أولاً:

يقول الأزهري: «اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم: أن الإيمان معناه: التصديق، قال تعالى حكاية عن إخوة يوسف عليه السلام: «وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّكَ» [يوسف: ١٧].

(١) الخوارج: فرقة ظهرت بعد حادثة «التحكيم» وفارقوا الجماعة وانحازوا إلى حربوا، وجماع رأيهم تكفير أصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم، كما أجمعوا - عدا النجدات - على تكفير مرتكب الكبيرة وتخليده في النار، وفرقهم كثيرة، أشهرها: الأزارقة والنجدات والصفوية والإياصية. انظر: مقالات الإسلاميين (١٦٧/١)، والمملل والنحل للشهرستاني (ص ٥٠).

(٢) المعتزلة: فرقة سميته بذلك لاعتزال شيخهم واصل بن عطاء مجلس الحسن البصري بسبب خلافه معه في حكم مرتكب الكبيرة في الدنيا، وأحدث القول بالمنزلة بين المنزليتين، ثم اشتهروا فيما بعد بأصولهم الخمسة: المنزلة بين المنزليتين، والتوحيد، والعدل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والوعد والوعيد. انظر: الفرق بين الفرق (ص ١٨، ٦٧ - ٦٩).

(٣) المرجئة: هم الذين أخرجوا العمل من الإيمان، وهم طوائف، وستأتي - إن شاء الله - ..

(٤) جامع العلوم والحكم لأبن رجب (١١٤/١).

لم يختلف أهل التفسير أن معناه: وما أنت بمصدق لنا»^(١). ويقول الجوهرى في معنى كلمة أمن: «الأمان والأمانة بمعنى، وقد أمنت فأنا آمن، وأمنت غيري، من الأمان والأمان، والإيمان: التصديق، والله تعالى المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم»^(٢). ويقول الراغب الأصفهانى: «آمن إنما يقال على وجهين: أحدهما: متعدياً بنفسه، يقال: أمنت، أي: جعلت له الأمن، ومنه قيل الله: مؤمن، الثاني: غير متعد، ومعناه: صار ذا أمن». قال تعالى: «وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَنْ كُنْتَ مُنْدِقِنَ» قيل: معناه: بمصدق لنا، إلا أن الإيمان هو التصديق الذي معه أمن»^(٣). ويقول الفيروزآبادى: «آمن به إيماناً: صدقه، والإيمان: الثقة، وإظهار الخصوع، وقبول الشريعة»^(٤). وعلى هذا فالإيمان في اللغة: الأمن والتصديق. وإلى ذلك أشار أبو بكر بن العربي، واستدل على المعنى الأول بقول النابغة:

والمؤمن العاذرات الطير يمسحها ركبان مكة بين الغيل والسند^(٥)

(١) تهذيب اللغة (١٥/٥١٣). (٢) الصلاح (٥٧١/٥).

(٣) المفردات في غريب القرآن (ص ٢٦).

(٤) القاموس المحيط (ص ١٥١٨).

(٥) أحكام القرآن (٢/٥٠٦)، والمعنى: والمؤمن: أي الله ﷺ، وهو اسم فاعل من آمن كما قال تعالى: «الَّذِي أَعْمَمَهُمْ بَنْ جُوعٍ وَأَمَّنَهُمْ بَنْ حَوْفٍ» [١١] [قرיש: ٤]، والعاذرات: وصف للطير لأنه آمن معاذ في الحرم، والغيل بالكسر: الشجر المُلْفَت، وبالفتح: ما جرى من المياه في الأنهر والسوابقي، والسنَدُ: ما ارتفع من الأرض في قُبْلِ الجبل أو الوادي والجمع أَسْنَادٌ. انظر: النهاية لابن الأثير (٣/٧٥٧)، ولسان العرب (٣/٨٢، ٢٢٠).

وأما الإيمان في الاصطلاح:

١ - فأهل السنة والجماعة يقولون: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، والقول يشمل قول القلب وقول اللسان، والعمل يشمل عمل القلب وعمل الجوارح.

أو هو: اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح.

٢ - والخوارج والمعتزلة يقولون كظاهر قول السلف: الإيمان اعتقاد بالقلب، وقول باللسان، وعمل بالجوارح، غير أنهم يحيطون بالإيمان بالكثيرة، ويكتفون صاحبها - كما فعلت الخوارج - أو يتزلونه في منزلة بين المترفين - كما صنعت المعتزلة - مع اتفاق الفريقين على خلوده في النار.

٣ - والمرجنة اتفقت على إخراج الأعمال من مسمى الإيمان:

١ - فمرجنة الفقهاء^(١) يقولون: الإيمان تصديق بالقلب، وإقرار باللسان.

٢ - والكرامية^(٢) يقولون: الإيمان قول باللسان فقط.

(١) مرجنة الفقهاء: نسبة إلى جماعة من الفقهاء كما قال ابن حزم: وذهب قوم إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب، والإقرار باللسان معاً، فإذا عرف المرء بقلبه، وأقر بلسانه، فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام، وأن الأعمال لا تسمى إيماناً ولكنها شرائع الإيمان، وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه، وجماعة من الفقهاء. انظر: الفصل (١٣٧/٣، ١٣٨).

(٢) الكرامية: فرقة تنسب إلى محمد بن كرام السجستاني الهالك بيت المقدس سنة ٢٥٥هـ، وهي فرقة إيجابية صفاتية، يقولون: إن الإيمان قول اللسان فقط، فيجعلون المنافق مؤمناً، لكنه خالد مخلد في النار، فخالفوا أهل السنة في الاسم دون الحكم، وهم يغاللون في إثبات الصفات لله تعالى إلى حد التشبيه، وقد قلوا وتلاشوا، كما يقول الذهبي. انظر: سير أعلام النبلاء (١١/٥٢٣)، ومقالات الإسلاميين (١/٢٢٣)، والفرق بين الفرق (ص ١٣٠)، والممل والنحل (ص ٤٦).

٣ - والجهمية^(١) يقولون: الإيمان هو المعرفة فقط.

٤ - والأشاعرة^(٢) يقولون: الإيمان هو التصديق فقط^(٣).

ولا شك أن مذهب السلف الذي عليه أهل السنة والجماعة هو المذهب الحق الذي لا ريب فيه، وأن ما سواه هو الباطل الذي لا شك في بطلانه، فقد أجمع الصحابة والتابعون ومن بعدهم من علماء المسلمين أن الإيمان قول وتصديق وعمل.

ومن نقل الإجماع:

الإمام الشافعي فقال رحمه الله: «وكان الإجماع من الصحابة والتابعين

(١) الجهمية: طائفة تنسب إلى جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي مولاهם، السمرقندى، قال الذهبي: الضال المبتدع، رأس الجهمية، هلك في زمان صغار التابعين، وما علمته روى شيئاً لكنه زرع شرآً عظيماً، قتله سالم بن أحوز سنة ١٢٨هـ. ومن عقائدهم: القول بإنفي الصفات، والقول بأن الله في الأمكنة كلها، ونفي الرؤية، والإرجاء، والجبر، والقول بفناء الجنة والنار، وإنكار الميزان والصراط وعذاب القبر وغيرها. انظر: مقالات الإسلاميين (٣٣٨/١)، وميزان الاعتدال (٤٢٦/١)، وسير أعلام النبلاء (٢٦/٦).

(٢) الأشاعرة: نسبة إلى أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري، كان في أول أمره معتزلياً، ثم تاب من الاعتزال وانتقل إلى مذهب ابن كلاب، ثم رجع إلى اعتقاد السنة في مجمل المسائل، فقد سرد في كتابه مقالات الإسلاميين (٣٥٠/١) مقالة أهل الحديث، وفيها قولهم: «الإيمان قول وعمل يزيد وينقص»، ثم قال: «ويكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب»، وقال في الإبانة (ص ٢٤): «إن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص»، غير أن من يزعمون أنهم أتباعه من الأشاعرة لا زالوا على مذهب حينما كان على مذهب ابن كلاب، توفي سنة ٣٢٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٨٥/١٥).

(٣) انظر: الإيمان لأبي عبيد (ص ٥٣)، والإيمان لابن منه (٢٣١/١)، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (٤٥٩/٢)، وفتح الباري (٤٦/١)، ولوامع الأنوار للسفاريني (٤٠٥/١)، ومقدمة شرح حديث جبريل لشيخ الإسلام ابن تيمية تحقيق الدكتور علي بن بخيت الزهراني (ص ١٣ - ١٦).

من بعدهم ومن أدركناهم يقولون: الإيمان قول وعمل ونية، لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر»^(١).

وقال الإمام الحميدي^(٢) رحمه الله: «وأخبرت أن ناساً يقولون: من أقر بالصلوة والزكاة والصوم والحجج، ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، أو يصلي مستدبر القبلة حتى يموت، فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً إذا علم أن تركه ذلك في إيمانه، إذا كان يقر بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح، وخلاف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وفعل المسلمين، قال الله تعالى: **«وَمَا أَرْمَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حَنَّفُوا وَيُقْبِلُوا أَصْلَوْا الرَّكْوَةَ وَذَلِكَ دِينُ الظَّمَآنَ**»

[٦] [البيعة: ٥].^(٣)

وقال حنبل^(٤): قال أبو عبد الله - أو سمعته يقول -: «من قال هذا فقد كفر بالله، ورد على الله أمره، وعلى الرسول ما جاء به»^(٥).

وقال الإمام المزني رحمه الله: «الإيمان قول وعمل مع اعتقاده بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالجوارح والأركان، وهما سيان ونظامان وقرينان لا نفرق بينهما، لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان...» ثم ذكر

(١) ذكره اللالكاني في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٥٩٣).

(٢) هو الإمام الحافظ الفقيه شيخ الحرمين، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي المكي صاحب المسند، المتوفى سنة ٢١٩هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (ص ٢١٢).

(٣) رواه اللالكاني في شرح أصول الاعتقاد (١٥٩٤).

(٤) هو حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال، أبو علي الشيباني، ابن عم الإمام أحمد، وتلميذه، حافظ محدث صدوق، توفي سنة ٢٧٣هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٥١/١٣).

(٥) رواه الخلال في السنة (١٠٢٧)، واللالكاني في شرح أصول الاعتقاد (١٥٩٥)، وسنده حسن، قوله: قال أبو عبد الله، أي: الإمام أحمد بن حنبل.

سائر الاعتقاد، ثم قال: «هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى، ويتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوة ورضاً، وجانبوا التكليف فيما كفوا، فسددوا بعون الله ووفقاً، لم يرغبو عن الاتباع فيقصروا، ولم يجاوزوه تزيداً فيعتدوا، فنحن بالله واثقون، وعلىه متوكلون، وإليه في اتباع آثارهم راغبون»^(١).

وقال الإمام الأجرّي^(٢) رحمه الله: «باب القول بأن الإيمان: تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمناً إلا بأن تجتمع فيه هذه الخصال الثلاث»، ثم قال: «اعلموا - رحمنا الله وإياكم - أن الذي عليه علماء المسلمين: أن الإيمان واجب على جميع الخلق، وهو: تصدق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح. ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقاً، ولا تجزئ معرفة بالقلب ونطق اللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت فيه هذه الخصال الثلاث كان مؤمناً، دل على ذلك القرآن والسنة وقول علماء المسلمين»^(٣).

وقال - أيضاً - «بل نقول - والحمد لله - قوله يوافق الكتاب والسنة وعلماء المسلمين الذين لا يستوحش من ذكرهم - وقد تقدم ذكرنا لهم - إن الإيمان معرفة بالقلب - تصدقاً يقينياً - وقول باللسان، وعمل بالجوارح، لا يكون مؤمناً إلا بهذه الثلاثة، لا يجزئ بعضها عن بعض، والحمد لله على ذلك»^(٤).

(١) شرح السنة (ص ٧٧، ٧٨).

(٢) هو أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الإمام المحدث القدوة كان عالماً عاملاً صاحب سنة واتباع، توفي بمكة في المحرم سنة ١٦٣هـ. انظر: تذكرة الحفاظ (٩٣٦/٣).

(٤) الشريعة (٢٨٦/٢).

(٣) الشريعة (٢١١/٢).

وقال الإمام أبو عبد الله ابن بطة^(١) رضي الله عنه: «باب بيان الإيمان وفرضه: وأنه: تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح والحركات، لا يكون العبد مؤمناً إلا بهذه الثلاث».

ثم قال: «اعلموا - رحمكم الله - أن الله - جل ثناؤه وتقديست أسماؤه - فرض على القلب المعرفة به، والتصديق له ولرسله ولكتبه وبكل ما جاءت به السنة، وعلى الألسن النطق بذلك والإقرار به قوله، وعلى الأبدان والجوارح العمل بكل ما أمر به وفرضه من الأعمال، لا تجزئ واحدة من هذه إلا بصاحبتها، ولا يكون العبد مؤمناً إلا بأن يجمعها كلها حتى يكون مؤمناً بقلبه، مقرأ بلسانه، عاملًا مجتهدا بجوارحه، ثم لا يكون - أيضًا - مع ذلك مؤمناً حتى يكون موافقاً للسنة في كل ما يقوله ويعمله متبعاً لكتابه، والعلم في جميع أقواله وأعماله، وبكل ما شرحته لكم نزل به القرآن، وممضت به السنة، وأجمع عليه علماء الأمة»^(٢).

وقال الإمام محمد بن عبد الوهاب رضي الله عنه: «لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلماً»^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه: «بل كل من تأمل ما تقوله الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان، علم بالاضطرار أنه مخالف للرسول ﷺ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان،

(١) هو الإمام عبد الله بن محمد بن حمдан العكبري أبو عبد الله بن بطة الحنبلي، إمام له أوهام، ومع هذا، كان إماماً في السنة، إماماً في الفقه، توفي - رحمة الله تعالى - سنة ٣٨٧هـ. انظر: ميزان الاعتدال (١٥/٣).

(٢) الإبانة الكبرى لابن بطة (٢/٧٦٠، ٧٦١).

(٣) كشف الشبهات (ص ٨٦).

وأنه لم يكن يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً، ويعلم أنه لو فُدِرَ أن قوماً قالوا للنبي ﷺ: نحن نؤمن بما جئتنا به بقلوبنا من غير شك، ونقر بالاستئناف بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، فلا نصلي، ولا نصوم، ولا نحج، ولا نصدق الحديث، ولا نؤدي الأمانة، ولا نفي بالعهد، ولا نصل الرحم، ولا نفعل شيئاً من الخير الذي أمرت به، ونشرب الخمر، ونكبح ذوات المحارم بالزنا الظاهر، ونقتل من قدرنا عليه من أصحابك وأمتك، ونأخذ أموالهم، بل نقتلك أيضاً ونقاتلوك مع أعدائك؟ هل كان يتوهم عاقل أن النبي ﷺ يقول لهم: أنتم مؤمنون كاملو الإيمان، وأنتم من أهل شفاعتي يوم القيمة، ويرجى لكم ألا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول لهم: أنتم أكفر الناس بما جئت به، ويضرب رقبهم إن لم يتوبوا من ذلك^(١).

وهؤلاء كان لهم قصد حسن، «وهو متابعة النص والرسول ﷺ، لكن غلطوا في فهم النصوص، وكذبوا بما يخالف ظنهم من الحديث ومعاني الآيات، كالخوارج، وكذلك الشيعة المسلمين، بخلاف من كان منافقاً زنديقاً يظهر التشيع، وهو في الباطن لا يعتقد الإسلام، وكذلك المرجئة قصدوا اتباع الأمر والنهي، وتصديق الوعيد مع الوعده»^(٢).

قال الإمام ابن القيم: «فلما كان في أواخر عصرهم - أي عصر الصحابة - حدثت: الشيعة، والخوارج، والقدرية، والمرجئة، فبعدوا عن النور الذي كان عليه أوائل الأمة، ومع هذا فلم يفارقوه بالكلية، بل كانوا للنصوص معظمين، وبها مستدلين، ولها على الآراء والعقول مقدمين، ولم يدع أحد منهم أن عنده عقليات تعارض الوحي والنصوص، وإنما أتوا من سوء الفهم فيها، فصاح بهم من أدركهم من

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٨٧/٧). (٢) البوات لابن تيمية (٤٢٣/١).

الصحابة وكبار التابعين من كل قطر، ورمواهم بالعظائم، وتبرءوا منهم، وحدروا من سبيلهم أشد التحذير، وكانوا لا يرون السلام عليهم ومجالستهم^(١).

ثم تابع أهل السنة على هذا الهدي، وصنفوا التصانيف المختلفة، وأفردوا بعض المسائل بالتأليف، ومن ذلك مسألة الإيمان فقد ألف فيها أبو عبيد القاسم بن سلام، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وابن أبي عمر العدنى^(٢)، ومحمد بن نصر، وابن منه، وغيرهم، ولعل أحسن ما ألف فيها ما كتبه شيخ الإسلام ابن تيمية، لجمعه بين نصوص الشرع وأقوال السلف وتزييف أقوال المخالفين وبيان عوارها^(٣).

وكان للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله عنابة شديدة بكتب شيخ الإسلام، ولا غرو في ذلك، فقد جمع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله منه أهل السنة والجماعة، في العلم، والاعتقاد، والفهم، والعمل، والسلوك، وحرره تحريراً بدليعاً، اتسم بسعة العلم، وقوة الأمانة، وحسن العرض، ودقة الضبط.

وقد اختصر الإمام محمد بن عبد الوهاب بعض كتب شيخ الإسلام - كما جاء في ترجمته عند ذكر مؤلفاته^(٤) - ومنها هذا الكتاب الفذ، ولم

(١) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة (١٤٧/١).

(٢) هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى، أبو عبد الله الحافظ نزيل مكة، توفي سنة ٢٤٣ هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٤٥٧/٩).

(٣) براءة أهل الحديث والسنّة من بدعة المرجئة، لمحمد بن سعيد الكثيري (ص ٧ - ٩).

(٤) ترجمت للإمامين: أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، ومحمد بن عبد الوهاب، في كتاب: «مختصر الإيمان الصغير» فرأيت أنه لا حاجة للإعادة هنا، والله الموفق.

يختصر منه إلا ما تكرر^(١)، أو كان فيه استطراد^(٢).

هذا مع غاية الدقة والأمانة، وعدم الإخلال، ومن طابق المختصر على أصله وجد ذلك واضحاً جلياً، فزاد الكتاب - بفضل الله - حسناً على حسن، فجزاه الله خير الجزاء، وجعله له من الباقيات الصالحة.

وقد استخرت الله تعالى في إخراج هذا الكتاب بعد أن أهدى لي فضيلة الشيخ أبو عبد الرحمن الدكتور بندر بن نافع العبدلي - وفقه الله - صورة من المخطوطة، جزاء الله خيراً، وأسأل الله تعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناته.

الكتاب ومنهج العمل فيه:

١ - تقع نسخة الكتاب الخطية في إحدى وسبعين ورقة عدد سطورها واحد وعشرون سطراً، وهي من مخطوطات الرئاسة العامة

(١) كما في مسألة الاستثناء، حين بحثها عند مناقشته لمسمي الإيمان عند الأشاعرة مبيناً تناقضهم، ثم عاد وبحثها بحثاً مستفيضاً في آخر الكتاب، وكما في مناقشته الإمام محمد بن نصر المروزي رحمه الله عندما قال: إن الإسلام والإيمان شيء واحد، فتعقبه شيخ الإسلام، وبين الراجح في تلك المسألة، وأطال النفس فيها، مما يدل على سعة علمه رحمه الله.

(٢) وعلى سبيل المثال: انظر: مبحث المجاز، فقد بلغ ستاً وعشرين صفحة، وكذلك مسألة القدر، فقد بلغت نحو ست صفحات، وكذلك الظلم وأنواعه، فقد بلغ أكثر من عشر صفحات، وكذلك رده على الباقلاني الذي قرر مذهبة في الإيمان بأنه التصديق، وجاء هذا الرد القوي في ستة عشر وجهاً واعتراضًا. وقد نبه رحمه الله على الأسباب التي تدعوه في كثير من الأحيان أن يستطرد، ولما وراء ذلك من الأهداف النافعة التي يريد الوصول إليها، ومن ذلك ما عبر عنه بقوله في مجموع الفتاوى (٥٩٣/٧): «ولكن المقصود التنبية على تشابه رؤوس الصلال؛ حتى إذا فهم المؤمن قول أحدهم أعاذه على فهم قول الآخر؛ واحترز منهم، وبين ضلالهم؛ لكثرة ما أوقعوا في الوجود من الصلالات».

لإدارات البحوث العلمية والدعوة والإرشاد - مكتبة الرياض السعودية العامة - برقم (٢٨٨٦)، ومنها نسخة بمكتبة الملك فهد الوطنية برقم (٣١٥١٢٩) وهي ضمن مجموع يحوي ثلاثة كتب:

- كتاب «مختصر الإيمان الصغير»: للإمام محمد بن عبد الوهاب.
 - كتاب «الفصول النافعة في المكفرات الواقعة»: للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب.
 - كتاب «مختصر الإيمان الكبير»: للإمام محمد بن عبد الوهاب^(١).
- وقد سقطت ورقة واحدة من المخطوط، وهي ذات وجهين: الوجه الأول آخر كتاب الفصول النافعة، والوجه الثاني أول مختصر كتاب الإيمان الكبير.
- ٢ - ناسخ الكتاب كان يكتب صدر الآية ثم يكتب: «الآية» أي أكمل الآية، أو إلى آخر الآية، وكذا الحديث، يكتب أوله، ثم يقول: «الحديث»، أو «إلى قوله: كذا»، أو «إلخ»، ومما يدل على أنه أراد إكمال الآية أو الحديث: أن الشاهد غالباً يكون في الجزء الذي لم يكتب.

(١) هذا الكتاب من تأليف الإمام محمد بن عبد الوهاب، ويظهر ذلك بأمور، منها:

- ١ - كتابة الناسخ في آخر المخطوط: آخر ما وجدت من خط مختصره محمد بن عبد الوهاب.
- ٢ - منهج الإمام محمد بن عبد الوهاب في الاختصار، ويتبين ذلك بوضوح لمن قرأ كتابه.
- ٣ - كثير من ترجم للإمام محمد بن عبد الوهاب ذكر هذا الكتاب في مصنفاته، ومن مؤلفاته: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم في الجزء الثاني عشر من «ال الدرر السننية» ذكره باسم «مختصر الإيمان»، وهذا يشمل الكبير، والصغير المطبوع باسم «الإيمان الأوسط».

٣ - قابلت الكتاب المختصر - المخطوط - على الأصل «كتاب الإيمان» المطبوع ضمن فتاوى شيخ الإسلام (٤٦٠ - ٥/٧) ولم أزد من الأصل إلا في مواضع يسيرة جداً اقتضاها السياق، وكنت أضع هذه الزيادة بين معقوفين.

٤ - بعض الكلمات تصحفت تصحيحاً بغير المعنى، واكتفيت بتصحيحيها بالمقابلة على الأصل دون التنبيه عليها خشية إنقال الحواشي. كما أن هناك كلمات تصحفت في الأصل: مجموع الفتاوى - كتاب الإيمان (٤٢٠ / ٧) مثل قوله: «بل الذين كانوا منافقين، غمرتهم الناس»؛ وفي الكتاب المختصر: «غمزهم الناس»؛ ولعلها الأصح.

وقوله (٣٨٨ / ٧): «وإن قالت: أراد منهم الإقرار، قيل: وإذا كان أراد منهم الأمرين جميعاً، لم رأيتم أنه يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر»؟؛ وفي الكتاب المختصر: «وإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل، قيل... إلخ»؛ وهو الصواب.

وقوله (٣٩٤ / ٧): «خذراً من بعضه؛ لأنه يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكبر»؛ وفي الكتاب المختصر: «خذراً من بعضه؛ لأنه يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكفر»؛ وهو الصواب.

وقوله (٣٩٤ / ٧): «فتفى الشك، وأثبتت اليقين»؛ وفي الكتاب المختصر: «فتفى الشك، وأثبتت الاستثناء»؛ وهو الصواب.

وهذا مما يبين مكانة هذا الكتاب وأهميته العلمية، حيث يمكن تصحيح التصحيفات الواقعة في الكتاب الأصل، وإكمال النقص الواقع في مخطوطته أو مطبوعته.

٥ - عزوّت الآيات القرآنية بذكر اسم السورة، ورقم الآية.

٦ - خرجت الأحاديث والأثار تخريراً مختصراً؛ وذلك حرصاً على أن يبقى الكتاب مختصراً كما أراد مصنفه كَلَّهُ.

- ٧ - ذكرت درجة كل حديث من حيث الصحة والحسن والضعف
- إن كان الحديث خارج الصحيحين - فإذا كان في الصحيحين أو في أحدهما فهو حكم بصحته، كما هي طريقة الإمام العراقي في تحرير الإحياء.
- ٨ - ترجمت للأعلام الوارد ذكرهم في الكتاب.
- ٩ - عرفت بالفرق والطوائف الوارد ذكرها في الكتاب.
- ١٠ - وضعت عناوين لمباحث الكتاب ومسائله؛ زيادة في الإيضاح، ولئلا يتشتت ذهن القارئ، وجعلتها بين معقوفين.
- ١١ - شرحت الكلمات الغريبة.
- ١٢ - قمت بعمل فهرس للموضوعات الواردة في الكتاب.

وفي الختام، ومن باب قول النبي ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس» أتقدم بالشكر لأخينا الفاضل الشيخ (يوسف بن عبد القوي) الذي اطلع على الكتاب، وأبدى ملاحظات طيبة، استفدت منها، فجزاه الله خيراً، وبارك في علمه وعمله، كما أتقدم بالشكر للأخ الفاضل (سعد بن علي المساعد)، الذي قام بمقابلة الكتاب معي على النسخة الخطية، وكما أتقدم بالشكر أيضاً للأخ الفاضل (عبد الباسط القاسمي) الذي نسخ الكتاب على الحاسب وأبدى ملاحظات تدل على فهم، وكذلك كل من ساعد في إخراج هذا الكتاب، كما أود أن أقول لجميع المطلعين على هذا العمل من لديهم ملاحظات أو تبيهات، فإنني أقبلها بصدر رحب، ونفس راضية، وأقول كما قال إبراهيم بن العباس الصولي: «المتصفح للكتاب أبصر بمواقع الخلل فيه من منشئه»^(١)، والمسلم لا يأنف من النصيحة، ولا يغضب من التذكير، فالكمال لله وحده، والعصمة لأنبيائه

(١) التمثيل والمحاضرة (٣٦/١).


ورسله صلوات الله وسلامه عليهم، وأما بقية البشر فالنقص من صفاتهم، والخطأ من عاداتهم، والقدر الهدف والنصيحة الصادقة من أساسيات هذا الدين.

أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يجعله زاداً إلى حسن المصير إليه، إنه أكرم مسؤول وأعظم مأمول.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أبو أحمد الشبراوي بن أبي المعاطي المصري
السبلاوين - دقهلية - مصر
أصلاح الله أهلها



كتاب
الروايات المأثورة لابن الأثير
العلمية والآدبية والشجرة الزرقاء
كتبه ابن الأثير الصوري العادل
الطبعة الأولى
كتاب
كتاب
كتاب



١٩٦٣

10

1

204

إلى إندر تيم وجبر الجوف على حفظه، وكان تاسياً وعضاً
أرجاهلاً، فاتهمه بظهور البر في مسقى النبي و قالوا له إنبروت
بل خضراء، العص والبشع كالسر والسيء، و هو ينفي الامتنان عن شئ
مقدار تاسياً أو عضاً، بل يكفي مخالفاً، قالوا له إنبروت قد
يكون في مدعى المتصدق والتكذيب كقوله، وادعاته ليقنع المطر
أولاً، يقع عند ذلك حبر حضر ولو حلقة عليه مكان الامر بجلد فحش
و يصرد، يطير بالفراش بين العطف على الماضي والمستقبل فاليمين
في الماضي غير مقدمة، فاذ احبطها، ففيها ملوكها، كفارة كالعنوس
بحلال المستقبل ليس عليه ان يستثنى في المستقبل، «كان
فعله قال الله تعالى ربكم الذين كفر وادع لهم ببعشوائق على
ونفي الایام خمسة، الله يعدهم على ما سبقوه، و كذلك قوله قلن على
ورثي لانا يتذكر كما امره، لا يحطم على الماضي في قوله قلن على ورثي
السلحفاة و تذكر صلاته عليه وسلم والذي نفس بيده
ليزولن فيك ابن موسم حكماً عدلاً اماماً مقضاها على والذى نفس
بيده للتدبر المعاشرة، يائى كل الناس لعم لا يدرك العنان فهم قتل
في المقتول لهم تغير وقالوا لها كسرى بلا كسرى بعد واداً هلك
في مصر ولا ينصر به ولله ولهم تغير، كسرى هلا
في سبيل الله وكل دعوا في الصحيح ذاتهم صلاته عليهم في المستقبل
في موضع كثیر بلا استثناء، ولهم تغير

اُخْرَ مَا وَجَدَتْ مِنْ خَلْقٍ أَعْنَتْهُ وَتَبَرَّعَ بِهِ وَأَوْرَادُ
كَلَّا بِـ رَاحِلَة

**مختصر
الإيمان الكبير**

لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني

(ت ٧٢٨هـ)

رحمه الله تعالى


[مقدمة الكتاب]

(١) [الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيّرات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضر له، ومن يضلّل فلا هادي له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسلیماً.]
 اعلم: أن الإيمان والإسلام يجتمع فيهما الدين كله، وقد كثُرَ كلام الناس في حقيقة الإيمان والإسلام، ونزاعهم واضطرابهم، وقد صُنِّفت في ذلك مجلدات؛ والنزاع في ذلك، من حين خرجت الخوارج بين عامة الطوائف.

ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي ﷺ، مع ما يستفاد من كلام الله تعالى، فيصل المؤمن إلى ذلك من نفس كلام الله ورسوله، فإن هذا هو المقصود، فلا ذكر اختلاف الناس ابتداء، بل ذكر من ذلك - في ضمن بيان ما يستفاد من كلام الله ورسوله - ما يبيّن أن رد موارد النزاع إلى الله وإلى الرسول خير وأحسن تأويلاً، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة.



(١) لم أقف على الصفحة الأولى فنقلت هذه المقدمة من الأصل كتاب الإيمان لشیخ الإسلام، بتحقيق العلامة: الشیخ محمد ناصر الدين الألباني بدون تصرف (ص ٧، ٨).



[الفرق بين الإسلام، والإيمان، والإحسان]

فنقول: قد فرق النبي ﷺ في حديث جبريل ﷺ بين مسمى الإسلام، وسمى الإيمان، وسمى الإحسان، فقال: «الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحجج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، وقال: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتومن بالقدر خيراً وشره»^(١).

والفرق مذكور في حديث عمر رضي الله عنه الذي انفرد به مسلم، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي اتفق البخاري ومسلم عليه، وكلاهما فيه: أن جبريل ﷺ جاءه في صورة إنسان أعرابي فسأله، وفي حديث عمر: أنه جاءه في صورة أعرابي.

وكذلك فسر الإسلام في حديث ابن عمر رضي الله عنهما المشهور قال: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان»^(٢).

وحدث جبريل ﷺ يُبين أن الإسلام المبني على خمس: هو الإسلام نفسه، ليس المبني غير المبني عليه، بل جعل النبي ﷺ الدين

(١) رواه مسلم (٨) عن عمر رضي الله عنه مرفوعاً، ورواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

(٢) رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

ثلاث درجات: أعلىها الإحسان، وأوسطها الإيمان، ويليه الإسلام، فكل محسن مؤمن، وكل مؤمن مسلم، وليس كل مؤمن محسناً، ولا كل مسلم مؤمناً، كما سيأتي بيانه - إن شاء الله - في سائر الأحاديث، كالحديث الذي رواه حماد بن زيد، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال له: «أسلم تسلم» قال: وما الإسلام؟ قال: «أن تُسلم قلبك الله، وأن يسلم المسلمين من لسانك ويدك» قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» قال: وما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، وبالبعث بعد الموت» قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة» قال: وما الهجرة؟ قال: «أن تهجر السوء» قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد» قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تجاهد - أو تقاتل - الكفار إذا لقيتهم، ولا تغلل، ولا تجبن»؛ ثم قال رسول الله ﷺ: «عملان هما أفضل الأعمال، إلا من عمل بمثلهما» قال لها^(١) / ١١٧ / ثلثاً «حجـة مبرورة، أو عمرة»^(٢) رواه أحمد.

ولهذا نذكر هذه المراتب الأربع فنقول: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمهاجر من هجر السيناث، والمجاهد من جاهد نفسه لله»^(٣)، وهذا مروي عنه ﷺ ببعضه في الصحيحين، وببعضه في السنن بإسناد جيد.

(١) من هنا بداية المخطوط.

(٢) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٥٥٦)، والحاكم (٦٧٠٥) واللالكائي (١٦٨٣)، ورواه أبو داود (١٣٢٥)، والنسائي (٢٥٢٦)، عن عبيد بن عمير عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي مرفوعاً بالفاظ متقاربة، ورواه أحمد (١٦٥٧٩)، وعبد الرزاق (٢٠١٠٧)، من حديث عمرو بن عبسة مرفوعاً، وصححه الألباني في الصحيحة (٥٥١).

(٣) رواه أحمد (٢٣٤٣٨)، وابن حبان (٤٩٥٢)، من حديث فضالة بن عبيد

وعلم أن من أمن على الدماء والأموال، فلو لا السلامة من لسانه ويده لم يؤمن، وكذلك حديث عبيد بن عمير، عن عمرو بن عبسة، أو عن أبيه، عن جده، أنه قيل: يا رسول الله، ما الإسلام؟ قال: «إطعام الطعام، وطيب الكلام»، قيل: فما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر»، قيل: فمن أفضل المسلمين إسلاماً؟ قال: «من سلم المسلمين من لسانه ويده»، قيل: فمن أفضل المؤمنين إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً»، قيل: فما أفضل الهجرة؟ قال: «من هجر ما حرم الله عليه»، قيل: أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»، قيل: أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد من مقل»، قال: أي الجهاد أفضل؟ قال: «أن تجاهد بمالك ونفسك، فيعمر جوادك ويراق دمك»، قال: أي الساعات أفضل؟ قال: «جوف الليل الغابر»^(١).

وعلم أن هذا كله مراتب بعضها فوق بعض، وإن فالهاجر لا بد أن يكون مؤمناً، وكذلك المجاهد، ولهذا قال: «الإيمان: السماحة والصبر»، وقال: «الإسلام إطعام، الطعام وطيب الكلام»، والأول مستلزم للثاني؛ فإن من كان خلقه السماحة فعل هذا، بخلاف الأول؛ فإن الإنسان يفعله تخلقاً، وكذلك قال ﷺ: «أفضل المسلمين من سلم المسلمين من لسانه ويده»، وقال: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢) وعلم أن هذا يتضمن الأول، فمن كان حسن الخلق فعل ذلك.

= مرفوعاً، وصححه العراقي في تخريج الاحياء (٤/٣٤٤)، وأصل الحديث في الصحيحين من حديث ابن عمرو رض. انظر: البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

(١) رواه أحمد (١٨٩٤٠)، ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٥٥٧)، والبيهقي في الزهد الكبير (٧١٤)، وسنته صحيح كما قال العراقي في تخريج الاحياء (٣/٢٤٤).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذى (١١٦٢)، من حديث أبي هريرة مرفوعاً، =

قيل للحسن: ما حسن الخلق؟ قال: «بذل الندى، وكف الأذى، وطلاقة الوجه»^(١)، فكف الأذى جزء من حسن الخلق.
وستأتي الأحاديث / [١١٨] أنه ﷺ جعل الأعمال من الإيمان، كقوله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعين شعبة»^(٢).

وقوله ﷺ: «إنني أمركم بالإيمان بالله وحده»، قال: «أتدرؤن ما الإيمان بالله وحده؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تعطوا من المغنم الخمس...» الحديث^(٣).

ومعلوم أنه لم يرد أن تكون الأعمال إيماناً بالله بدون إيمان القلب؛ لما قد أخبر في غير موضع، فعلم أنها مع إيمان القلب هي الإيمان، وفي المستند مرفوعاً: «الإسلام علانية، والإيمان في القلب»^(٤).

وقال ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضبغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»^(٥)، فمن صلح قلبه صلح جسده قطعاً، لا عكسه.

= وقال الترمذى: حسن صحيح، ورواه البخارى (٣٥٥٩)، ومسلم (٢٣٢١) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بلفظ: «إن من خياركم أحاسنكم أخلاقاً».

(١) هو الحسن بن أبي الحسن البصري - واسم أبيه يسار - الأنباري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور. انظر: تهذيب التهذيب (١٢١٦).

(٢) رواه مسلم (٣٥)، ورواه البخارى (٩)، ومسلم (٣٥) بلفظ: «بضع وستون شعبة».

(٣) رواه البخارى (٥٣)، ومسلم (١٧)، من حديث ابن عباس رض مرفوعاً.

(٤) رواه أحمد (١١٩٧٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٣٦٨)، وفيه علي بن مساعدة ضعفه البخارى، وأبو داود، والنسائي. انظر: تهذيب الكمال (٢١/١٢٩).

(٥) رواه البخارى (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وفي الأصل: «صلاح لها سائر الجسد».

وقال ابن عينية: كان العلماء في ما مضى يكتب بعضهم إلى بعض بهؤلاء الكلمات: «من أصلح سريرته أصلح الله علانيته، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس، ومن عمل لأنخرته كفاه الله أمر دنياه»^(١). فعلم أن القلب إذا صلح بالإيمان، صلح الجسد بالإسلام، وهو من الإيمان، يدل عليه قوله ﷺ: « جاءكم يعلمكم دينكم »، فجعل الدين ذلك كله.

فتبيين أن ديننا يجمع الثلاثة، لكن هو درجات ثلاثة، كما قال تعالى: « ثُمَّ أَرْسَلْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ آتَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فِيهِنَّمُ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَايِقٌ بِالْحَمَدِ إِلَيْنِي اللَّهُ » [فاطر: ٣٢].

والمقتصد والسايق يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه، وهكذا من أتي بالإسلام الظاهر مع تصديق القلب لكن لم يقم بما وجب من الإيمان الباطن فهو معرض للوعيد، والنبي ﷺ فسر الإيمان والإسلام بما أحبب به، كما يحاب عن المحدود بالحد، كقوله ﷺ: « الغيبة ذكر أخاك بما يكره »^(٢).

و سنذكر نوع أجوبته وأنها كلها حق، ولكن المقصود أن قوله ﷺ: «بني الإسلام على خمس»، كقوله: الإسلام هو الخمس، فإن الأمر المركب من أجزاء تكون الهيئة الاجتماعية فيه مبنية على تلك الأجزاء ومركبة منها، وسبعين / [١١٩] اختصاص الخمس لكونها الإسلام وعليها يبني .

(١) رواه هناد بن السري في الزهد (٥٢٢)، ووكيع في الزهد (٥١٧)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣٠٠) من كلام عون بن عبد الله بن عتبة، ورواه نصر المقدسي في كتاب الأربعين من كلام ذي النون (٤٩)، ورواه ابن أبي الدنيا من كلام معقل بن عبيد الله الجزري في كتاب الأخلاص وسنده حسن (٢٥)، ولم أقف عليه من كلام سفيان الثقة.

(٢) رواه مسلم (٢٥٨٩).

وسر الإيمان في حديث [وفد] عبد القيس بما فسر به الإسلام هنا، لكن لم يذكر الحج، وفي حديث الشعيب فسر الإيمان بهذا وبغيره، وقال أيضاً: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(١).

وقال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٢).

وقال ﷺ: «ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسننه ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمنون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(٣).

فيقال: اسم الإيمان تارة يذكر مفرداً، وتارة مقروناً، إما بالإسلام كحديث جبريل، وقوله تعالى: «ولَكُنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» [الحجرات: ١٤]، وإما مع العمل الصالح، وإما مع الذين أوتوا العلم، وحيث يذكر الذين آمنوا فقد دخل فيهم أهل العلم؛ فإنهم خيارهم.

ويذكر - أيضاً - لفظ المؤمنين مقروناً بالذين هادوا والنصارى والصابئين، ثم يقول تعالى: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَآتَيْنَاهُ الْأَخْرَى وَعَمِلَ مَثِيلَهَا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَقْرُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» [آل عمران: ٦٢]، فالمؤمنون في ابتداء الخطاب غير الثلاثة، والإيمان الآخر عهم، كما عهم في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا أَصْنَلَحَتِ أُولَئِكَ هُمُ الْجُنُودُ» [آل عمران: ٧]، فالمقصود العموم والخصوص بالنسبة إلى ما في الباطن والظاهر من الإيمان، وأما [العموم] بالنسبة إلى الملل فمسألة

(١) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥). (٢) رواه مسلم (٤٩).

(٣) رواه مسلم (٥٠).

أخرى، فلما ذكر الإيمان مع الإسلام، جعل الإسلام الأعمال الظاهرة، والإيمان ما في القلب مما ذكر، فإذا ذكر مجرد دخل فيه الإسلام، ك الحديث الشعْب، وكذلك سائر الأحاديث التي تجعل فيها أعمال البر من الإيمان، ثم إن نفي الإيمان عند عدمها دل على وجوبها، وإن ذكر فضل إيمان صاحبها ولم يُنفَّ دل على استحبابها، فإذا قال تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَحَنَّهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِدُونَ» (١٥) [الحجرات: ١٥]، فالجهاد واجب، وترك الارتياب واجب، والجهاد وإن كان فرض كفاية، فالجميع يخاطبون به ابتداء، فعلهم كلهم / [١٢٠] اعتقاد وجوبه والعزم على فعله إذا تعين، ولهذا قال ﷺ: «من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو مات على شعبة نفاق» رواه مسلم ^(١).

وأيضاً فهو جنس تحته أنواع، ولا بد أن يجب نوع من أنواعه.

وكذلك قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ مَا يَنْتَهُ رَازِدُهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» (٢) [الأنفال: ٢].
فهذا كله واجب.

فالتوكل من أعظم الواجبات، كما أن الإخلاص واجب، وحب الله ورسوله واجب.

وأما قوله تعالى: «إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ . . .» إلخ [الأنفال: ٢]، فمن أعمال القلوب وأحواله ما هو من لوازم الإيمان، فإذا لم يوجد دل على أن الإيمان الواجب لم يوجد، كقوله تعالى: «لَا تَجِدُ قوماً يُقْسِمُونَكَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِعُونَ مَنْ حَبَّا اللَّهَ وَرَسُولَهُ . . .» الآية [المجادلة: ٢٢]، فإن نفس الإيمان ينافي تلك المواجهة، كما ينفي أحد

(١) صحيح مسلم (١٩١٠).

الضدين الآخر، فإذا وجدت تلك الموالة دلت على أن قلبه ليس فيه الإيمان الواجب.

ومثله قوله تعالى: «تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
لَيَسَّنَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْمَذَابِ هُمْ خَلِيلُونَ
وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْهِ مَا أَهَدُوهُمْ أُولَئِكَ» ٦٥
[المائدة: ٨٠، ٨١]، فذكر جملة شرطية تقضي أنه إذا وجد الشرط وجد المشرط.

ومثله قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُنُوا لَا تَتَحَذَّفُوا الْيَهُودَ وَالْأَصْنَارَ أُولَئِكَ
بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّمَا يَتَوَلَّهُمْ
أَنَّهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ يَكُونُ مُؤْمِنًا، وَأَخْبَرَ هُنَّا أَنَّهُمْ مُنْهَمُونَ» ٥١
[المائدة: ٦٢]، أخبر في تلك الآيات أن متوليهم لا يكون مؤمناً، وأخبر هنا أنه منهم، فالقرآن يصدق بعضه بعضاً، قال تعالى: «اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَّسِّرًا مُتَنَافِيًّا» ٦٦
[الرمر: ٢٣].

وكذلك قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِذَا
كَانُوا مَعَهُمْ عَلَى أَمْرٍ جَاءَهُمْ لَمْ يَنْهَبُوا حَقًّا يَسْتَغْلُظُونَ» ٦٧ [النور: ٦٢]، دليل على أن
الذهب بدون إذنه لا يجوز، فمن فعل، ترك بعض ما يجب من الإيمان،
فلذا نفي عنه، فإن حرف «إِنَّمَا» يدل على إثبات المذكور ونفي غيره.

وكذلك قوله تعالى: «وَيَقُولُونَ إِنَّمَا آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَلَطَعَنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ
فَرِيقٌ مِنْهُمْ مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ٦٨ وَلَذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
لِيَحُكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ٦٩ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ حُقْقٌ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ٦٩
أَفَ قُلُوبُهُمْ مَرْضٌ أَمْ أَرَقَابُهُمْ أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُمْ بَلْ أُولَئِكَ هُم
الظَّالِمُونَ ٧٠ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحُكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ
يَقُولُوا سَيَعْنَا وَلَطَعَنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ٧١» ٥١ [النور: ٤٧ - ٥١].

فإن قيل: فإن كان المؤمن حقاً هو الفاعل للواجبات التارك
للحرمات، وقد قال تعالى: «أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا» ٤ [الأنفال: ٤] ولم

يذكر إلا خمسة أشياء^(١).

وكذلك قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَقْوِمُونَ بِإِلَهٍ وَرَسُولِهِ» [النور: ٦٢].

قيل: عن هذا جوابان:

أحدهما: أن يكون ما ذكر مستلزمًا لما ترك، فإن وجّل قلوبهم إذا ذكر، وزيادة إيمانهم إذا تلّيت الآيات، مع التوكل، وإقام الصلاة على الوجه المأمور به ظاهراً وباطناً.

وكذلك الإنفاق من المال والمنافع، فكان هذا مستلزمًا للباقي، فإن وجّل القلب عند ذكره يقتضي خشية.

قال السدي^(٢) في الآية: «هو الرجل يهم أن يظلم أو يهم بمعصية فينزع»، وهذا كقوله تعالى: «وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَانٌ» [الرحمن: ٤٦]. قال مجاهد^(٣): «هو الرجل يهم بالمعصية فيذكر مقامه بين يدي الله فيتركها؛ خوفاً من الله»^(٤).

(١) الخمسة أشياء: أي المذكورة في قوله تعالى: «إِنَّ الْمُؤْمِنَاتِ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُنَّمْ وَلَا تُلْيَتْ عَلَيْهِمْ مَا يَنْهَا زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِنَّ يَتَوَكَّلُنَّ أَلَّا يُقْبِلُنَّ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقَهُنَّ يُنْفِقُونَ أُولَئِكَ هُنَّ الْمُؤْمِنَاتُ حَقًا هُنَّ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِنَّ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ» [الأنفال: ٢ - ٤].

(٢) هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة أبو محمد القرشي، مولاهم الكوفي الأعور، وهو السدي الكبير، كان يقعد في سدة بباب الجامع فسمى بالسدي، قال العجلي: ثقة عالم بالتفسير، وقال الحافظ ابن حجر: صدوق بهم، ورمي بالتشيع. توفي سنة ١٢٧هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٥٧٢).

(٣) هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي، ثقة إمام في التفسير وفي العلم توفي سنة إحدى، أو اثنتين، أو ثلث، أو أربع، أو مائة. انظر: تهذيب التهذيب (٥٧٨).

(٤) قال السيوطي: أخرجه سعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وهناد، وابن =

فإذا كان الوجل يتضمن الخشية، فذلك يدعو إلى فعل المأمور وترك المحظور، وأصل كل خير في الدنيا والآخرة الخوف من الله، يدل عليه قوله تعالى: «وَلَمَّا سَكَنَ عَنْ مُوسَى الْفَضْبُ أَخَذَ الْأَلَوَاحَ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ» [الأعراف: ١٥٤].

فأخبر أن لهم الهدى والرحمة، وهؤلاء هم أهل الفلاح المذكورون في قوله تعالى: «أُولَئِكَ عَلَى هُدًىٰ مِّنْ رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [البقرة: ٥].

وهم المتقوون المذكورون في قوله تعالى: «هُدًىٰ لِلْمُتَّقِينَ» [البقرة: ٢].
[و]كما في آية البر: «أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقِونَ» [البقرة: ١٧٧].

وهؤلاء هم المتبعون للكتاب، كما قال تعالى: «فَمَنِ اتَّبَعَ هُدًىٰ فَلَا يَضُلُّ وَلَا يَشْقَى» [طه: ١٢٣].

وإذا لم يضل فهو مهتد، وإذا لم يشق فهو مرحوم.

وهؤلاء هم أهل الصراط المستقيم، صراط «الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ» [النساء: ٦٩]، فإن أهل الرحمة ليسوا مغضوباً عليهم، وأهل الهدى ليسوا ضالين.

ومما يدل عليه قوله تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ» [فاطر: ٢٨]، المعنى لا يخشاه إلا عالم، فأخبر أن كل من خشي الله فهو عالم، كقوله تعالى: «أَمَنَ هُوَ قَاتِلٌ إِنَّمَا أَتَيْلَ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَخْذُلُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [الزمر: ٩]، والخشية أبداً متضمنة للرجاء، وإن كانت قنوطاً، كما أن الرجاء يستلزم

= أبي الدنيا في التوبة، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر عن مجاهد.
انظر: الدر المثور (٢٧/٢٢).

الخوف، وإنما كان أمناً، فأهل الخوف لله والرجاء له، هم أهل العلم الذين مدحهم الله.

وروي عن أبي حيان التيمي أنه قال: «العلماء ثلاثة: فعالن بالله ليس عالماً بأمر الله، /١٢٢/، [و]عالن بأمر الله ليس عالماً بالله، وعالن بالله عالن بأمر الله، فالعالن بالله الذي يخافه، والعالن بأمره الذي يعلم أمره ونهيه»^(١).

وفي الصحيح: «إني لأرجو أن أكون أخشاكم الله وأعلمكم بحدوده»^(٢)، وإذا كان أهل الخشية هم العلماء الممدودون لم يكونوا مستحقين للذم، وذلك لا يكون إلا مع فعل الواجبات، يدل عليه قوله تعالى: «فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَكُلُّكُنَّ الظَّالِمِينَ ١٣ وَلَسْكَنُوكُمُ الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِهِمْ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَابِي وَخَافَ وَعِيدَ ١٤» [إبراهيم: ١٣، ١٤].

وقال تعالى: «وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ ٤٦» [الرحمن: ٤٦]. فوعده بنصر الدنيا وثواب الآخرة؛ وذلك لأنهم أدوا الواجب، ويدل عليه قوله تعالى: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ الشَّرَّ وَمَنْ يَتُوبُ مِنْ قَرِيبٍ ١٧» [النساء: ١٧].

قال أبو العالية^(٣): سألت أصحاب محمد ﷺ عن هذه الآية، فقالوا: «كل من عصى فهو جاهل، وكل من تاب قبل الموت فقد تاب

(١) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن (٤٢٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٩٧٨)، وسنته صحيح، وأبو حيان التيمي هو: يحيى بن سعيد بن حيان، ثقة صالح مبرز صاحب سنة. انظر: تهذيب الكمال (٣٢٥/٣١).

(٢) رواه مسلم (١١١٠).

(٣) أبو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي البصري أدرك الجاهلية، وأسلم بعد موت النبي ﷺ بستين، قال أبو بكر بن أبي داود: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية. انظر: تهذيب الكمال (٩/٢١٤).

من قريب^(١)، وكذلك قال سائر المفسرين.

وإنما يكون جاهلاً، لنقص خوفه، إذ لو تم لم يعص، ومنه قول ابن مسعود: «كفى بخشية الله علماً، وكفى بالاغترار بالله جهلاً»^(٢)؛ وذلك لأن تصور المخوف يوجب الهرب منه، وتصور المحبوب يوجب طلبه، فإذا لم يهرب، ولم يطلب، دل على أنه لم يتصوره تماماً، ولكن قد يتصور الخبر عنه، وهو غير تصور المخبر به، وكذلك إذا لم يكن المتصور محبوباً له ولا مكرههاً؛ فإن الإنسان يصدق بما هو مخوف على غيره أو محبوب لغيره، ولا يورثه ذلك هرباً ولا طلباً، وكذلك إذا أخبر بما هو محبوب له ومكرهه، ولم يكذب، لكن قلبه مشغول بأمور أخرى عن تصور ما أخبر به.

وفي الكلام المعروف عن الحسن - ويروى مرسلأ - : «العلم علماً: فعلم في القلب، وعلم على اللسان، فعلم القلب هو النافع، وعلم اللسان حجة الله على عباده»^(٣).

وفي الصحيحين: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجمة: ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة: لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة: ريحها طيب وطعمها مر، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل العنزة: ليس لها ريح وطعمها مر»^(٤).

وهذا المنافق الذي يقرأه يحفظه ويتصور معانيه، وقد يصدق أنه

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره عن مجاهد (٥٠٤٢)، وعن عطاء (٥٠٤٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة (١٦٣٧٩)، والبيهقي في الشعب (٧٦٥)، وسنده صحيح.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في المصطف (١٦٢٠٨)، والدارمي (٣٦٤)، وابن المبارك في الزهد (١١٦١) عن الحسن مرسلأ، ورواه ابن الجوزي في العلل المتناهية

(٤٨) من كلام الحسن طهـ، وسنده صحيح.

(٤) رواه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

كلام الله، وأن الرسول حق، /١٢٣] ولا يكون مؤمناً، كما أن اليهود يعرفونه كما يعرفون أبناءهم، وكذلك إيليس وفرعون وغيرهما، فلا تحصل المعرفة التامة، فإنها مستلزم العمل لا محالة، ولهذا يقال لمن لم يعمل بعلمه: جاهل.

وكذلك لفظ العقل، وإن كان في الأصل مصدر عقل، وكثير من النظار جعله من جنس العلوم، فلا بد مع ذلك أن يعمل بموجبه، فلا يسمى عاقلاً إلا من عرف الخير فطلبه، والشر فتركه، ولهذا قال أصحاب النار: «لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَقِيلُ مَا كُنَّا فِي أَصْنَبِ السَّعِيرِ» [الملك: ١٠].

وقال تعالى عن المنافقين: «تَحْسِبُهُمْ جَيْعاً وَقُلُوبُهُمْ شَقَّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ» [الحشر: ١٤].

ويدل عليه قوله تعالى: «فَذَكِرْ إِنْ فَعَتِ الْذِكْرَى ① سَيَذَكِرْ مَنْ يَخْشَى ② وَيَنْجِبُهَا الْأَشْقَى ③» [الأعلى: ٩ - ١١].

فأخبر أن من يخشأ يتذكر، والتذكر هنا مستلزم لعبادته، قال تعالى: «وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ» [غافر: ١٣].

وقال تعالى: «بَصِيرَةٌ وَذِكْرٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ④» [ق: ٨].
ولهذا قالوا في قوله تعالى: «سَيَذَكِرْ مَنْ يَخْشَى ②» : سيعطى بالقرآن من يخشى الله، قوله تعالى: «وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ» ، أي إنما يتعظ من يرجع إلى الطاعة؛ وهذا لأن التذكر التام مستلزم التأثر بما ذكر، فإن تذكر محبوباً طلبه، أو مرهوباً هرب منه، ومنه قوله تعالى: «وَسَاءُ عَلَيْهِمْ أَنذَرْتَهُمْ أَنَّ لَرْ شُذْرَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ⑤ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْثِ فَيَشْرُهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ⑥» [يس: ١٠، ١١].

فثبت لهم الإنذار من وجهه، ونفا عنهم وجهه، فإنه الإعلام بالمخوف، وهو مثل التعليم، فمن علمته فتعلم فقد تم تعليمه، وأخر تقول: علمته فلم يتعلم.

وكذلك من هديه فاهتدى: تم هداه، ومنه قوله تعالى: «هُدَىٰ لِلشَّقِيقَيْنَ» [البقرة: ٢]، ومن هديته فلم يهتد - كقوله تعالى: «وَأَمَّا ثَمُودُ فَهُدَيْتُهُمْ فَأَسْتَحْبُوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَىٰ» [فصلت: ١٧] - فلم يتم هداه، كما تقول: قطعه فانقطع، وقطعته فلم ينقطع، فالمؤثر التام يستلزم أثره، والعلم بالمحبوب يؤثر في طلبه، وبالمحكره يؤثر في تركه، ولهذا يسمى هذا العلم: الداعي، ويقال: الداعي مع القدرة يستلزم وجود المقدور. / [١٢٤]

وهذا إنما يحصل كله مع صحة الفطرة وسلامتها، وأما مع فسادها فلا، فقد يحس الإنسان باللذذ فلا يجد له لذة بل يؤلمه، وكذلك يلتذ بالمؤلم؛ لفساد الفطرة، والفساد يتناول الفطرة العلمية والعملية جميعاً، كالممرور: الذي يجد العسل مراً، فإنه فسد نفس إحساسه للمرة^(١) التي مازجته، وكذلك من فسد باطنه.

قال الله تعالى: «وَمَا يَشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٣﴾ أَفِيذَتُهُمْ وَأَصَرَّهُمْ كَمَا لَرَأَيْتُمْ نَوْرًا أَوْلَى مَرَقًا وَنَذَرَهُمْ فِي طُغْيَانِهِ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾» [الأنعام: ١١٠، ١١١].

وقال تعالى: «فَلَمَّا رَأَوْهُ أَرَأَعَ اللَّهُ قُلُوبُهُمْ» [الصف: ٥].

وقال تعالى: «وَقُولُهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا يُكَفِّرُهُمْ» [النساء: ١٥٥]، وفي الأخرى: «إِنَّ لَعْنَتَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ» [البقرة: ٨٨].

والغلف: جمع أغلف، وهو الذي في غلاف، مثل الألف، كأنهم جعلوا الماء خلقة، فقال تعالى: «إِنَّ لَعْنَتَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ».

(١) الممرور: المريض الذي لا يدرك حلاوة الشيء من طعام أو شراب، كالعسل والماء العذب، ويتجده مرا لمرارة فمه، كما قال المتنبي:

ومن يكن ذا فِيمِ مِرِيْضٍ يَجِدُ مِرَا بِهِ الْمَاءِ الرِّلَالا

انظر: شرح ديوان المتنبي للواحدي (١١٣/١).

وقال تعالى: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْعَى إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا حَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ مَا إِنَّا أَوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَأَتَبَعُوهُمْ أَهْوَاهُهُمْ ﴿١٦﴾» [محمد: ١٦].

وقال تعالى: «قَالُوا يَشْعَبُونَ مَا تَفَقَّهُ كَثِيرًا فَمَا تَقُولُ» [هود: ٩١].

وقال تعالى: «وَلَوْ عِلْمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ» [الأنفال: ٢٣]، أي: لأفهمهم ما سمعوا، ثم قال: ولو أفهمهم مع هذه الحال «لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُغَرِّضُونَ» [الأنفال: ٢٣].

فقد فسدت فطرتهم فلم يفهموا، ولو فهموا لم يعملا، فنفي عنهم صحة القوة العلمية، وصحة القوة العملية.

وقال تعالى: «أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَلَّا لَنْ تَفْتَأِمْ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَيِّلًا ﴿٤٤﴾» [الفرقان: ٤٤].

وقال تعالى: «وَلَقَدْ ذَرَانَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسَنِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبَصِّرُونَ بِهَا وَلَهُمْ مَاذَا لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أَوْلَئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الظَّافِرُونَ ﴿١٧٩﴾» [الأعراف: ١٧٩].

وقال تعالى: «وَمَئِيلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمِثْلُ الَّذِي يَغْنِي بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِذَالًا صُمُّ بِكُمْ عُمُّ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾» [البقرة: ١٧١].

وقال تعالى في المنافقين: «صُمُّ بِكُمْ عُمُّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾» [البقرة: ١٨]، فالفقه التام يستلزم التأثير، ومتى لم يحصل لم يكن التصور التام حاصلاً، فجاز نفيه؛ لأن ما لم يتم ينفي، قوله: ﷺ «صلٌّ؛ فإنك لم تصل»^(١).

ونفي الإيمان حيث ثُني من هذا الباب.

وقد جمع الله تعالى بين وصفهم بوجل القلب إذا ذكر، وبزيادة

(١) رواه البخاري (٧٩٣)، ومسلم (٣٩٧).

الإيمان إذا سمعوا آياته، وهكذا قد ذكر الله هذين الأصلين في مواضع، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَفَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَيَقُولُونَ﴾ [الحديد: ١٦]، والخشوع يتضمن معنيين: أحدهما: التواضع والذل.

والثاني: السكون والطمأنينة، [١٢٥] وذلك مستلزم للين القلب المنافي للقسوة، فخشوع القلب يتضمن عبوديته لله وطمأننته أيضاً.

ولهذا كان الخشوع في الصلاة يتضمنهما.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٢]، قال: مخبتون أذلاء، وعن الحسن: «خائفون»، وعن مقاتل: «متواضعون»^(١).

وخشوع الجسد تبع لخشوع القلب إذا لم يكن رباء، كما روي: «تعوذوا بالله من خشوع النفاق»^(٢).

وهو أن ترى الجسد خاشعاً والقلب حالياً لا هيأ، فهو سبحانه استبطأ قلوب المؤمنين فقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعْ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ

(١) انظر: تفسير البغوي (٤٠٨/٥).

(٢) رواه ابن المبارك في الزهد (١٤٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٧٥٦٠)، وأحمد في الزهد (ص ١٤٢)، عن يحيى بن آدم، عن محمد بن خالد الضبي، عن محمد بن سعد الأنصاري، عن أبي الدرداء موقوفاً عليه، وسنده حسن، فيحيى بن آدم ثقة روى له الجماعة، ومحمد بن خالد، ومحمد بن سعد كلامهما صدوق، كما قال الحافظ في التقريب، ورواه مرفوعاً البيهقي في الشعب (٧٦١٤)، وفيه الحارث بن عبيد، ضعفه أحمد وابن معين، كما قال العراقي في تخريج الإحياء (٢٤/٦).

فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَتَيَقُونُ^(١) [الحديد: ١٦]، فدعاهم إلى خشوع القلب لذكره وما نزل من كتابه، ونهاهم أن يكونوا كالذين طال عليهم الأمد فقسّت قلوبهم.

وهؤلاء هم الذين «إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَلَا تُلْبَسْ عَلَيْهِمْ إِيمَانُهُ زَادَهُمْ إِيمَانًا . . .» الآية [الأفال: ٢].

وكذلك قوله تعالى: «اللَّهُ نَزَّلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَسَمِّهَا مَثَانِي لَقَسَعَرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيَّنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ» [الزمر: ٢٣].

والذين يخشون ربهم، هم الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم.

فإن قيل: خشوع القلب لذكر الله وما نزل من الحق واجب، قيل: نعم، لكن الناس فيه على قسمين: مقتصد سابق، فالسابقون يختصون بالمستحبات، والمقتضدون هم الأبرار المستحقون للعجنة، ومن لم يكن منهم، فهو ظالم لنفسه، وفي الصحيح: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَقَلْبٌ لَا يَخْشَعُ، وَدُعَاءٌ لَا يُسْمَعُ، وَنَفْسٌ لَا تَشْبَعُ»^(١).

وقد ذم قسوة القلب المنافية للخشوع في غير موضع، قال تعالى: «إِنَّمَا فَسَّتْ قُلُوبِكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فِيهِ كَلْمَاجَرَةٌ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً» [البقرة: ٧٤]، وقوة القلب المحمودة غير قسوته المذمومة، فإنه ينبغي أن يكون قوياً من غير عنف، ليناً من غير ضعف، والله ذَكَرَ وجَلَ القلب من ذكره، ثم ذكر زيادة الإيمان عند تلاوة كتابه علمًاً وعملًاً.

ثم لا بد من التوكل على الله فيما لا يُفْدَرُ عليه، ومن طاعته فيما يقدر عليه، وأصل ذلك الصلاة والزكاة، فمن قام بهذه الخمس^(٢) كما

(١) رواه مسلم (٢٧٢٢).

(٢) المقصود: الصفات الخمس الواردة في قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ =

أمير، فلا بد أن يأتي بسائر الواجبات، [١٢٦] بل الصلاة نفسها إذا فعلها كما أمر نهته عن الفحشاء والمنكر، كما روي عن ابن مسعود، وابن عباس: «إن في الصلاة منتهٍ ومزدجرًا عن معاصي الله، فمن لم تنه صلاته عن الفحشاء والمنكر، لم يزدد بصلاته من الله إلا بعداً»^(١).

فقوله: «إلا بعداً» أي: إذا كان ما ترك من الواجب منها أعظم مما فعله، أبعده ترك الواجب الأكثر، أكثر مما قربه الواجب الأقل.

وهذا كما في الصحيح: «تلك صلاة المنافق يجلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرنى الشيطان قام فنقرها أربعًا لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»^(٢).

وقد قال تعالى: «إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُخَذِّلُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَذِيلُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُؤْمِنُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ١٤٢]، وفي السنن عن عمار رضي الله عنه مرفوعاً: «إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها . . .» حتى قال: «إلا عشرها»^(٣).

ومن ابن عباس رضي الله عنهما: «ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت»، هذا وإن لم يؤمر بالإعادة عند الأكثر، لكن يؤمر أن يأتي من التطوعات ما يجبر به نقص فرضه.

= إذا ذُكِرَ اللَّهُ فَعِلِّمَ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتَ عَلَيْهِمْ مَا يَئِسُّهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ الأنفال: ٢، ٣.

(١) رواه أحمد في الزهد (٨٨١)، والطبراني في الكبير (٨٤٦٥) عن ابن مسعود رضي الله عنه، ورواه الطبراني في تفسيره (١٥٥/٢٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨١٩٠)، والطبراني في الكبير (١٠٨٦٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، وسنده صحيح.

(٢) رواه مسلم (٦٢٢).

(٣) رواه أحمد (١٨٤٠٠)، وأبو داود (٧٩٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٦٢٦).

ومعلوم أن من حافظ على الصلوات بخشوعها الباطن، وكان يخشى الله الخشية المأمور بها، فإنه يأتي بالواجبات، ولا يأتي كبيرة، ومن أتى الكبائر، فلا بد أن يذهب ما في قلبه من الخشية والخشوع والنور، وإن بقي أصل التصديق في قلبه، وهذا من الإيمان الذي يُنزع عند فعل الكبيرة، فإن المتقين كما وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آتَقْنَا إِذَا مَسَّهُمْ طَرِيقًا مِّنَ الشَّيْطَنِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].
فإذا طاف بقلوبهم طائف من الشيطان تذكروا، فيبصرون.

قال سعيد بن جبير: «هو الرجل يغضب الغضبة، فيذكر الله، فيكظم الغيط»^(١).

وعن مجاهد: «هو الرجل يهم بالذنب، فيذكر الله فيدعه»^(٢).
والشهوة والغضب مبدأ السيئات، فإذا أبصر رجع، ثم قال تعالى: ﴿وَلَخُوَانُهُمْ يَمْدُونُهُمْ فِي الَّذِي ثُمَّ لَا يُقْبَرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢].
قال ابن عباس: «لا الإنس تقصر عن السيئات، ولا الشياطين تمسيك عنهم»^(٣).

إذا لم يبصر يبقى قلبه في عمى، والشيطان يمده في غيه، وإن كان التصدق في قلبه، فذلك النور والإبصار، وتلك الخشية والخوف، / [١٢٧] يخرج من قلبه، وهذا كما أن الإنسان يغمض عينيه فلا يرى شيئاً، وإن لم يكن أعمى، فكذلك القلب بما يغشاه من رين الذنوب.
وهكذا جاء في الآثار، قال الإمام أحمد في كتاب الإيمان^(٤): ثنا

(١) تفسير البغوي (٣١٨/٣).

(٢) رواه ابن حجر في تفسيره (١٤٦/٢٧).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩٤٧٥).

(٤) ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون، قال: كتاب الإيمان لأحمد بن حنبل من كتب الأحاديث (١٤٠١/٢).

يحيى، عن الأشعث، عن الحسن، عن النبي ﷺ قال: «نزع منه الإيمان، فإن تاب أعيد إليه»^(١).

ثنا يحيى عن عوف قال: قال الحسن: «يجانبه الإيمان ما دام كذلك، فإن راجعه الإيمان»^(٢).

ثنا معاوية، عن أبي إسحاق، عن الأوزاعي^(٣): «قلت للزهري^(٤) حين ذكر: «لا يزني الزاني وهو مؤمن» فإنهم يقولون: فإن لم يكن مؤمناً فما هو؟ قال: فأنكر ذلك، وكراه مسألتي عنه»^(٥).

ثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لغلمانه: «من أراد منكم الباقة زوجناه، ولا يزني منكم زان إلا نزع الله منه نور الإيمان، فإن شاء أن يرده رده، وإن شاء أن يمنعه منعه»^(٦).

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (٩٥٦)، والحسن لم يدرك النبي ﷺ، فالحديث مرسل.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٥٦)، والخلال في السنة (١٢٦٨)، وسنده صحيح.

(٣) هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد أبو عمرو الأوزاعي، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، كان يسكن بمحللة الأوزاع، بدمشق، ثم تحول إلى بيروت مرابطًا بها إلى أن مات، وكان خيراً، فاضلاً، مأموناً، كثير العلم والحديث والفقه، توفي سنة ١٥٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧).

(٤) هو محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، أبو بكر المدنبي، الإمام العلم الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، رأى عشرة من أصحاب النبي ﷺ، وكان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً لمتون الأخبار، وكان فقيهاً فاضلاً. انظر: تهذيب الكمال (٤٣٢/٢٦).

(٥) رواه الخلال في السنة (١٢٤٨)، وابن بطة في الإبانة (٩٥٥)، وسنده صحيح.


(٦) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٥٥)، والخلال في السنة (١٢٦٠)، وسنده حسن.

وقال أبو داود: ثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بقية، ثنا صفوان بن عمرو، عن عبد الله بن ربيعة الحضرمي: أنه أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: «إنما الإيمان كثوب أحدكم يلبسهمرة ويقلعه أخرى»^(١). وروي عن الحسن مرسلاً، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا زنى [خرج منه] الإيمان فكان كالظللة، فإذا انقطع رجع إليه الإيمان»^(٢).



(١) رواه اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد عن أبي هريرة مرفوعاً (١٨٦٥)، وفيه عبد العزيز ابن أبي مقاتل، ومسيب بن عجلان لم أجده لهما ترجمة، ورواه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٢٩)، والخلال في السنة (١٠١٩)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٨٧١)، عن أبي الدرداء موقوفاً، وسنته صحيح.

(٢) رواه أبو داود (٤٦٩٠)، وصححه الحافظ في الفتح (٦١/١٢).



[التسليم والقبول لما صح عن النبي ﷺ]

وقد جاءت أحاديث تنازع الناس في صحتها، مثل: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»^(١).

[ومثل]: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»^(٢).

فإن صحت دلت قطعاً على وجوب هذه الأمور، وإن لم تصح لم ينقض بها أصل مستمر من الكتاب والسنة.

وليس لأحد أن يحمل كلام الله ورسوله على وفق مذهب، لكن من الناس من لا يعرف مذاهب أهل العلم، وقد نشأ على قول لا يعرف غيره، فيظنه إجماعاً، كما يظن أنه إذا صلى وحده برئت ذمته إجماعاً، [١٢٨] وليس الأمر كذلك، بل للعلماء قولان في إجزاء هذه الصلاة، وأكثر الآثار المروية عن السلف تدل على عدم الإجزاء، واحتجوا بقوله ﷺ: «من سمع النداء، ثم لم يجب من غير عذر، فلا

(١) رواه أحمد (٩١٣٧)، وأبو داود (١٠١، ١٠٢)، والترمذى (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٧، ٣٩٨)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٧٥١٤).

(٢) رواه الدارقطنى (١٥٧١)، والحاكم (٨٥٩)، والبيهقي (٥٧/٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه سليمان بن داود اليمامي، قال البخاري: منكر الحديث، ورواه عبد الرزاق (١٩١٥)، وغيره عن أبي حيان عن أبيه عن علي موقوفاً رضي الله عنه، ووالد أبي حيان هو سعيد بن حيان، مجهول، قال الذهبي في الميزان (١٣٢/٢): لا يكاد يعرف.

صلوة له»^(١).

وأجابوا عن حديث التفضيل^(٢) بأنه في المعدور، كقوله ﷺ: «صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاة القائم، وصلاة المضطجع على النصف من صلاة القاعد»^(٣)، وأراد به المعدور، كما في الحديث: أنه [خرج] - وقد أصابهم وعك - وهم يصلون قعوداً، فقال ذلك^(٤).

ولم يجوز أحد من السلف صلاة التطوع مضطجعاً من غير عذر، ولا يعرف أن أحداً منهم فعله، ولو جاز كالصلاحة على الراحلة لبينه الرسول ﷺ لأمته، ولو كان فلا بد أن يفعله بعض الصحابة مع قوة الداعي إلى الخير، فلما لم يفعله أحد منهم دل على أنه غير مشروع.

ومقصود هنا: أنه ينبغي للمسلم أن يقدر قدر كلام الله ورسوله، بل ليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على ما عرف أنه أراده، لا على ما يحتمله اللفظ من كلام كل أحد.

فإن كثيراً يتأنى النصوص المخالفة لقوله، وقصده دفع المحتج عليه بذلك النص، وهذا خطأ، بل جميع ما قال الله ورسوله يجب الإيمان به، فليس لنا أن نؤمن ببعض وننكر ببعض، وليس الاعتناء بمراده في أحد النصين دون الآخر بأولى من العكس.

(١) رواه ابن ماجه (٧٩٣)، وابن حبان (٢٠٦٤)، والحاكم (٢٤٥/١)، وقال: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجا، وهشيم وقراد أبو نوح ثقنان، فإذا وصلاه فالقول فيه قولهما، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٠).

(٢) المقصود بحديث التفضيل: قوله ﷺ: «صلاة الجمعة تفضل صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة»، رواه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠).

(٣) رواه البخاري (١١١٥).

(٤) رواه مالك في الموطأ (٢٨٤).

والمقصود: أن كل ما نفاه الله ورسوله من مسمى أسماء الأمور الواجبة كاسم الإيمان، والإسلام، والدين، والصلوة، والصيام، والطهارة، والحجج، وغير ذلك، فإنما يكون لترك واجب في ذلك المسمى، ومن هذا قوله تعالى: «فَلَا وَرِثْتُكُمْ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا فَضَيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا» [٦٥] [النساء: ٦٥].

فلما نفى الإيمان حتى توجد هذه الغاية، دل على أنها فرض على الناس، فمن تركها كان من أهل الوعيد، لم يأت بالإيمان الواجب الذي وعد أهله بدخول الجنة بلا عذاب.

وعلم بالاتفاق أنه يجب /١٢٩/ تحكيم الرسول ﷺ في كل ما شجر بين الناس، وإذا حكم بشيء إلا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم ويسلموا سليماً.

قال تعالى: «أَتَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ أَمَّنُوا بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّنُوتِ وَقَدْ أَمْرَوْا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» [٦٦] وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَضْرُبُونَ عَنْكَ صُدُودًا» [٦٧] [النساء: ٦٠، ٦١]، قوله تعالى: «إِنَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ»: قد أنزل الكتاب والحكمة، وهي السنة، قال تعالى: «وَإِذْكُرُوا نَعْمَاتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْلَمُكُمْ بِهِ» [البقرة: ٢٣١].

وقال تعالى: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا» [النساء: ١١٣].

والدعاء إلى ما أنزل الله يستلزم الدعاء إلى الرسول، وبالعكس مثل طاعة الله والرسول، فإنهما متلازمان، وكذلك قوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَتَسْبِحُ عَبْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ

وَنُفْصِلُهُ، جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [النساء: ١١٥]، فإنهم متلازمان، فإن ظن أنه متبع سبيل المؤمنين وهو مخطئ فهو كمن ظن أنه متبع للرسول ﷺ وهو مخطئ، والأية تدل على أن الإجماع حجة من جهة: أن مخالفته مستلزمة لمخالفته الرسول ﷺ، وأن كل ما أجمعوا عليه فلا بد أن يكون فيه نص عنه، فكل مسألة يقطع فيها بالإجماع فإنها مما بين الله فيه الهدى، ومخالف مثل هذا الإجماع يكفر، كثارك النص المبين^(١)، وأما إذا ظن الإجماع ولا يقطع به، فقد لا يقطع - أيضاً - بأنها مما تبين فيه الهدى من جهة الرسول ﷺ، ومخالف مثل هذا قد لا يكفر، بل قد يكون ظن الإجماع خطأ، والصواب في خلافه، وهذا فصل الخطاب فيما يكفر به من [مخالفته] الإجماع وما لا يكفر، والإجماع هل هو قطعي الدلالة أو ظني؟ .

ومن جهة أنه إذا وصف الواجب بصفات متلازمة، دل على أن كل صفة من تلك الصفات إذا ظهرت وجب اتباعها، مثل الصراط المستقيم، وُصفَ بأنه الإسلام، واتباع القرآن، وطاعة الله ورسوله، وطريق العبودية.

ومعلوم أن كل اسم من هذه الأسماء يجب اتباع مسماه، وهو واحد وإن تنوّعت صفاتـه، فأي صفة ظهرت وجب اتباع مدلولها، / [١٣٠] فإنه مدلول الأخرى.

وكذلك أسماء الله تعالى، وأسماء كتابه، وأسماء دينه، وأسماء رسوله.

وكذلك قوله تعالى: «وَأَغْنِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا» [آل عمران: ١٠٣]، قيل حبل الله: الإسلام، وقيل: القرآن، وقيل: عهده، وقيل: جماعة المسلمين؛ وكله حق.

(١) أي القطعي من الجهتين: جهة الثبوت، وجهة الدلالة.

وكذلك إذا قلنا: الكتاب والسنة والإجماع، فمدلول الثلاثة واحد، فإن كل ما في الكتاب فالرسول ﷺ موافق له، والأمة متفقة عليه من حيث الجملة، فليس فيهم إلا من يوجب اتباع الكتاب، وكذلك كل ما سئَ فالقرآن يأمر باتباعه، وال المسلمين مجتمعون على ذلك، وكذلك ما أجمع عليه المسلمين، ولكن المسلمين يتلقون دينهم عن الرسول ﷺ، وأما الرسول فنزل عليه القرآن، ووحي آخر، وهو الحكمة، فليس كل ما جاءت به السنة يجب أن يكون مفسراً في القرآن، بخلاف ما يقول أهل الإجماع، فإنه لا بد أن يدل عليه الكتاب والسنة.

ومن هذا الباب قوله ﷺ: «لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر»^(١)، وقوله ﷺ: «آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار»^(٢).

فإن من علم ما قاموا به من أول الأمر، وكان محباً لله ورسوله أحбهم قطعاً. وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله من المنكر، لم يكن في قلبه الإيمان الواجب، فإن لم يكن مبغضاً لشيء من المحرمات أصلاً، لم يكن معه إيمان أصلاً.

وكذلك من لم يحب لأخيه المؤمن ما يحب لنفسه، لم يكن معه ما أوجبه الله من الإيمان، وكذلك قوله تعالى: «حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَأَيْتُمُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعُصَيَانُ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِيدُونَ» [الحجرات: ٧]، قال محمد بن نصر: لما كانت الطاعات كلها داخلة في الإيمان، قال تعالى: «حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ»، فدخل فيه جميع الطاعات؛ لأنَّه حبَّها إلى المؤمنين حبَّ الدين، ويكرهون جميع الكفر والمعاصي كراهة تدين؛ لأنَّه أخبر أنه كرهه إليهم، / ١٣١] ومنه قوله ﷺ: «من سرتَه

(٢) رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٧٤).

(١) رواه مسلم (٧٦).

حسنته، وساعته سيئته، فهو مؤمن^(١)، فإن الله حبب إلى المؤمنين الحسنات وكره إليهم السيئات.

قلت: تكريهه جميع المعاشي، يستلزم حب جميع الطاعات؛ لأن تركها معصية، ولأنه لا يترك جميع المعاشي كلها إن لم يتلبس بضدتها؛ إذ القلب لا بد له من إرادة، والمباح بالنية الحسنة يكون خيراً، وبالنية السيئة يكون شراً، ولا يكون فعل اختياري إلا بإرادة.

ولهذا: [قال] ﷺ: «أصدق الأسماء الحارث وهمام»^(٢)، والهمام: الكثير الهم، والحارث: العامل الكاسب، والهم مبدأ الإرادة، فإذا فعل مباحاً، فلا بد من غاية يتنهى إليها قصده.

وكل مقصود إما أن يقصد لنفسه وإما يقصد لغيره، فإن كان متنهى مقصوده ومراده عبادة الله وحده لا شريك له، وهو إله الذي يعبده ولا يعبد شيئاً سواه، وهو أحب إليه من كل ما سواه، فإن إرادته تنتهي إلى إرادته وجه الله، فيثاب على مباحاته التي يقصد بها الاستقامة على الطاعة، كما في الصحيحين: «نفقة الرجل على أهل يحتسبها صدقة»^(٣).

وقوله ﷺ: «إنك لن تنفق نفقة تتغى بها وجه الله إلا ازدلت بها درجة ورفعه حتى اللقمة ترفعها إلى في أمرأتك»^(٤).

(١) رواه أحمد (١١٥)، والترمذى (٢١٦٥)، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والحاكم (١٤) وصححه الترمذى والحاكم ووافقه الذهبي، والألبانى فى صحيح الجامع (٢٥٤٦).

(٢) رواه البخارى فى الأدب المفرد (٨٤٣)، وأبو داود (٤٩٥٠)، والطبرانى (١٨٢٠٥)، وابن وهب فى جامعه (٤٤، ٦٨)، وصححه العلامة الألبانى فى الصحيحة (١٠٤٠).

(٣) رواه البخارى (٥٥)، ومسلم (١٠٠٢).

(٤) رواه البخارى (٥٦)، ومسلم (١٦٢٨).

وقال معاذ رضي الله عنه: «إنني لا أحسب نومتي كما أحسب قومتي»^(١).

وإن كان أصل مقصوده غير عبادة الله^(٢) لم تكن الطيبات مباحة له؛ فإن الله إنما أباحها للمؤمنين، ويقال لغيرهم: «أَذْهَبُتُمْ طَيْبَتُكُمْ فِي حَيَاةِكُمُ الْدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا فَلَيَوْمٍ يُجْزَوُنَ عَذَابَ الْهُنُونِ إِمَّا كُثُرًا نَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ يُغَيِّرُ الْحَقَّ وَإِمَّا كُثُرًا نَفْسُقُونَ» [الأحقاف: ٢٠]، وقال تعالى: «ثُمَّ لَنْتَشَّلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ الْعَيْسِرِ» [التكاثر: ٨]، أي: عن شكره، والكافر لم يشكره.

والله تعالى إنما أباحها للمؤمنين وأمرهم معها بالشكير، كما قال تعالى: «يَتَبَاهَ إِلَيْهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا كُثُرًا مِنْ طَيْبَتِكُمْ وَأَشْكَرُوا لِلَّهِ . . .» الآية [البقرة: ١٧٢]، وفي الصحيح: «إِنَّ اللَّهَ لِيَرْضِيَ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ / ١٣٢] فِي حِمْدَهُ عَلَيْهَا، وَيَشْرُبُ الشَّرْبَةَ فِي حِمْدَهُ عَلَيْهَا»^(٣).

وفي سنن ابن ماجه: «الطاعم الشاكِر بمنزلة الصائم الصابر»^(٤).

وكذلك قال تعالى: «يَتَبَاهَ إِلَيْهَا الرَّسُولُ كُثُرًا مِنَ الطَّيْبَتِ . . .» الآية [المؤمنون: ٥١]، وقال تعالى: «أَحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَمِ إِلَّا مَا يَشَاءُ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلٍّ أَصَبَّدُ وَأَشْمَمُ حَرْمًا» [المائدة: ١].

وقال الخليل عليه السلام: «وَأَنْزَقَ أَهْلَهُ مِنَ النَّارِ مَنْ آمَنَ وَنَهَمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ . . .» الآية [البقرة: ١٢٦].

ولهذا ميز بين خطاب الناس مطلقاً، وخطاب المؤمنين، فقال تعالى: «يَتَبَاهَ إِلَيْهَا النَّاسُ كُثُرًا مِنَ الْأَرْضِ حَلَّاكَ طَيْبَا وَلَا تَنْتَهُوا حُطُوتَ

(١) رواه البخاري (٦٩٢٣)، ومسلم (١٧٣٣).

(٢) في كتاب الإيمان الكبير لشيخ الإسلام ضمن مجموع الفتاوى: «وإن كان أصل مقصوده عبادة غير الله».

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٤).

(٤) رواه الترمذى (٢٤٨٦)، وابن ماجه (١٧٦٤)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٧٣٨٩).

الشَّيْطَنِ إِنَّهُ لَكُمْ عَذُّوٌ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَإِن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ وَلَذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَسْعَى مَا أَفْتَنَا عَلَيْهِ إِبَاهَةً فَأَوْلَوْ كَانَ إِبَاهَةُهُمْ لَا يَقْتَلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ [البقرة: ١٦٨ - ١٧٠]، فإنما أذن لهم أن يأكلوا بشرطين: أن يكون طيباً، وأن يكون حلالاً.

ثم قال تعالى: «يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّاً مِّنْ طَيْبَاتِ مَا رَزَقْنَاهُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كَنْتُمْ إِيمَانَ تَبَدُّدُونَ ﴿١٧١﴾ إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْبَيْتَةَ وَاللَّدَمْ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَكَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ» [البقرة: ١٧٢، ١٧٣]، فلم يشترط الحل، وأخبر أنه لم يحرم عليهم إلا ما ذكره، ومع هذا فلم يكن أحله بخطابه، بل عفوا، كما في الحديث عن سلمان رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً: «الحلال ما أحله الله في كتابه، والحرام ما حرمه الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عفى عنه»^(١)، وفي حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه: «وسكت عن أشياء - رحمة لكم غير نسيان - فلا تبحثوا عنها»^(٢).

وكذلك قوله تعالى: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّمَا رِجْسَ...» الآية [الأنعام: ١٤٥]، نفي التحرير عن غير المذكور، فيكون الباقى عفواً، والتحليل إنما يكون بخطاب، ولهذا قال تعالى في سورة المائدة التي أنزلت بعد هذا: «يَسْتَأْتِلُونَكُمْ مَاذَا أَحْلَلْتُمْ قُلْ أَحْلَلْتُ لَكُمُ الظَّبَابُ وَمَا عَلَمْتُمْ مِّنَ الْجَوَارِ مُكَلِّبِينَ تَعْمَلُوهُنَّ مِّمَا عَلَمْتُمُ اللَّهُ فَلَكُلُّو مِمَّا أَسْكَنَ عَلَيْكُمْ

(١) رواه الترمذى (١٧٢٦)، وابن ماجه (٣٣٦٧)، وحسنه الألبانى فى صحيح الجامع (٣١٩٥).

(٢) رواه الدارقطنى (٤/١٨٤)، والحاكم (٤/١١٥)، والطبراني فى الكبير (٢٢/٥٨٩) من طرق عن داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة رضي الله عنه مرفوعاً، ولا يصح سماع مكحول من أبي ثعلبة رضي الله عنه، والحديث ضعفه العلامة الألبانى فى المشكاة (١٩٧).

وَأَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤﴾ الْيَوْمَ أَجَلُ لَكُمُ الظَّيْنَتُ ﴾ [المائدة: ٤، ٥]، ففي ذلك اليوم أحل لهم الطيبات، وقبله لم يحرم عليهم إلا ما استثناه، وحرم ﷺ: «كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير»^(١).

ولم يكن نسخاً للكتاب؛ لأنه لم يحله، ولكن سكت عنه، وتحريمه ابتداء شرع، ولهذا في الحديث المروي من طرق: «لا ألفين أحدكم متكتأ على أريكته يأتيه أمر مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدرى ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه، ألا وإنني حرمت كل ذي ناب من السباع»^(٢). / [١٣٣] وبين أنه ﷺ أنزَلَ عليه وحي آخر وهو الحكمة، وأن الله حرم في هذا الوحي ما أخبر به ﷺ، ولم يكن نسخاً للكتاب، فإن الله إنما أحل الطيبات، وليس هذه منها.

وأما الكفار فلم يأذن الله لهم في أكل شيء، ولا عفا لهم عن شيء يأكلونه، ولهذا لم تكن أموالهم مملوكة لهم ملكاً شرعاً؛ لأنه: القدرة على التصرف المباح، فإذا قهر طائفة منهم أخرى، فهذا يستحلونه في دينهم صاروا فيها كأولئك، والمسلمون إذا غنموها ملكوها ملكاً شرعاً، ويجوز لهم أن يعاملوا الكفار فيما أخذوه بعضهم من بعض بالقهر الذي يستحلونه في دينهم، ويجوز أن يشتري من بعضهم ما سباه من غيره؛ لأنه كاستيلائه على المباحات، ولهذا سمي الله ما عاد إلى المسلمين من أموالهم: شيئاً، لأن الله أفاءه^(٣)، أي: رده إلى مستحقه،

(١) رواه مسلم (١٩٣٤).

(٢) رواه أحمد (١٦٥٤٦)، وأبي داود (٤٦٠٤)، والترمذى (٢٦٦٣، ٢٦٦٤)، وابن ماجه (١٢)، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٧١٧٢).

(٣) في الأصل: «لا أفاءه». وهو تصحيف.

فإنه إنما خلق الخلق ليعبدوه، وإنما خلق الرزق لهم ليستعينوا به على عبادته.

ولفظ الفيء يتناول الغنيمة، كقوله ﷺ: «ليس لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس»^(١).

لكنه لما قال تعالى: «وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَرْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ...» الآية [الحشر: ٦]، صار لفظ الفيء في عرف الفقهاء إذا أطلق فهو هذا.

وأما إذا فعل المؤمن ما أبىح له قاصداً للعدول عن الحرام إلى الحلال لحاجة، فإنه يثاب على ذلك، كما قال ﷺ: «وفي بعض أحدكم صدقة...» الحديث^(٢)، وكذلك قوله ﷺ: «إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يكره أن تؤتي معصيته»^(٣)، فأخبر أنه يحب هذا، كما يكره هذا، وبعض الفقهاء يرويه: «كما يحب أن تؤتي عزائمها»^(٤)، وليس هذا لفظ الحديث؛ وذاك غير، إنما أباحها الله لحاجة العباد إليها، والمؤمنون يستعينون بها على عبادته، فهو يحب الأخذ بها؛ لأن الكريم يحب قبول إحسانه.

وفي حديث القصر: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا

(١) رواه أحمد (٦٤٤١)، وأبو داود (٢٦٩٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٩٧٢).

(٢) رواه مسلم (١٠٠٦)، والبعض: كناية عن الجماع.

(٣) رواه أحمد (٥٨٦٠)، وابن خزيمة (٩٥٠) وابن حبان (٢٧٤٢، ٣٥٦٨)، وقال الهيثمي في المجمع: إسناده حسن (١٦٢/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٨٦).

(٤) رواه ابن حبان (٣٥٤، ٣٦٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٨٨٥).

صدقته^(١)، ولأنه بها تتم عبادته ./[١٣٤]

وأما ما لا يحتاج إليه الإنسان من قول وعمل بل يفعله عبثاً، فهذا عليه لا له، كما في الحديث: «كل كلام ابن آدم عليه لا له إلا أمراً معروفاً أو نهياً عن منكر أو ذكراً لله»^(٢).

وفي الصحيحين: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»^(٣)، فأمر المؤمن بأحدهما، ولهذا كان قول الخير، خيراً من السكوت، والسكوت عن الشر، خير من قوله.

ولهذا قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [٦]، واختلفوا هل يكتب الجميع، قال مجاهد: يكتبهن كل شيء حتى أنيه في مرضه، وقال عكرمة: لا يكتبهن إلا ما يؤجر عليه أو يؤزره عليه.

والقرآن يدل على أنهما يكتبهن الجميع؛ فإنه تعالى قال: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ﴾، نكرة في سياق الشرط، مؤكدة بحرف ﴿مَنْ﴾، فهذا يعم كل قول.

وأيضاً: فكونه يؤجر على قول معين أو يؤزره، يحتاج إلى أن يعرف الكاتب ما أمر به وما نهي عنه، فلا بد في إثبات معرفة الكاتب به إلى نقل.

وأيضاً: فهو مأمور إما بقول الخير وإما بالصلوات، فإذا عدل عمّا أمر به من الصمت إلى الفضول الذي ليس بخير كان هذا عليه، ولهذا

(١) رواه مسلم (٦٨٦).

(٢) رواه الترمذى (٢٤١٢)، وابن ماجه (٣٩٧٤)، وفي سنته ألم صالح، قال الحافظ: لا يعرف حالها. والحديث ضعفه العلامة الألبانى في ضعيف الجامع (٤٢٨٣).

(٣) رواه البخارى (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

قال ﷺ: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه»^(١)، فإذا خاضن فيما لا يعنيه، نقص من حسن إسلامه، فكان هذا عليه؛ إذ ليس من شرط ما هو عليه أن يستحق العذاب، ولهذا قال تعالى: «لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ» [البقرة: ٢٨٦]، فما يعمل أحد إلا عليه أو له، والنفس طبعها الحركة لا تسكن قط، لكن عفا الله عما حدث به المؤمنون أنفسهم، فإذا عملوا به، دخل في الأمر والنهي، فإذا كان الله كره إليهم المعاشي وحبي إليهم الإيمان المقتضي للطاعات، إذا لم يعارضه ضد بالاتفاق، فإن المرجئة لا تنازع في أن الإيمان الذي في القلب يدعو إلى فعل الطاعة، ولكن تُنازع: هل يستلزمها؟ / [١٣٥] فإن له معارضاً من النفس والشيطان، فإذا كره إليهم المعارض كان المقتضي للطاعة سالماً من هذا المعارض.

وأيضاً: فإذا كرهوا جميع السيئات لم يبق إلا حسنات أو مباحات، والمباحات لم تُنْجِ إلا لأهل الإيمان يستعينون بها على الطاعة، وإن فالله - سبحانه - لم يبع لأحد شيئاً يستعين به على معصيته.

ولهذا: لعن النبي ﷺ عاصر الخمر ومتصرها^(٢)، والعاصر يضر عنباً يصير عصيراً يمكن الانتفاع به في مباح، لكن لما علم أن قصد العاصر أن يجعلها خمراً، لم يكن له أن يعنيه - بما جنسه مباح - على معصيته.

(١) رواه مالك في الموطأ (١٦٧٢)، والترمذى (٢٣١٨)، عن الزهرى، عن علي بن الحسين مرسلًا، ولا يصح إلا مرسلًا، قال ابن رجب: ومن قال إنه لا يصح إلا عن علي بن الحسين مرسلًا: الإمام أحمد، ويحيى بن معين، والبخارى، والدارقطنى، وقد خلط الضعفاء في إسناده عن الزهرى تخليطاً فاحشاً، وال الصحيح فيه المرسل. انظر: جامع العلوم والحكم (١/٢٨٧).

(٢) رواه وأبو داود (٣٦٧٤)، وابن ماجه (٣٣٨٠) عن ابن عمر مرفوعاً، ورواه الترمذى (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١) عن أنس مرفوعاً، ورواه أحمد (٢٧٤٧) عن ابن عباس مرفوعاً، وصححه الألبانى في المشكاة (٢٧٧٧).

ولهذا من ترك المعاصي كلها، فلا بد أن يستغل بطاعة الله، وفي الصحيح: «كل الناس يغدو: فبائع نفسه فمعتها أو موبقها»^(١).
والمؤمن تصدر منه السيئة: فيتوب، أو يأتي بحسنات تمحوها، أو يُبتلى بما يكفرها، لكن لا بد أن يكون كارهاً لها، فإن الله - تعالى - أخبر أنه حب إلى المؤمنين الإيمان، وكراهة إليهم الكفر والفسق والعصيان، فمن لم يكره الثلاثة لم يكن منهم.
ولكن محمد بن نصر يقول: الفاسق يكرهها تدinya.

فيقال: إن أريد أن يعتقد أن دينه حرمتها وهو يحب دينه، فهذه من جملته، فهو يكرهها، وإن أحب دينه مجملًا وليس في قلبه كراهة لها، كان قد عدم من الإيمان بقدر ذلك.

وفي الصحيح: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع بقلبه وذلك أضعف الإيمان»^(٢).
وفيه: «فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(٣).

فعلم أن القلب إذا لم يكن فيه كراهة ما يكرهه الله لم يكن فيه الإيمان الذي يستحق به الثواب، وقوله ﷺ: «من الإيمان» أي: من هذا الإيمان، وهو الإيمان المطلق، أي: ليس وراء هذه الثلاث ما هو من حدود الإيمان ولا قدر حبة خردل، ليس المراد أن من لم يفعل ذلك لم يبق معه من الإيمان شيء، بل لفظ الحديث يدل على المعنى الأول. [١٣٦]



(٢) رواه مسلم (٤٩).

(١) رواه مسلم (٢٢٣).

(٣) رواه مسلم (٥٠).

فصل

[الإطلاق والتقييد في لفظ الكفر والنفاق]

ومن هذا: لفظ الكفر والنفاق، فالكفر إذا ذكر مفرداً في وعيد الآخرة، دخل فيه المنافقون، كقوله تعالى: «وَمَن يَكْفُرْ بِالْأَيَّتِينَ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْمُنْسَبِينَ» [المائدة: ٥]، وقوله تعالى: «وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَكَتِهِ وَكُنْتِهِ وَرَسُولِهِ وَأَيْوَمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا» [النساء: ١٣٦]، وقوله تعالى: «لَا يَصْنَعُهَا إِلَّا أَلْشَقَ ﴿٩﴾ اللَّهُ كَذَّابٌ وَتَوَلَّ ﴿١٠﴾» [الليل: ١٥، ١٦]، وقوله تعالى: «فَكَذَّبُنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَوْرٍ» [الملك: ٩]، وقوله تعالى: «وَسَبَقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ رُمَّا حَقَّ إِذَا جَاءُوهَا فُتُحِّتَ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَهَا أَتَمْ يَا يُكْمِمُ رُسُلُّنَا مِنْكُمْ يَتَّلَوْنَ عَلَيْكُمْ مَا يَنْتَرِجُونَ وَيَنْذِرُونَكُمْ لِيَقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا قَالُوا يَكُنْ وَلَكُنْ حَقَّتْ كُلُّمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكُفَّارِ ﴿١١﴾» [الزمر: ٧١]، وقوله تعالى: «وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَضَشْرُومًّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢﴾ قَالَ رَبِّ لِمَ حَسَرْتِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴿١٣﴾ قَالَ كَذَلِكَ أَنْتَكَ أَيْنَتَنَا فَنَسِينَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ نَسِيَنَا ﴿١٤﴾» [طه: ١٢٤ - ١٢٦]، وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمُ شَرُّ الْأَرْضَةِ ﴿١٥﴾» [البينة: ٦]، وأمثال هذه النصوص كثيرة في القرآن.

ثم يقرن الكفر بالنفاق في مواضع، كأول البقرة، وكذلك لفظ المشركين، قد يقرن بأهل الكتاب فقط، وقد يقرن بالملل الخمس، وقوله: «وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأَيُّوبَ إِذَا سَلَمْتُمْ فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ أَهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّو

فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَغُ» [آل عمران: ٢٠]، وليس أحد بعد مبعثه ﷺ إلا من أحدهما، وكل من لم يكن من أهل الكتاب، فهو من الأميين كالعرب، وهو إنما يخاطب أهل زمانه بعد النسخ والتبديل، فدل على أن من تدين بدينه فهو منهم، لا يختص بمن تمسك بالكتاب قبل النسخ والتبديل، ولا فرق بين أولادهم وأولاد غيرهم، فإذا كان أولادهم ممن أوتوا الكتاب وهم بعد النسخ، فكذلك غيرهم إذا كانوا كلهم كفاراً، والله لا يخاطب إلا من بلغته الرسالة، لا من مات، فدل على أن قوله تعالى: «وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوتُوا الْكِتَابَ» [المائدة: ٥] يتناول هؤلاء، كما هو مذهب الجمهور.

وقال أحمد في رواية - متابعة لعلي -: لا تباح ذبائح نصارىبني تغلب لم يكن لأجل النسب؛ بل لكونهم لم يدخلوا في دين أهل الكتاب إلا فيما يشتهونه من شرب الخمر ونحوه، ولكن بعض التابعين ظنه للنسب، كما نقل عن عطاء^(١)، وفرعوا عليه فروعاً /١٣٧/ لمن كان أحد أبويه كتابياً، حتى لا يوجد في طائفة من كتب [أصحاب] أحمد إلا هذا، وهو خطأ على مذهبة مخالف لنصوصه.

وكذلك لفظ: الصالح والصديق والشهيد، يذكر مفرداً فيتناول النبيين، كقوله تعالى: «وَلَئِنْ فِي الْآخِرَةِ لَيْنَ الصَّابِرِينَ» [البقرة: ١٣٠]، ويذكر مع غيره، كقوله تعالى: «فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْهَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّاسِنَوْصِدِيقِينَ وَأَشْهَدَهُمْ وَالصَّابِرِينَ» [النساء: ٦٩]، ولفظ الصديق عطف على النبيين هنا ووصفوا به في مثل قوله تعالى: «وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا صَدِيقِاً نَّيْنَا

^(٤١) [مريم: ٤١].

(١) هو عطاء بن أبي رباح - واسمها أسلم - القرشي مولاهم، أبو محمد المكي، ثقة فقيه عالم كثير الحديث، قال ابن جريج: كان المسجد فراش عطاء عشرين سنة، وكان من أحسن الناس صلاة، توفي سنة ١١٤هـ. انظر: تهذيب التهذيب (١٨٢/٧).

وكذلك الشهيد هنا قرين الصديق والصالح، وقد قال تعالى: «وَجَاهَهُ بِالنَّيْعَنَ وَالشَّهَدَاءِ» [الزمر: ٦٩]، ولما قيدت الشهادة على الناس صفت به الأمة كلها في قوله تعالى: «لَنْ يَكُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ» [البقرة: ١٤٣]، كقوله تعالى: «لَوْلَا جَاءُوكُمْ عَنِيهِ بِأَرْبَعَةِ شَهَادَاتٍ» [النور: ١٣]، وليس [هذه] الشهادة المطلقة في الآيتين، بل ذلك كقوله تعالى: «وَيَتَّخِذُ مِنْكُمْ شَهَادَاتٍ» [آل عمران: ١٤٠].

وكذلك لفظ: المعصية والفسق والكفر، فإذا أطلقت المعصية الله ورسوله دخل الكل، كقوله تعالى: «وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا» [الجن: ٢٣]، وقال تعالى: «وَتِلْكَ عَذَابٌ جَحَدُوا بِيَقِنَتِ رَبِّهِمْ وَعَصَمُوا رُسُلَّهُمْ وَأَتَبَعُوا أُمَّرَّا كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ» [٥٩] [هود: ٥٩]، فأطلق معصيتهم للرسل، فإنهم عصوا هوداً معصية تكذيب بجنس الرسل، كقوله تعالى: «كَذَّبُوكَ وَقَوْلَكَ» [الليل: ١٦]، أي كذب بالخير وتولى عن الأمر، وإنما على الناس أن يصدقوا الرسل فيما أخبروا ويطيعوهم فيما أمروا.

وكذلك قال تعالى عن فرعون: «فَكَذَّبَ وَعَصَى» [١١] [النازارات: ٢١]، وقال تعالى: «وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِمٌّ» [١٤] [النساء: ١٤]، فهنا قيد المعصية بتعدي حدوده، فلم يذكرها مطلقة، وقال تعالى: «وَعَصَمَ آدَمُ رَبِّهِ فَغَوَّقَ» [طه: ١٢١]، فهي معصية خاصة، وقال تعالى: «حَقٌّ إِذَا فَشَلَّثْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَكُيْتُمْ» [آل عمران: ١٥٢]، فأخبر عن معصية وقعت معينة وهي معصية الرماة، وكذلك قوله تعالى: «وَكَرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفَّرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصَيَانُ» [الحجرات: ٧]، جعل ثلاثة مراتب، وقال تعالى: «وَلَا يَعْصِيْنَكَ / [١٣٨] فِي مَعْرُوفٍ» [المتحنة: ١٢]، فقيد المعصية، ولهذا فسرت بالنياحة، وقال بعضهم: هو جميع ما يأمرهم به الرسول من الشرائع، واللفظ عام، وهي لا تكون إلا في معروف، لكن كما قيل: فيه

دلالة على أن طاعة أولي الأمر إنما تلزم في المعروف، ونظيره قوله تعالى: «أَسْتَجِبُوا لِلّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يَتَّهِي كُمْ» [الأفال: ٢٤]، وهو لا يدعو إلى غير ذلك، والتقييد هنا لا مفهوم له، كقوله تعالى: «وَلَا شُكُرُوا فَيَتَكَبَّرُونَ عَلَى الْغَلَوِ إِذَا أَرَدْنَاهُمْ صُنْنًا» [النور: ٣٣]، فإنهن إن لم يردنه امتنع الإكراه، ولكن في هذا بيان الوصف المناسب للحكم، ومنه قوله تعالى: «وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللّهِ إِنَّهَا مُكَفَّرٌ لَا يَرْهَنَ اللّهُ بِهِ...» الآية [المؤمنون: ١١٧]، وقوله تعالى: «وَيَقْتُلُونَ الظَّبَابَ يَعْتَزِزُ حَقًّا» [آل عمران: ٢١]، فالتجييد في هذا للبيان والإيضاح، ولهذا يقول من يقول من النحاة: الصفات في المعرفة للتوضيح، أي: التي لا تحتاج لتفصيص، كقوله تعالى: «سَيَحْسَدُونَ رَبَّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى ﴿٢﴾ وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى ﴿٣﴾ وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْءَ ﴿٤﴾» [الأعلى: ٤ - ١]، وقوله تعالى: «الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الَّذِي يَهْدِوَنَّ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَثَةِ وَالْإِنجِيلِ» [الأعراف: ١٥٧]، وقوله تعالى: «الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾» [الفاتحة: ٢، ٣].



فصل

[الإطلاق والتقييد في لفظ الظلم]

ومن هذا ظلم النفس، فإنه إذا أطلق تناول جميع الذنوب، فإنها ظلم العبد نفسه، قال تعالى: «وَمَا ظلَّتْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ إِلَهُهُمْ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ وَلَا جَاءَ أَمْرٌ رِبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ عَبْرَ تَنْتِيَبِ» [هود: ١٠١]، وقال: «يَقُولُونَ إِلَيْكُمْ ظَلَمْنَا أَنفُسَكُمْ إِنَّمَا تَحْكُمُمُ الْعُقُولُ» [البقرة: ٥٤]، وقال: «قَالَ رَبِّي إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ» [القصص: ١٦]، وقال آدم عليه السلام: «وَرَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَلَنْ تَغْفِرْ لَنَا وَرَحْمَتَنَا لَكُونَنَا مِنَ الْخَسِيرِينَ» [الأعراف: ٢٣].

ثم قد يقرن، كقوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَحَّةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ...» الآية [آل عمران: ١٣٥]، وقوله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ يَجِدُ اللَّهَ عَفْوًا رَحِيمًا» [النساء: ١١٠]، فالظلم المطلق يدخل فيه الكفر وسائر الذنوب، قال تعالى: «لَا خِشْرَا لِلَّذِينَ ظَلَمُوا وَلَا زَلْجَهُمْ» [الصافات: ٢٢]، قال عمر رضي الله عنه: «ضربياً لهم»، وهذا ثابت عنه، ويروى مرفوعاً^(١)، وكذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما.

وقال قتادة^(٢): «من عمل بمثل عملهم، فأهل الخمر مع أهل

(١) رواه ابن أبي حاتم في تفسيره، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، أنه قال: قال عليه السلام: «إِنَّمَا الظُّلْمُ كُوْرَتٌ» [التوكوير: ١]، قال: الضرياء (٣٧٦/١٢)، ورواه أحمد بن منيع في جامعه عن عمر رضي الله عنهما موقوفاً، كما في المطالب العالمية بلفظ: «أَشْبَاهُهُمْ»، وقال الحافظ: هذا إسناد صحيح (٣٧٨٨).

(٢) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري، أبو الخطاب، ولد أكمه، قال شيخه =

الخمر، وأهل الزنى مع أهل الزنى»، وعن الضحاك: / [١٣٩] «قرناؤهم من الشياطين، كل كافر معه شيطانه في سلسلة»، وهذا كقوله تعالى: «وَإِذَا أَنْفُوسُ رُّؤْجَتْ ^(٧)» [التكوير: ٧]، قال عمر ^{رضي الله عنه}: «الفاجر مع الفاجر، والصالح مع الصالح»^(١).

وهذا كما في الصحيح أنه قيل له ^{رضي الله عنه}: الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ قال: «المرء مع من أحب»^(٢).

وقال ^{رضي الله عنه}: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها اختلف وما تناكر منها اختلف»^(٣).

وقال ^{رضي الله عنه}: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالف»^(٤). وزوج الشيء نظيره؛ وسمي الصنف زوجاً، لتشابه أفراده، كقوله تعالى: «مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَيْرٌ» [الشعراء: ٧]، وقال تعالى: «وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رَوَّجَيْنَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ^(٥)» [الذاريات: ٤٩]، قال غير واحد: صنفين ونوعين مختلفين: السماء والأرض، والشمس والقمر، والليل والنهر، والبر والبحر، والسهل والجبل، والشتاء والصيف، والإنس والجن، والكفر والإيمان، والسعادة والشقاوة، والحق والباطل، والذكر والأنثى، والنور والظلمة، وأشباه ذلك. «لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ»: فتعلمون أن خالق

= محمد بن سيرين: قتادة أحفظ الناس، وقال أحمد بن حنبل: قل أن نجد من يتقدم قتادة. كان عالماً بالتفسير، وباختلاف العلماء، توفي سنة ١١٧ هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٣١٥/٨).

(١) رواه ابن أبي شيبة (١٥٤/٨)، والحاكم وصححه (١١٣/٩).

(٢) رواه البخاري (٦١٦٩)، ومسلم (٢٦٤٠).

(٣) رواه مسلم (٢٦٣٨).

(٤) رواه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذني (٢٣٧٨)، والحاكم (٤/١٧١)، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٥٤٥).

الأزواج واحد، وليس المراد أنه يحشر معهم زوجاتهم مطلقاً، فإن الصالحة قد يكون زوجها فاجراً، وبالعكس، لكن إذا كانت المرأة على دين زوجها، دخلت في العموم، ولهذا قال الحسن: «أزواجهم»: المشركات.

ولا ريب أنها تناولت الكفار، كما دل عليه السياق، وقد تقدم كلام المفسرين: أنه يدخل فيها الزناة مع الزناة، وأهل الخمر مع أهل الخمر. وكذلك الأثر المروي في الظلمة وأعوانهم، قال غير واحد من السلف: «أعوانهم من أعوانهم، ولو أنه لاق لهم دواة أو بري لهم قلماً»^(١).

ومنهم من قال: بل من يغسل ثيابهم من أعوانهم، وهم من أزواجهم المذكورين في الآية؛ فإن المعين على البر والتقوى من أهل ذلك، وبالعكس، قال الله تعالى: «مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَّهُ تَحِيبُّهُ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَّهُ كِفْلٌ مِنْهَا» [النساء: ٨٥]، والشافع الذي يعين غيره فيكون معه شفعاً / [١٤٠] بعد أن كان وتراً.

ولهذا فسرت الحسنة بإعانة المؤمنين على الجهاد، والسيئة بإعانة الكفار على قتال المؤمنين، وفسر بالحسنة، شفاعة الإنسان للإنسان، قاله الحسن، ومجاهد، وفسرت بالدعاء للمؤمنين، والسيئة بالدعاء عليهم، وفسرت الحسنة بالإصلاح بين الاثنين، وكل هذا صحيح.

وتمام الكلام يبين أن الآية، وإن تناولت الظالم بکفره؛ فهي متناولة

(١) روى الإمام أحمد في كتاب الورع (ص ١١٩١) عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إذا كان يوم القيمة نادى مناد: أين الظلمة وأعوان الظلمة وأشياخ الظلمة؟ حتى من لاق لهم دواة أو بري لهم قلماً»، قال: «فيجتمعون في تابوت واحد، ثم يقذفون في نار جهنم»، ومعنى لاق لهم دواة: أي أصلح مداهها. انظر لسان العرب (١٠/ ٣٣٤).

ما دونه - وإن قيل فيها: «وما يعبدون من دون الله» - ففي الصحيح: «تَعْسُ عَبْدَ الدِّينَارِ...» الحديث^(١).

وفي الصحيح: «ما من صاحب كنز إلا جعل الله كنزه يوم القيمة شجاعاً أقرع يأخذ بِلِهْزِمَتِيهِ»، وفي لفظ: «حتى يطوقه في عنقه»، وقرأ عليه السلام: «سَيْطَلُوْنَ مَا بَهْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ...» الآية [آل عمران: ١٨٠]^(٢).

وقال تعالى: «وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الظَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤١﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُونُ بِهَا جَاهَمَّمَ وَجُهُونَمَ وَظَهُورَهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لَا نَفْسٌ كُنْدُوْرٌ مَا كُنْتُ تَكْرِزُونَ ﴿٤٥﴾» [التوبه: ٣٤، ٣٥].

وفي الصحيح: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحسي عليها في نار جهنم...» الحديث^(٣).

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه: «بِشَرِ الْكَانِزِينَ بِرَضْفٍ...» الحديث^(٤).

وهذا كما في القرآن، ويدل على أنه بعد دخول النار، فيكون من دخلها من فعل به ذلك في الموقف، فهذا الظالم المانع للزكاة حُشر مع أشباهه وماليه الذي صار له عبداً، وإن لم يكن من أهل الشرك الأكبر الذين يخلدون في النار، ولهذا قال عليه السلام: «ثُمَّ يرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ، إِمَّا إِلَى النَّارِ»^(٥).

(١) رواه البخاري (٢٨٨٦).

(٢) رواه البخاري (١٤٠٢)، ولهزمته: يعني شديده.

(٣) رواه مسلم (٩٨٧).

(٤) رواه البخاري (١٤٧)، ومسلم (٩٩٢)، والرصف: الحجارة المحماة على النار، واحدتها رصفة.

(٥) رواه مسلم (٩٨٧).

وقال ﷺ: «الشرك في هذه الأمة أخفى من دبب النمل»^(١).
قال ابن عباس رضي الله عنهما وأصحابه: «كفر دون كفر، وظلم دون ظلم،
وفسوق دون فسوق»^(٢).

وكذلك قال أهل السنة كأحمد بن حنبل وغيره، وقد قال تعالى:
 «أَنْخَذُوا أَعْبَارَهُمْ وَرَبَّنَاهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُوَّبِ النَّمَلِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لَيَعْبُدُوا إِلَنَّهَا وَجَدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ شَرِيكُهُمْ عَكَّا يُشَرِّكُونَ» [التوبه: ٣١]، وفي حديث عدي رضي الله عنه - وهو طويل حسن،
رواه أحمد والترمذى وغيرهما - أنه قال: إنا لسنا نعبدهم، قال ﷺ:
 «أَلَيْسَ يَحْرُمُونَ مَا أَحْلَ اللَّهُ فَتَحرِمُونَهُ، وَيَحْلُّونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ فَتَحْلُّونَهُ؟!»
 قلت: بلى، قال ﷺ: «فَتَلَكَ عِبَادَتَهُمْ»^(٣) / [١٤١].

وكذلك قال أبو البختري: «أما إنهم لم يصلوا لهم...» إلخ^(٤).
ثم ذكر كلام أبي العالية^(٥).

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٧٣٨)، وهناد في الزهد (٨٤٩)، عن أبي بكر رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: ليث بن أبي سليم، ضعيف، ورواه أحمد في المسند (١٩١٠٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٩٥٩٦)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً، وفيه: أبو علي الكاهلي، لم يوثقه إلا ابن حبان، ورواه وكيع في الزهد (٢٩٨)، والخلال في السنة (١٥٠٠) عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفاً، وسنه صحيح، ورواه ابن أبي حاتم في التفسير (٢٢٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، وسنه حسن، وصححه الألباني لشهادته في صحيح الجامع (٣٧٣٠).

(٢) سيلاتي تخريجه (ص ١٣٧).

(٣) رواه الترمذى (٣٠٩٥)، وحسنه الألباني في الصحيحه (٣٢٩٣).

(٤) رواه ابن أبي شيبة (١٦٧٨٦)، وابن جرير في التفسير (٧١/١٠)، وبافي كلامه: «أما إنهم لو أمرتهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمرتهم فجعلوا حلال الله حرامه وحرامه حلاله، فأطاعوهم فكانت تلك الربوبية».

(٥) قال أبو العالية: «كانت الربوبية أنهم وجدوا في كتاب الله ما أمرُوا به وَنَهُوا =

فبين بِلِلَّهِ أن عبادتهم إياهم كانت في تحليل الحرام وعكسه، لأنهم دعوهم.

فهذه عبادة الرجال، وتلك عبادة الأموال، قد بينها النبي بِلِلَّهِ، وقد ذكر الله تعالى ذلك شركاً بقوله: «لَا إِنَّهُ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»، فهذا من الظلم الذي يدخل فيه قوله تعالى: «﴿ أَخْشِرُوا الَّذِينَ كَلَمَوْا وَأَزْوَجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ» [الصفات: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: «إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَرَدُونَ» [الأنياء: ٩٨].

ولأنما يخرج من هذا من عبد مع كراحته لذلك، كال المسيح وعزيزه وغيرهما، وأما من رضي بأن يعبد ويطاع في معصية الله، فهو مستحق للوعيد، ولو لم يأمر بذلك، فكيف إذا أمر؟!

وكذلك من أمر غيره بأن يعبد غير الله، وهذا من أزواجهم، فإن أزواجهم قد يكونون رؤساء، وقد يكونون أتباعاً، وهم أزواجهم؛ لتشابههم في الدين، والسياق يدل عليه؛ فإنه تعالى قال: «﴿ أَخْشِرُوا الَّذِينَ كَلَمَوْا وَأَزْوَجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صَرَاطِ الْجَنَّمِ وَقُوْمُهُمْ لَهُمْ مَسْئُولُونَ﴾» [الصفات: ٢٢ - ٢٤].

وقال تعالى: «فَالَّذِلِّوْا فِي أَمْرٍ فَدَخَلُوكُمْ مِنْ أَعْيُنِهِنَّ وَأَلَيْنِهِنَّ فِي الْأَنَارِ كُلَّمَا دَخَلْتُمْ أَنَّهُ لَمَّا لَمَّا دَخَلْتُمْ أَخْتَهُنَّ حَقَّ إِذَا أَذَرْكُمْ فِيهَا جِيمِعًا قَالَتْ أَخْرَنَهُنَّ لِأَوْلَاهُنَّ رَبِّنَا هَذُلَاهُ أَضْلَلُونَا فَعَاهِمُهُمْ عَدَابًا ضَعَفَنَا بَيْنَ الْأَنَارِ قَالَ لِكُلِّ ضَعْفٍ وَلِكُلِّ نَعْلَمُونَ» [الإسراء: ١٥] وَقَالَتْ أَوْلَاهُنَّ لِأَخْرَنَهُنَّ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ فَدُوْلُوْا الْمَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ» [الإسراء: ٣٨، ٣٩]، وقال تعالى: «﴿ وَإِذَا

= عنه قالوا: لن نسبق أحبارنا بشيء، فما أمرتنا به اتمرنا وما نهونا عنه انتهينا لقولهم، فاستنصرعوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم». الإيمان لابن تيمية (ص ٥٨).

يَتَحَاجِجُونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الْمُصْعَفُوتُوا لِلَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ بَعْدًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنِونَ عَنَّا نَصِيبَنَا مِنَ النَّارِ ﴿٤٨﴾ قَالَ اللَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا إِنَّا كُلُّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعَبَادِ ﴿٤٩﴾ [غافر: ٤٧، ٤٨].

وقال تعالى: «وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ مَوْفُوتُكُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُونَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ أَسْتَضْعَفُوكُمْ لِلَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٠﴾ قَالَ الَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا لِلَّذِينَ أَسْتَضْعَفُوكُمْ أَنْهُنْ صَدَّدُوكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ شَجَرَةِ مَكْرَهٍ ﴿٥١﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أَسْتَضْعَفُوكُمْ لِلَّذِينَ أَسْتَكَبُرُوا بَلْ مَكْرُهُ الْأَيْلَلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَا أَنْ تُكَفِّرَ بِاللَّهِ وَيَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسْرُوا الْنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلُنَا الْأَخْلَلَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزِئُونَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٥٢﴾ [سبأ: ٣١ - ٣٣].

وقوله تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٥٣﴾» [الصفات: ٣٥]، لا ريب أنها تتناول الشركين: الأكبر والأصغر، وتتناول أيضاً - من استكبر عما أمر به من الطاعة؛ فإنه من تحقيق «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»؛ فإن الإله هو المستحق للعبادة، فكل ما يعبد الله به فهو من تمام تأله العباد له، فمن استكبر عن بعض عبادته ساماً مطيناً في ذلك لغيره، لم يحقق قول «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» في هذا المقام.

وهؤلاء الذين «أَنْهَكُذُوا أَجْبَارَهُمْ وَرَهَبَنَهُمْ أَزْبَابًا» [التوبه: ٣١] في الطاعة على وجهين:

أحدهما: أنهم يعلمون أنهم بدلاً دين الله فيتبعونهم، ويعتقدون تحليل ما حرم الله / ١٤٢] وعكسه اتباعاً لهم، مع علمهم أنهم خالفوا الرسل، فهذا كفر، وقد جعله الله ورسوله شركاً، فمن فعل ذلك فهو مشرك مثل هؤلاء.

الثاني: أن لا يكون اعتقادهم ثابتاً، لكن أطاعوهم في المعصية، كما يفعل المسلم من المعاichi التي يعتقد أنها معاichi، فهؤلاء لهم حكم

أمثالهم من أهل الذنب، كما ثبت أنه ﷺ قال: «إنما الطاعة في المعروف»^(١).

ثم نقول: هذا المحرّم والمحلّل إن كان مجتهداً قصده اتباع الرسول ﷺ، لكن خفي عليه الحق، وقد اتقى الله ما استطاع، فهذا لا يؤخذ، ولكن من علم أنه خطأ، ثم اتبعه وعدل عن قول الرسول ﷺ، فله نصيب من هذا الشرك، لا سيما إن اتبع في ذلك هواه، ونصره باللسان واليد، فهذا مشرك مستحق العقوبة، ولهذا اتفقوا على أنه إذا عُرِفَ الحقُّ لا يجوز تقليد أحد في خلافه، وإنما النزاع في تقليد القادر على الاستدلال، وإن كان عاجزاً عن إظهار الحق الذي يعلمه، فهذا يكون كمن عرف أن دين الإسلام حق وهو بين النصارى، فإذا فعل ما يقدر عليه من الحق، لا يؤخذ بما عجز عنه، وهؤلاء كالنجاشي وغيره، وقد أنزل الله في هؤلاء آيات من كتابه، كقوله تعالى: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يَقُولُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْهِمْ» [آل عمران: ١٩٩]، وقال تعالى: «وَمِنْ قَوْمٍ مُّوسَىٰ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَيَهُدَىٰ يَعْدُلُونَ» [الأعراف: ١٥٩]، وقال تعالى: «وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيَّ الرَّسُولِ رَزِّيَ أَعْيُّهُمْ تَفَيَّضُ مِنَ الدَّمْعِ مِنَ عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ» [المائدة: ٨٣].

وأما إن كان المتبّع للمجتهد عاجزاً عن معرفة الحق على التفصيل، وقد فعل ما يقدر عليه مثله من الاجتهاد والتقليد، فهذا لا يؤخذ إن أخطأ، كما في القبلة، وأما إن قلد شخصاً دون نظيره لمجرد هواه، ونصره بيده ولسانه من غير علم أن معه الحق، فهذا من أهل الجاهلية، وإن كان متبعه مصرياً لم يكن عمله صالحًا، وإن كان مخططاً كان آثماً، كمن قال في القرآن برأيه: فإن أصحاب فقد أخطأ، / ١٤٣ [] وإن أخطأ فليتبوا ممعنده من النار، وهؤلاء من جنس مانع الزكاة الذي تقدم فيه

(١) رواه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠).

الوعيد، ومن جنس عبد الدينار والدرهم والقطيفة، فإنه لما أحب المال حبًّا منعه من عبادة الله وطاعته، صار عبدًا له، وكذلك صار هؤلاء، فيكون فيهم شرك أصغر، ولهم من الوعيد بحسبه.

وفي الحديث: «إن يسير الرياء شرك»^(١).

والمقصود هنا: أن الظلم المطلق يتناول الكفر وما دونه، كلفظ الذنب والخطيئة.

كما في الصحيح: أي الذنب أعظم؟ قال ﷺ: «أن تجعل الله ندأ وهو خلقك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تقتل ولدك؛ خشية أن يأكل معك»، قلت: ثم أي؟ قال: «أن تزاني حليلة جارك»، وأنزل الله تصدق قول النبي ﷺ: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَا حَرَّ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفَسَ الْأَقِحَّ حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَهُنَّ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً ۝ يُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَكَّماً ۝»^(٢) [الفرقان: ٦٨، ٦٩]، فهذا الوعيد بتمامه على الثلاثة، ولكل عمل قسط منه، كما في قوله تعالى: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا وَغَضِيبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَتُهُ وَأَعْدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ۝» [النساء: ٩٣]، وقد قيل: إن لفظ التأبيد لم يذكر إلا مع الكفر، وقد قال تعالى: «وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُونَ يَدْيِيهِ يَكُوْلُ يَنْلَيْتَنِي أَتَخَذُ مَعَ الرَّسُولِ سَيِّلًا ۝ يَنْوَلَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَخَذْ فَلَكَنِي خَلِيلًا ۝ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الْأَحْكَمِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْأَنْسَكِ حَذَّلَنَا ۝» [الفرقان: ٢٧ - ٢٩]، لا ريب أن هذا يتناول الكافر، ويتناول

(١) رواه ابن ماجه (٩٨٩٣)، وفيه: عيسى بن عبد الرحمن وهو الزرقى، متروك، كما قال العراقي في تخريج الإحياء (٤٢٤/٧)، ورواه الحاكم (٢٧٠/٣)، والطبراني في الكبير (١٦٤٨٣)، والأوسط (٥١٠٧)، وفيه: أبو قحدم النضر بن معبد، قال أبو حاتم: لا يكتب حدشه، وقال النسائي: ليس بثقة، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٢٠٢٩).

(٢) رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

ما دونه بحسبه، فمن خالٌ مخلوقاً في خلاف ما أمر الله ورسوله، كان له نصيب من هذا؛ كما قال تعالى: «الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِنُ بِعَصْمَهُ لِيَعْصِي عَدُوًّا إِلَّا الْمُتَّقِينَ» [الزخرف: ٦٧]، وقال تعالى: «إِذَا تَبَرَّا الَّذِينَ أَتَيْعُوا مِنَ الَّذِينَ أَتَيْعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة: ١٦٦]، قال الفضيل: ثنا ليث، عن مجاهد: «وَنَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»، قال: «هي المودات التي كانت بينهم لغير الله»؛ فإن المخالة تحاب وتتواد؛ وللهذا قال ﷺ: «المرء على دين خليله»^(١).

فإن المتحابين يحب أحدهما ما يحب الآخر، حتى ينتهي إلى الشرك، فإذا اتبع أحدهما صاحبه على محبة ما يبغض الله ورسوله، نقص من دينهما بحسب ذلك إلى أن ينتهي إلى الشرك الأكبر، قال الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَنَحَّى مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْهِوْهُمْ كَهُنْتِ اللَّهُ وَالَّذِينَ مَآمَنُوا أَشَدُّ حُبًا لِّلَّهِ» [البقرة: ١٦٥].

والذين قدموا محبة المال الذي كنزوه، والمخلوق الذي اتبعوه، على محبة الله ورسوله، كان فيهم من الشرك والظلم بحسب ذلك، / [١٤٤] فلهذا ألمتهم بقوله: «يُجْهِوْهُمْ كَهُنْتِ اللَّهِ»، كما في الحديث: «أليس عدلاً مني أن أولي كل رجل منكم ما كان يتولاه في الدنيا»^(٢).

وفي الصحيح: «ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون: من كان

(١) رواه أبو داود (٤٨٣٣)، والترمذى (٢٣٧٨)، والحاكم (٤/١٧١)، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه العلامة الألبانى فى صحيح الجامع (٣٥٤٥).

(٢) هذا حديث قدسي؛ رواه الطبراني في الكبير (٩٦٤٩)، والأوسط (٨١)، وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: فرات بن السائب وهو ضعيف (١٠/٣٤٣)، ورواه إسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (٤٦٦٣)، ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢٤٤)، والدارقطنى في الرؤية (١١٨) موقوفاً على عمر رضي الله عنه، ومسنده صحيح، كما قال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (٤٦٦٣).

يعبد الشمس الشمس، ومن كان يعبد الطواغيت الطواغيت، ويمثل للنصارى المسيح، ولليهود عزير، ويبقى هذه الأمة فيها منافقوا^(١)، فهو لاء أهل الشرك الأكبر.

وأما عبد المال الذين يكتنون، وعيدي الرجال، فيعذبون عذاباً دون أولئك، إما في القيامة، وإما في نار جهنم، ومن أحب شيئاً دون الله غُذِّب به.

وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَفْقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا يَبْيَغُ فِيهِ وَلَا خُلْهٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [البقرة: ٢٥٤]، فالكفر المطلق: هو الظلم المطلق؛ ولهذا لا شفيع لأهله يوم القيامة، كما نفها عنهم في هذه الآية، وفي قوله تعالى: «وَلَنَدِرُّهُمْ يَوْمَ الْآزْفَةِ إِذْ الْفُلُوْبُ لَدَى الْخَاطِرِ كَطَبِيْنَ مَا لِلظَّالِمِيْنَ مِنْ حَيْسٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ» [غافر: ١٨]، وقوله تعالى: «فَمَا لَنَا مِنْ شَفِيعٍ» [١٩] «وَلَا صَدِيقٍ حَيْثُ» [٢٠] [الشعراء: ١٠١، ١٠١]، وقوله تعالى: «إِنَّ شُرِيكَكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِيْنَ» [٢١] [الشعراء: ٩٨]، لم يريدوا أنهم جعلوهم مساوين له من كل وجه، فإن هذا لم يقله أحد من بني آدم، حتى المجروس متتفقون على [أن] النور خير، يستحق أن يعبد، وأن الظلمة شريرة تستحق أن تذم.

وقال تعالى: «وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ حَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ حَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ» [١] الذي جعل لكم الأرض مهدًا وجعل لكم فيما سُبلاً لعملكم تهتدون [٢] والذي نزل من السماء ماء يقدر فأشروا به بلده ميئاً كذلك تخرجون [٣] والذي حلق الأرواح كلها وجعل لكم من الفلك والأنفس ما ترکبون [٤]» [الزخرف: ٩ - ١٢]، وهذه الصفات من كلام الله، ليس من تمام أجوبتهم.

وكذلك قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ مَا يُشَرِّكُونَ» [٥] أَمَّنْ حَلَقَ السَّمَوَاتِ

(١) رواه البخاري (٧٤٣٧)، ومسلم (١٨٢).

وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَهُم مِّنَ السَّمَاءِ مَا شَاءَ فَإِنَّمَا يَدْعُونَا يَدْعُونَا حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَن تُثْبِتُوا شَجَرَهَا أَوْلَاهُ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدُلُونَ ﴿١٦﴾ جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَسِكَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَوْلَاهُ مَعَ اللَّهِ ﴿النَّمَل: ٥٩ - ٦١﴾، وهذا استفهام إنكار، وهم مقررون أنه لم يفعل هذا إله آخر مع الله، ومن قال: هل مع الله إله آخر؟ فقد غلط، فإنهم يجعلون معه آلة أخرى.

وقال تعالى: «وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخْافُونَ أَن يُخْسِرُوا إِلَى رَبِيعَتِهِ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٰ وَلَا شَفِيعٌ» [الأنعام: ٥١]، وقال تعالى: «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سَيَّرَ أَيَّامِهِ ثُمَّ أَسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ، مِنْ وَلِيٰ وَلَا شَفِيعٌ ...» الآية [السجدة: ٤]، وقال تعالى: «فَلَمْ أَدْعُوا اللَّهَ يَرْعَمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَتَلْكُونَ مِنْ قَالَ ذَرْقَ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ بَنْ ظَهِيرٌ ﴿٣﴾ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا لِمَنْ أُذِنَ لَهُ» [سبأ: ٢٢ - ٢٣] / [١٤٥] فنفي عن سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفي أن يكون لغيره ملك أو قسط منه، أو يكون عوناً له، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له رب، فالتي يظنها المشركون منافية يوم القيمة، كما نفتها القرآن.

وأما ما أخبر به ﷺ، فأخبر أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده - لا يبدأ بالشفاعة أولاً - فإذا سجد يقال له: «ارفع رأسك واشفع تشفع»^(١).

وقال ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: «أسعد الناس بشفاعتي، من قال: لا إله إلا الله، خالصاً من قلبه»^(٢).

فتلك لأهل الإخلاص - ياذن الله - لا لمن أشرك بالله.

(١) رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٣).

(٢) رواه البخاري (٩٩).

وحقيقته: أنه - سبحانه - يتفضل على أهل التوحيد، فيغفر لهم بواسطة دعاء الشافع الذي أذن له أن يشفع ليكرمه؛ بذلك، وينال المقام المحمود، كما كان في الدنيا يستسقى لهم ويدعو لهم، وتلك شفاعة لهم.

فإذا كان كذلك، فالظلم ثلاثة أنواع: فالظلم الذي هو شرك، لا شفاعة فيه، وظلم الناس بعضهم بعضاً، لا بد فيه من إعطاء المظلوم حقه، فالظلم المطلق ما له من شفيع مطاع، وأما الموحد فلم يكن ظالماً مطلقاً.

ومقصود القرآن بنفي الشفاعة نفي الشرك، وهو: أن أحداً لا يعبد إلا الله، ولا يدعو غيره، ولا يسأل غيره، ولا يتوكل على غيره، لا في شفاعة ولا غيرها، فليس له أن يتوكل على أحد أن يرزقه وإن كان الله يرزقه بأسباب، كذلك لا يتوكل على غير الله في أن يغفر له ويرحمه في الآخرة، وإن كان الله يغفر له ويرحمه بأسباب.

فالشفاعة التي نفها القرآن مطلقاً ما كان فيها شرك؛ ولهذا أثبتت الشفاعة بإذنه في مواضع، وتلك قد بينها الرسول ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد، فهي من التوحيد ومستحقها أهل التوحيد.

وأما الظلم المقيد، فيختص بظلم الإنسان نفسه، وظلم الناس بعضهم بعضاً، [١٤٦] قوله: «رَبَّنَا طَلَّقَنَا أَنْفَسَنَا...» الآية [الأعراف: ٢٣].

وقول موسى عليه السلام: «رَبِّيْ إِنِيْ ظَلَمْتُ نَفْسِيْ فَاغْفِرْ لِيْ» [القصص: ١٦]، قوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَحْشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ» [آل عمران: ١٣٥]، لكن قول آدم وموسى عليهما السلام إن خبر عن واقع لا عموم فيه، وذلك قد عرف - والله الحمد - أنه ليس كفراً. وأما قوله تعالى: «أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ»، فهو نكرة في سياق الشرط،

يعلم كل ما فيه ظلم الإنسان نفسه، وهو إذا أشرك ثم تاب، تاب الله عليه، قوله تعالى: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ طَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ» [فاطر: ٣٢].

فهذا ظلم لنفسه مفروض بغيره، فلا يدخل فيه الشرك الأكبر.

وفي الصحيحين: «لما نزلت: «الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَمَنْ يَلْبِسُ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ»...» الحديث، ظنوا أن الظلم هنا، ظلم العبد لنفسه، وأنه لا يكون الأمان والاهتداء إلا لمن لم يظلم نفسه، فبين لهم ﷺ ما دلهم على أن الشرك ظلم في كتاب الله^(١)، فلا يحصل الأمان والاهتداء إلا لمن لم يلبس إيمانه بهذا، ومن لم يلبس به كان من أهل الأمان والاهتداء، كما كان من أهل الاصطفاء في قوله تعالى: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ طَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَيْرُ» [٢٢]، وهذا لا ينفي أن يواحد أحدهم بظلمه لنفسه إذا لم يتب، كما قال تعالى: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۚ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۚ» [الزلزال: ٧، ٨]، وقال تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مَا يُجْزَى بِهِ» [النساء: ١٢٣]، وقد سأله أبو بكر رضي الله عنه عن ذلك فقال: يا رسول الله! أينا لم يعملسوءاً؟ فقال رضي الله عنه: «يا أبو بكر! ألسنت تنصب؟! ألسنت تحزن؟! ألسنت يصيبك الأواء؟! فذلك ما تُجَزَون به»^(٢)، فبين رضي الله عنه

(١) انظر: البخاري (٣٢)، ومسلم (١٢٤).

(٢) رواه أحمد (٦٨)، والحاكم (٣/٧٤، ٧٥)، وصححه ووافقه الذهبي، وابن حبان (١٧٣٤)، من طريق أبي بكر بن أبي زهير الشفوي، عن أبي بكر رضي الله عنه، وأبو بكر بن أبي زهير لم يسمع من أبي بكر، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: لما نزلت: «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا مَا يُجْزَى بِهِ» بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسدوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها أو الشوكه يشاكلها». رواه مسلم (٢٥٧٤).

أن المؤمن إذا تاب دخل الجنة، قد يجزى بسيئاته في الدنيا بالمصائب التي تصيبه، كما في الصحيح: «مثل المؤمن كمثل الخامة...». الحديث^(١).

وفيه: «ما يصيب المؤمن من وصبٍ، ولا نصبٍ، لا همّ، ولا حزن، ولا غمّ، ولا أذى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها»^(٢).

وفي حديث سعد رضي الله عنه: «أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الصالحون، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلابة، زيد في بلائه، وإن كان في دينه [١٤٧] رقة خفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة»، رواه أحمد والترمذى^(٣).

والآحاديث في هذا كثيرة، فمن سلم من أجناس الظلم الثلاثة، كان له الأمان التام والاهتداء التام، ومن لم يسلم من ظلمه لنفسه، كان له الأمان والاهتداء مطلقاً، بمعنى: أنه لا بد أن يدخل الجنة كما وعد به في الآية الأخرى، وهذاه الله الصراط المستقيم الذي يكون عاقبته فيه إلى الجنة، ويحصل له [من] نقص الأمان والاهتداء بحسب ما نقص من إيمانه بظلمه لنفسه، [و]ليس مراده بِرَبِّهِ الأمان التام والاهتداء التام؛ فإن أحاديثه الكثيرة - مع نصوص القرآن - تبين أن أهل الكبائر معرضون للخوف.

(١) رواه البخاري (٥٦٤٤)، ومسلم (٢٨٠٩)، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: «مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع من حيث أتتها الريح كفاتها، فإذا اعتدت تكفاً بالبلاء، والفاجر كالأرزة صماء معتدلة، حتى يقصصها الله إذا شاء».

(٢) رواه البخاري (٥٦٤١)، ومسلم (٢٥٧٣)، والنصب: التعب، والوصب: الوجع.

(٣) رواه أحمد (١٤٨١)، والترمذى (٢٣٩٨)، وأبن ماجه (٤٠٢٢)، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه العلامة الألبانى في صحيح الجامع (٩٩٣).

وقوله ﷺ: «إنما هو الشرك»:

إن أراد الأكبر، فمقصوده أن من لم يكن من أهله فهو آمن مما وعد به المشركون من عذاب الدنيا والآخرة، وهو مهتد إلى ذلك.

وإن كان مراده جنس الشرك فيقال: ظلم العبد لنفسه، كبخله - لحب المال - ببعض الواجب شرك أصغر، وحبه ما يبغضه الله، قد تقدم هواه على محبة الله، شرك أصغر، ونحو ذلك.

فهذا صاحبه قد فاته من الأمان والاهتداء بحسبه.

ولهذا كان السلف يدخلون الذنوب في هذا الظلم بهذا الاعتبار.





فصل

[الإطلاق والتقييد في لفظ الصلاح والفساد]

ومن هذا: لفظ الصلاح والفساد، فإذا أطلق الصلاح تناول جميع الخير، والفساد يتناول جميع الشر، وكذلك اسم المصلح والمفسد، قال تعالى: «أَرِيدُ أَنْ تَقْتَلَنِي كَمَا قَتَّلْتَنِي نَفْسًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَنَاحًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ» [القصص: ١٩]، وقال تعالى: «وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُقْ فِي قَوْنَى وَأَصْلِحْ وَلَا تَنْتَعَ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ» [الأعراف: ١٤٢]، وقال تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تَقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَخْنُ مُضْلِلُونَ» [البقرة: ١١]، والضمير عائد على المنافقين في قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ» [البقرة: ٨]، وهذا يتناول من على عهده / [١٤٨] ، ومن سيكون بعدهم، ولهذا قال سلمان الفارسي : «عني بهذه الآية قوماً لم يكونوا خلقوا حين نزولها»^(١)، وقال السدي عن أشياخه: الفساد: «الكفر والمعاصي»، وعن مجاهد: «ترك امثال الأوامر واجتناب النواهي»، والقولان واحد^(٢)، وعن ابن عباس : «هو الكفر»^(٣)، وهو معنى قول من قال: «هو النفاق الذي صافقوا به الكفار وأطلاعوهم على أسرار المؤمنين».

(١) رواه ابن جرير تفسيره (١/٩٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٢١).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١/٩٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (١٢٠).

(٣) رواه ابن جرير في تفسيره من كلام ابن مسعود 

وقوله تعالى: «إِنَّمَا نَخْتُنُ مُضْلِّعُونَ»: فُسر بإنكار ذلك، أي: إنما نفعل ما أمر به الرسول ﷺ.

وسر بأن الذي نفعله نقصد به الصلاح، وكلا القولين يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما، وكلاهما حق، يقولون: الأول: لمن لم يطلع على باطنهم، والثاني: لمن اطلع عليها، لكن الثاني يتناول الأول؛ فإن من أفعالهم إسرار خلاف ما يظهرون، وهم يرون صلاحاً.

قال مجاهد: «أرادوا أن مصافاة الكفار صلاح لا فساد»، ولأجل القولين قيل في قوله تعالى: «أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنَ لَا يَشْعُرُونَ» [البقرة: ١٢]، أي: لا يشعرون أن ما فعلوه فساداً لا صلاحاً، وقيل: لا يشعرون أن الله يطلع نبيه على فسادهم، والأول يتناول الثاني، فهو المراد كما يدل عليه لفظ الآية، وقد يقرن أحدهما بما هو أخص منه، كقوله تعالى: «وَإِذَا تَوَلَّ سَكَنَ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهَلِّكَ الْحَرَثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ» [البقرة: ٢٠٥]، قيل: بالكفر، وقيل: بالظلم، وكلاهما صحيح.

وقال تعالى: «فِتَّلَكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ بَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا» [القصص: ٨٣].

وقد تقدم قوله تعالى: «إِنَّ فِرَغَوْنَ عَلَى فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شَيْعَةً يَسْتَعْفِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يَدْرِي أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَغْنِي نِسَاءُهُمْ إِنَّهُ كَمَنَ الْمُفْسِدِينَ» [القصص: ٤]، وقال تعالى: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَقِيَ إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادَ فِي الْأَرْضِ فَكَانُوا قَاتِلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَخْيَاهَا فَكَانَهَا أَخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا» [المائدah: ٣٢].

وقتل النفس من الفساد، لكن الحق فيه للولي، وفي الردة والمحاربة والزنا الحق فيها لعموم الناس، ولهذا لا يعفى عن هذا كما يعفى عن الأول؛ لأن فساده عام، قال تعالى: «إِنَّمَا جَرَّبُوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ

الله وَرَسُولُهُ وَسَعْوَنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْبَلُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جُزَئٌ فِي الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ [المائدة: ٣٣]، قيل: سبب نزولها /١٤٩/ العرنيون^(١)، وقيل: سببه ناس نقضوا العهد وحاربوا، وقيل: المشركون، فقد قرن بالمرتدین المحاربين، وناقض العهد المحارب، وبالمسركين المحاربين.

ووجه حکم السلف والخلف على أنها تتناول قطاع الطريق من المسلمين، والأية تتناول ذلك كله، ولهذا من تاب قبل القدرة عليه من هؤلاء سقط عنه حد الله.

وكذلك قرن الصلاح والإصلاح بالإيمان في مواضع كثيرة، كقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»، وقال تعالى: «فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرُوونَ» [الأنعام: ٤٨].

ومعلوم أن الإيمان أفضل الإصلاح وأفضل العمل الصالح، كما جاء: أي العمل أفضل؟ قال ﷺ: «إيمان بالله ورسوله...» إلخ^(٢).

وقال تعالى: «وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَنْ تَابَ وَمَاءَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ أَهْتَدَى ﴿٦٧﴾ [طه: ٨٢]، وقال تعالى: «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْكِمَنَّ لَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُ أَجْرَهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾

(١) العرنيون: أناس من عربة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة، فاجتوبوها، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إن شتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة»، فشربوا من ألبانها وأبواها فصحووا، ثم مالوا على الرعاة فقتلواهم، وارتدوا عن الإسلام، وساقوا دود رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فبعث في أثرهم، فأتي بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسلم أعينهم، وتركهم في الحرّة حتى ماتوا. رواه البخاري (٢٣٣)، ومسلم (١٦٧١) من حديث أنس رض.


(٢) رواه البخاري (٢٦)، ومسلم (٣٨).

[النحل: ٩٧]، وقال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَعَمِّلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَنْخُلُونَ
الجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٦٠]، وقال تعالى في القذف: ﴿إِلَّا
الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَاصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٥].

ولهذا شرط الفقهاء في أحد قولهم في قبول شهادة القاذف: أن يصلاح، وقد روي أن ذلك سنة، كما فعل ذلك عمر رضي الله عنه بصبيغ لما أجله سنة، وبذلك أخذ أحمد في توبية الداعي إلى البدعة وأن يؤجل سنة، كما أُجِلَّ صَبَيْغ^(١).



(١) هو صَبَيْغ بن عِسل - ويقال: بن سهل - الحنظلي، له إدراك [أي: أدرك زمن النبي صلوات الله عليه وسلم]، قدم المدينة، فجعل يسأل عن بعض المتشابهات، فعزره عمر بالضرب، والنفي، وتحريم مجالسته، حتى تاب. انظر: الإصابة (١٩٨/٢).



[الرد على من قال: إطلاق الإيمان على الأعمال مجاز]

فإن قيل: ما ذكرتم من تنوع دلالة اللفظ والإطلاق والتقييد من: كلام الله ورسوله، وكلام كل أحد: لا يمكن دفعه، لكن دلالة لفظ الإيمان على الأعمال مجاز، كقوله عليه السلام: «الإيمان بضع وستون شعبة...». إلخ^(١).

وقوله عليه السلام: «الإيمان: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه...». إلخ^(٢). وهذا عدة المرجنة والجهمية والكرامية، وكل من لم يدخل الأعمال فيه.

ونحن نجيب بجوابين: عام، وخاص بهذا الموضع، هل الحقيقة المطلقة أو المقيدة، أو كلاهما؛ ليعرف لفظ الإيمان إذا أطلق؟.

فنقول أولاً: تقسيم الألفاظ الدالة على معانيها إلى حقيقة ومجاز، أو تقسيم دلالتها أو المعاني المدلول عليها، فإن هذا كله يقع في كلام المؤمنين، فهذا [١٥٠] اصطلاح حادث بعد القرون الثلاثة، لم يتكلم به أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا الأئمة المشهورين ولا أئمة اللغة والنحو، كالخليل، وسيبويه، وأبي عمرو^(٣)، وأول من عرف أنه تكلم

(١) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥).

(٢) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩).

(٣) هو أبو عمرو بن العلاء المقرئ، أحد القراء السبعة المعروفيين.

بلغظ المجاز أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه^(١)، لكن لم يعن به قسيم الحقيقة، [وإنما تعرف الحقيقة] من المجاز بطرق، منها: نص أهل اللغة، فمن تكلم بلا علم، [ظن أن أهل اللغة قالوه] ولم يقل هذا أحد منهم، وإنما هو حادث والغالب أنه من المعتزلة ونحوهم، والشافعي أول من جرد الكلام في أصول الفقه، ولا يقسم هذا ولا تكلم به، وكذلك محمد بن الحسن له في المسائل المبنية على العربية كلام معروف في «الجامع الكبير» وغيره، ولم يتكلم بذلك، وكذلك سائر الأئمة إلا في كلام أحمد، فإنه قال في «الرد على الجهمية» في قول «إنا، ونحن» ونحو ذلك من القرآن: «هذا من مجاز اللغة»، وبهذا احتج من أصحابه أن مذهبة أن في القرآن مجازاً، كالقاضي، وابن عقيل. وأخرون من أكابر أصحابه منعوا ذلك، كابن حامد^(٢)، وقالوا: إن معنى قول أحمد: «من مجاز اللغة»، أي: ما يجوز في اللغة أن يقول الواحد العظيم الذي له أعون: نحن فعلنا كذا.

- ثم ذكر الشيخ كلاماً طويلاً إلى أن قال -:

فيقال: إن لم يصح التقسيم فلا حاجة إلى هذا، وإن صح فهو عليكم لا لكم؛ لأن الحقيقة: اللفظ الذي يدل بإطلاقه بلا قرينة، والمجاز إنما يدل بالقرينة، وقد تبين أن لفظ «الإيمان» في الكتاب والسنة

(١) هو أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري اللغوي العلامة الإخباري، صاحب التصانيف، كان أحد أوعية العلم، توفي سنة ٢١٠ هـ. انظر: العبر في خبر من غير (٦٧/١). وكتابه مجاز القرآن أورده حاجي خليفة في كشف الظنون بعنوان: كتاب المجاز (١٤٥٦/٢).

(٢) هو الحسن بن حامد، أبو عبد الله البغدادي، شيخ الحنابلة، كان مدرس أصحاب أحمد وفقيههم في زمانه، وله المصنفات العظيمة، منها: الكتاب الجامع، نحو أربعين مجلدات، في اختلاف العلماء، توفي سنة ٤٠٣ هـ. انظر: العبر في خبر من غير (١٧٩/١).

حيث أطلق، دخلت فيه الأعمال، وإنما يُدعى خروجها منه عند التقيد، وهذا يدل على أن الحقيقة قوله عليه السلام: «الإيمان بضع وستون...» إلخ.

وأما حديث جبريل عليه السلام: فإن كان أراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام، فهو كذلك، وهذا هو الذي أراده الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطعاً، كما أنه لما ذكر الإحسان أراد الإحسان مع الإيمان والإسلام، / [١٥١] لم يرد أن الإحسان مجرد عنهما، ولو أريد بلفظ الإيمان مجرد التصديق، فلم يقع ذلك إلا مع قرينة، فيلزم أن يكون مجازاً، وهذا معلوم بالضرورة لا يمكن المنازعة فيه بعد تدبر القرآن والحديث، بخلاف: كون لفظ الإيمان في اللغة مرادفاً للتصديق، ودعوى أن الشارع لم ينقله، فإن هاتين المقدمتين لا يمكن الجزم بواحدة منهما، فلا يعارض اليقين، كيف وقد عرفنا أن كل واحدة من المقدمتين من أفسد ما يكون من الكلام؟!

وأيضاً: فليس لفظ دلالة الإيمان على الأعمال بدون لفظ الصلاة، والزكاة، والصيام الشرعي، والحج الشرعي، سواء قيل: إن الشارع نقله، أو أراد الحكم دون الاسم، أو أراد الاسم وتصرف فيه تصرف أهل العرف، أو خاطب بالاسم مقيداً لا مطلقاً.

فإن قيل: الصلاة والحج ونحوهما، لو ترك بعضها بطلت، بخلاف الإيمان عند أهل السنة، قيل:

إن أريد أن الذمة لا تبرأ منها كلها، فكذلك الإيمان الواجب، إذا ترك منه شيئاً، لم تبرأ الذمة منه كله.

وإن أريد به وجوب الإعادة، فليس على الإطلاق؛ فإن في الحج واجبات إذا تركها لم يُعد، بل تجبر بدم، وكذلك في الصلاة - عند أكثر العلماء - إذا تركها سهواً أو مطلقاً، وحيث تجب الإعادة فإنما هي إذا أمكنت، وإنما تعذر إعادتها يبقى مطالباً به كالجمعة ونحوها، وإن أريد به أنه لا يثاب على ما فعله، فليس كذلك، بل قد بين عليه السلام

في حديث المسيء في صلاته: أنه إذا لم يتمها يثاب على ما فعل، ولا يكون بمنزلة من لم يصل، وفي عدة أحاديث: أن الفرائض تكمل يوم القيمة من النوافل، فدل على أنه يعتد له بما فعل منها، فكذلك الإيمان، ودللت النصوص على خروج من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان من النار [١٥٢].

وعدلت المرجئة في هذا الأصل عن بيان الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان، واعتمدوا على رأيهم، وما تأولوه بهم لغة، وهذه طريقة أهل البدع، ولهذا كان أحمد يقول: «أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس».

ولهذا تجد المعتزلة والمرجئة والرافضة^(١) وغيرهم من أهل البدع يفسرون القرآن برأيهم ومعقولهم، وما تأولوه من اللغة، ولهذا تجدتهم لا يعتمدون على أحاديث النبي ﷺ والصحابة والتابعين والأئمة، وإنما يعتمدون على العقل واللغة، وتجدتهم لا يعتمدون على كتب التفسير المأثورة والأحاديث وأثار السلف، وإنما يعتمدون على كتب الأدب وكتب الكلام التي وضعها روؤسهم، وهذه طريقة الملاحدة.

وأيضاً فإنهم إنما يأخذون ما في كتب الفلسفة وكتب الأدب واللغة، وأما كتب القرآن والحديث والأثار، فلا يلتفتون إليها هؤلاء، ويعرضون عن نصوص الأنبياء؛ إذ هي عندهم لا تفيد العلم، وأولئك

(١) الرافضة: جمع رافضي، والرفض: الترك، والمراد بهم الشيعة الإمامية، سموا بذلك، لتركهم زيد بن علي بن الحسين ورفضه، عندما قالوا له: تبرا من أبي بكر وعمر، فأبى، وقال: كانا وزيري جدي رسول الله ﷺ، فقالوا: إذن نرفضك، فرفضوه، فقال لهم: رفضتموني. فسموا رافضة. وقيل في سبب التسمية غير ذلك. انظر: مقالات الإسلاميين (١٣٦، ٨٨/١)، الفرق بين الفرق (ص ٢٥، ٢٦).

يتأولون القرآن برأيهم وفهمهم بلا آثار عن النبي ﷺ وأصحابه، وقد ذكرنا كلام أحمد وغيره في إنكار هذا وجعله طريقة أهل البدع.
وإذا تدبرت حجتهم، وجدت دعاوى لا يقوم عليها دليل.

ومما يدل من القرآن أن الإيمان المطلقاً مستلزم للأعمال، قوله تعالى: «إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِعِينَتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجْدًا وَسَبَحُوا بِحَمْدِهِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ» (السجدة: ١٥)، فنفي الإيمان عن غيرهم، فمن كان إذا ذُكر بالقرآن لا يفعل ما فرضه الله عليه من السجود، لم يكن من المؤمنين، وسجود الصلوات الخمس فرض، وأما سجود التلاوة، ففيه نزاع، وقد يحتاج به من يوجبه، لكن [ليس] هذا موضع بسط المسألة، فهذه الآية مثل قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيهَا عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» (الأنفال: ٢) [١٥٣].

ومن ذلك قوله تعالى: «لَا يَسْتَغْنُوكُمْ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَن يُجَاهِدُوا يَأْتِيهِمْ وَأَنفُسُهُمْ وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمُتَقِينَ إِنَّمَا يَسْتَغْنُوكُمْ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَرَبَّتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَبِّيهِمْ بَرَدَدُونَ» (التوبه: ٤٤، ٤٥)، وهذه كقوله تعالى: «لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادِعُونَ مِنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» (المجادلة: ٢٢)، قوله تعالى: «وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ وَمَا أُنزَكَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَدُوهُمْ أَوْلِيَاهُ» (المائدة: ٨١).

بَيْنَ - سبحانه - أن الإيمان له لوازمه وله أضداد، فوجوده يستلزم ثبوت لوازمه وانتفاء أضداده، ومن أضداده: مواده من حاد الله ورسوله، ومن أضداده: استئذانه في ترك الجهاد، ثم صرخ بأن استئذانه إنما يصدر من الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر، ودل قوله تعالى: «وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمُتَقِينَ» على أن المتقين هم المؤمنون، ومن هذا قوله ﷺ: «لَا يَزِنِي

الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١).

وقوله ﷺ: «لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

وقوله ﷺ: «لا تؤمنوا حتى ت Habitوا»^(٣).

وقوله: «من غشنا فليس منا»^(٤).



(١) رواه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، ولفظه: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن».

(٢) رواه البخاري (٦٠١٦)، ورواه مسلم (٤٦) بلفظ: «لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه».

(٣) رواه مسلم (٥٤).

(٤) رواه مسلم (١٠٢).

فصل

[دخول الأعمال في مسمى الإيمان]

وأما إذا قيد الإيمان، فقرن بالإسلام أو بالعمل الصالح، فقد يراد به ما في القلب بالاتفاق، وهل يراد به المعطوف عليه من عطف الخاص على العام، أو لا يكون عند الاقتران داخلًا بل لازماً؟ أو لا بعضاً، ولا لازماً؟ فيه ثلاثة أقوال، وهذا موجود في عامة الأسماء يتتنوع مسمها بالاطلاق والتقييد.

مثال ذلك: اسم «المعروف» و«المنكر» فإذا أطلق كقوله تعالى: **﴿يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا هُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾** [الأعراف: ١٥٧]، دخل في المعرف كل خير، وفي المنكر كل شر، ثم يقرن بما هو أخص منه كقوله تعالى: **﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ تَجْوِيْهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾** [النساء: ١١٤]، وكذلك **﴿إِنَّ** الصناعة تنهى عن الفحشاء والمنكر **﴾﴾** [العنكبوت: ٤٥]، ثم ذكر مع اثنين في قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَخْسِنِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾** [آل عمران: ١٣٥]، جعل البغي هنا مغايراً لهما.

ومن هذا لفظ: العبادة، فإذا أمر بعبادة الله مطلقاً دخل فيها كلُّ ما أمر به، ثم قد يقرن بها اسم آخر، كقوله تعالى: **﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾** [الفاتحة: ٥]، وقول نوح **عليه السلام:** **﴿أَعْبُدُوا اللَّهَ وَأَنَّقُوهُ وَأَطِيعُونَ﴾** [نوح: ٣].

وكذلك إذا أفرد اسم طاعة الله تدخل فيها طاعة الرسول.

وكذلك اسم التقوى: كما قال طلق بن حبيب^(١)، وقد يقرن بها اسم آخر كقوله تعالى: «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُجْعَلُ لَهُ بَغْرِبًا وَبِرْزَقًا مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ» [الطلاق: ٢، ٣]، قوله تعالى: «إِنَّمَا مَنْ يَتَّقِ وَيَصْنَدِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُخْسِنِينَ» [يوسف: ٩٠]، قوله تعالى: «أَتَقْوَا اللَّهَ حَقَّ ثُقَالِهِ وَلَا تَمُوتُ إِلَّا وَأَنْشَمْ مُسْلِمُونَ» [آل عمران: ١٠٢].

وكذلك لفظ البر: إذا أطلق تناول جميع ما أمر به، كقوله تعالى: «إِنَّ الْأَتْرَارَ لِنِعْمَةِ اللَّهِ» [المطففين: ٢٢]، قوله تعالى: «وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ إِيمَانِ بِاللَّهِ وَإِلَيْهِ الْأَخْرَى وَالْمُتَبَعَّكَةُ وَالْكَتَبُ وَالنَّيْنَ وَمَائَةُ الْمَالَ عَلَى حُسْنِهِ دُوَيْ الْفُرْقَادِ وَالْيَتَمِّيِّ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَى السَّيْلِ وَالشَّاپِلَيْنَ وَفِي الْرِّقَابِ وَأَقَامَ الْصَّلَاةَ وَمَائَةُ الْزَّكَوَةَ وَالْمُؤْمِنُ بِعِهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَّاءِ وَجِئْنَ الْبَأْسَاءُ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» [البقرة: ١٧٧]، فإن أطلق كان مسماه مسمى التقوى وبالعكس، وقد يجمع بينهما كقوله تعالى: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى» [المائدة: ٢].

وكذلك لفظ الإثم: إذا أطلق دخل فيه كل ذنب، وقد يقرن بالعدوان.

وكذلك لفظ الذنوب: كقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا» [الزمر: ٥٣]، وقد يقرن، كقوله تعالى: «رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا» [آل عمران: ١٤٧].

(١) قول طلق بن حبيب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «التقوى: أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله، على نور من الله، تخاف عذاب الله»، رواه ابن أبي شيبة (٢١٧/٧)، وهناد في الزهد (٥١٦)، وابن المبارك في الزهد (١٣٢٥)، وسنده صحيح.

وكذلك لفظ الهدى: إذا أطلق تناول العلم والعمل، ثم قد يقرن بالاجتباء، كقوله تعالى: «أَجْتَبَنَاهُ وَهَدَنَا إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ» [النحل: ١٢١]، وقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ إِلَيْهِدَى وَدِينَ الْحَقِّ» [التوبه: ٣٣]، فالهدى هنا هو الإيمان، ودين الحق هو الإسلام.

وكذلك لفظ الضلال: إذا أطلق تناول العامد والمخطئ، كقوله تعالى: «إِنَّهُمْ أَفَغَا نَعِيَةً هُوَ ضَالُّونَ» [الصافات: ٦٩]، ثم قد يقرن بالغنى أو الغضب، وكذلك لفظ الغي إذا أطلق، كقوله تعالى: «لَا يَأْغُوِنُهُمْ أَجْمَعِينَ» [ص: ٨٢].

وكذلك لفظ الفقير: إذا أطلق كقوله تعالى: «وَلَمْ تُخْفِنُوهَا وَلَقُنُونُهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» [البقرة: ٢٧١]، وكذلك المسكين كقوله تعالى: «إِطْعَامٌ عَشَرَةَ مَسْكِينٍ» [المائدة: ٨٩]، وقد يقرن بينهما.

وهذه الأسماء التي تختلف دلالتها بذلك:

تارة يكونان إذا أفردا أحدهما أعم من الآخر، كالإيمان والمعروف مع العمل والصدقة، وكالمنكر مع الفحشاء والبغى ونحو ذلك.

وتارة يتساويان في العموم والخصوص، كلفظ: الإيمان، والبر والتقوى، والفقير والمسكين. [١٥٥]

وكذلك لفظ التلاوة إذا أطلق في مثل قوله: «يَتَلَوَّنُهُ حَقَّ تَلَوْنَةٍ» [البقرة: ١٢١] تناولت العمل به، كما فسره بذلك الصحابة والتابعون، ثم يقرن بها غيرها كقوله تعالى: «أَتَلْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ الْكِتَابِ وَأَفِرَّ الْمَلَائِكَةُ» [العنكبوت: ٤٥].

وكذلك لفظ اتباع ما أنزل الله كقوله تعالى: «أَتَيْمُوا مَا أُنْزَلَ إِلَيْكُمْ فَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَزْلَيَاهُ» [الأعراف: ٣]، وقد يقرن به غيره كقوله تعالى: «فَاتَّبَعُوهُ وَأَتَقْوَاهُ لَهُمْ رُتْحَمُونَ» [الأنعام: ١٥٥].

وهذا باب واسع يطول استقصاؤه.

وهو من أنفع الأمور، وبه تزول شبهات كثيرة فيها نزاع، من جملتها: مسألة الإيمان والإسلام، فإن النزاع في مسماهما أول اختلاف وقع، افترقت الأمة لأجله، وصاروا مختلفين في الكتاب، وكفر بعضهم بعضاً، كما قد بسطنا هذا في مواضع آخر؛ إذ المقصود هنا شرح كلام الله ورسوله على وجه يبين أن الهدى كله مأخوذ من كلام الله ورسوله بإقامة الدليل الدال، لا نذكر الأقوال التي تقبل بلا دليل وترد بلا دليل، أو يكون المقصود بها نصر غير الله ورسوله، فإن الواجب أن يقصد معرفة ما جاء به الرسول ﷺ واتباعه.

ومن هذا أقوال السلف تارة يقولون: هو قول وعمل ونية، وتارة: هو قول ونية واتباع السنة، و[تارة يقولون] قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، وكله صحيح.

فإذا قيل: قول وعمل، دخل في القول قول القلب واللسان جميعاً، وعمل القلب والجوارح.

ومن زاد «الاعتقاد» رأى أن لفظ القول لا يفهم منه إلا اللفظ الظاهر أو خاف ذلك.

ومن زاد «ونية» قال: القول يتناول الاعتقاد، وأما العمل فقد لا يفهم منه النية.

ومن زاد اتباع السنة، فإن ذلك لا يكون محبوباً لله إلا باتباعها.


والذين جعلوه أربعة أقسام فسروا مرادهم /١٥٦/.

كما قال سهل التستري^(١): هو قول وعمل ونية وسنة؛ لأنه إن كان

(١) هو سهل بن عبد الله بن يونس بن عيسى التستري، الصالح المشهور، له

قولاً بلا عمل فهو كفر، وإن كان قوله عملاً بلا نية، فهو نفاق، وإذا كان قوله عملاً ونية بلا سنة، فهو بدعة.





[بيان أن الأعمال من لوازム الإيمان]

وعطف الشيء على الشيء يقتضي مغايرة مع الاشتراك في الحكم،
والمحايدة مراتب:
أعلاها أن يكونا متبادرين كقوله تعالى: «خَلَقَ الْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»،
وهو الغالب.

ويليه أن يكون بينهما لزوم، كقوله تعالى: «وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ
بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُوا الْحَقَّ» [البقرة: ٤٢]، وقوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ
بَعْدِ مَا نَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَسَعِ عَيْنُهُ سَبِيلُ الْمُؤْمِنِينَ» [النساء: ١١٥]، وقوله
تعالى: «وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَاتِكَتِهِ وَكُنْتُهُ، وَرَسُولِهِ وَأَئِيمَرِ الْآخِرِ» [النساء:
١٣٦]، وقوله تعالى: «وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ
﴿٤٢﴾» [البقرة: ٤٢] متلازمان، فمن لبس الحق بالباطل، أخفى من الحق
بقدر ما أظهر من الباطل، ومن كتم الحق احتاج أن يقيم موضعه باطلًا،
وهكذا أهل البدع لا تجد أحدًا ترك بعض السنة التي يجب التصديق بها
والعمل بها إلا وقع في بدعة، ولا صاحب بدعة إلا تاركاً سنة، كما في
الحديث: «ما ابتدع قوم بدعة إلا تركوا من السنة مثلها»، رواه أحمد^(١).
وقال تعالى: «فَلَسُوا حَظًا يَمْمَا ذُكْرُوا يِهِ، فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ

(١) رواه أحمد في مسنده (١٦٩٤١)، وفيه: بقية بن الوليد، كثير التدليس عن
الضعفاء، وقد عننه، والحديث ضعفه العلامة الألباني في ضعيف الجامع
(٤٩٨٣).

وَالْبَغْضَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَسَوْفَ يُبَيَّثُهُمُ اللَّهُ يُكَانُوا يَقْسِنُونَ ﴿١٤﴾ [المائدة: ١٤]، فلما تركوه اعتاضوا بغيره، فوقعت البغضاء.

وقال تعالى: «وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نَفِيقٌ لَهُ شَيْطَنُنَا فَهُوَ لَهُ قَرِيبٌ ﴿٢٦﴾ [الرُّحْمَن: ٢٦]، وقال تعالى: «وَمَنْ أَغْرَى عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَخَشْرُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ [طه: ١٢٤]، وقال تعالى: «أَتَيْعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُولَةٍ أُولَاهُ فَلِلَّهِ مَا تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾ [الأعراف: ٣].

فأمر باتباعه ونهى عما يضاده، فمن لم يتبع أحدهما اتبع الآخر؛
ولهذا قال تعالى: «وَيَسِّعُ عَبْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٥﴾ [النساء: ١١٥].

قال العلماء: من لم يتبع سبيلهم، اتبع غيره، فاستدلوا به على الوجوب.

وكذلك من لم يفعل المأمور فعل بعض المحذور، ومن فعل المحذور لم يفعل جميع المأمور، فترك ما حذر من جملة ما أمر به، ومن المأمور ترك المحذور، ولهذا لفظ الأمر إذا أطلق تناول النهي، وإذا قيد بالنهي، فكما تقدم، / [١٥٧] فإذا قال الله: «لَا يَعْصُوْنَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ» دخل فيه اجتناب النهي، وأما قوله تعالى: «وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ﴿٦﴾ [التحريم: ٦]، فقيل: لا يتعدون ما أمروا به بل يفعلونه في وقته، وقد يقال: ترك المأمور تارة معصية وتارة عجزاً: فإذا كان قادراً مریداً ألزم وجود المأمور المقدور، فقوله تعالى: «لَا يَعْصُوْنَ»، لا يمتنعون عن الطاعة، «وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ»، أي: هم قادرون.

وأيضاً: فقوله تعالى: «لَا يَعْصُوْنَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ ﴿٦﴾ [التحريم: ٦]، إن نهاهم عن فعل فهو من أمره، وإن لم ينفهم لم يذموا بفعل ذلك. وتنازعوا في قوله: إذا عصيت أمري فأنت طالق، إذا نهاها فعصته، قيل: لا يدخل في الأمر، وقيل: يدخل؛ لأنه في العرف معصية

للأمر. وهذا هو الصواب، لأن ما ذكرته في العرف هو حقيقة في اللغة والشرع؛ لهذا قال سبحانه: «وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْنُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [٤٢] [البقرة: ٤٢]، فلم ينه عن كل واحد منهم؛ للتلازم، وليس هذه واو الجمع التي يسميها الكوفيون واو الصرف، فإنه كان يكون المعنى: لا تجمعوا بينهما، فيكون أحدهما وحده غير منهي عنه، وأيضاً: فتلك إنما تجيء إذا ظهر الفرق كقوله تعالى: «وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهُ أَلَّذِينَ جَهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمُ الْقَدِيرِينَ» [آل عمران: ١٤٢]، قوله تعالى: «وَيَعْلَمُ الَّذِينَ يَجْنِدُونَ فِي أَيْلَكَنَا مَا لَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ» [٢٥] [الشورى: ٣٥].

والثالث: عطف بعض الشيء عليه، كقوله تعالى: «وَالضَّلَّةُ الْوُسْطَى» [البقرة: ٢٣٨]، قوله تعالى: «وَإِذَا أَخَذْنَا مِنَ الْيَتَامَةِ مِثْقَلَهُمْ وَمِنْكُمْ وَمِنْ نُوْجَ وَأَنْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنَ مَرْرَى» [الأحزاب: ٧].

الرابع: عطف الشيء على الشيء لاختلاف الصفتين، كقوله تعالى: «وَالَّذِي قَدَرَ فَهَدَى وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمُرْغَبَ» [٣] [الأعلى: ٤، ٣]، قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» [البقرة: ٤]، وجاء في الشعر ما ذكر أنه عطف لاختلاف اللفظ كقوله:

..... والفى قولها كذباً ومينا^(١)

ومن الناس من يدعى أن مثله في القرآن كقوله تعالى: «شَرِعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ» [المائدة: ٤٨]، / [١٥٨]، وهذا غلط، ولا يجيء في القرآن، ولا كلام فصيح.

إذا تبين هذا، فلفظ الإيمان إذا أطلق يراد به ما يراد بلفظ البر، والتقوى، وبلفظ الدين؛ فإن النبي ﷺ بين أنه «بضع وستون شعبة،

(١) البيت لعدي بن زيد، وصدره: فقدت الأديم لراحتيه؛ ومعنى المين: الكذب.
انظر: لسان العرب (٣/٥٦٠).

أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إماتة الأذى عن الطريق»^(١).

فكل ما يحبه الله يدخل في اسم الإيمان.

وكذلك لفظ: البر، والتقوى، والدين، ودين الإسلام.

وكذلك روي: أنهم سألوا النبي ﷺ عن الإيمان فأنزل الله تعالى: «لَيْسَ الْبَرُّ . . .» الآية، وقد فسر البر بالإيمان، وبالتفوى، وبالعمل الذي يقرب إلى الله؛ والجميع حق، وروي: أنه ﷺ فسر البر بالإيمان.

قال محمد بن نصر: ثنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا عبد الله بن يزيد المقربي، والملائي، قالا: ثنا المسعودي، عن القاسم قال: جاء رجل إلى أبي ذر رض، فسألته عن الإيمان فقرأ: «لَيْسَ الْبَرُّ . . .» الآية، فقال: ليس عن البر سألك، فقال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فسألته عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه الذي قرأته عليك، فقال له الذي قلت لي، فلما أبى أن يرضى قال له: إن المؤمن هو الذي إذا عمل الحسنة سرته ورجا ثوابها، وإذا عمل السيئة ساعته وخاف عقابها»^(٢)، ثم ذكره بإسناد آخر عن مجاهد: أن أبا ذر سأله النبي ﷺ عن الإيمان، فقرأ عليه الآية^(٣).

وروى بإسناده عن عكرمة قال: سئل الحسن بن علي عن الإيمان فقرأ: «لَيْسَ الْبَرُّ أَنَّ» الآية^(٤).

(١) رواه البخاري (٩)، ومسلم (٣٥)، وقد تقدم.

(٢) رواه المرزوقي في تعظيم قدر الصلاة (٣٦٠)، وإسحاق بن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (٣٠١٣)، والأجرى في الشريعة (٢٥٢)، وقال الحافظ: هذا منقطع، وله طريق أصح منه في التفسير.

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١١٠)، والأجرى في الشريعة (٢٥١)، وابن بطة في الإبانة (١٠٨٠)، وسنه صحيح، وقال الحافظ في الفتح: رجاله ثقات (٥١/١).

(٤) رواه محمد بن نصر المرزوقي تعظيم قدر الصلاة (٣٦٢)، وأبو عمر العدنى في الإيمان (٦٥).

وروى ابن بطة بإسناده عن مبارك بن حسان، قال: «قلت لسالم الأفطس: رجل أطاع الله فلم يعصيه، ورجل عصى الله فلم يطعه، فصار المطيع إلى الله فأدخله الجنة، وصار العاصي إلى الله فأدخله النار، هل يتفضلان في الإيمان؟ قال: لا، فذكرته لعطاء فقال: سلهم: الإيمان طيب أو خبيث؟ فإن الله تعالى قال: ﴿لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَيْثَ مِنَ الْطَّيْبِ﴾ [الأنفال: ٣٧]، [١٥٩] فسألتهم فلم يجيبوا، فقال بعضهم: إن الإيمان يُبَطِّنُ ليس معه عمل، فذكرته لعطاء فقال: سبحان الله! أما يقرؤون: ﴿لَئِنَّ اللَّهَ . . .﴾ الآية، ثم وصف الله على هذا الاسم ما لزمه من العمل فقال: ﴿وَمَا أَنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حِلَبِهِ . . .﴾ الآية، فقال: سلهم هل دخل هذا العمل في هذا الاسم، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسراء: ١٩]، فألزم الاسم العمل، والعمل الاسم»^(١).

ومقصود عطاء: أنه لم يثبت المدح إلا على إيمان معه العمل، فإذا عُرف أن الذم والعقاب واقع في ترك العمل، كان بعد ذلك نزاعهم لافائدة فيه، بل لفظياً، مع أنهم مخطئون في اللفظ، مخالفون للكتاب والسنة، وإن قالوا: لا يضر ترك العمل، فهذا كفر صريح، وبعض الناس يحكى عنه، وهذا قد يكون قول الغالية الذين يقولون: لا يدخل النار من أهل التوحيد أحد، لكن ما علمت معيناً أحكى عنه هذا، وإنما الناس يحكونه في الكتب ولا يعيّنون قائله، وقد يكون قول من لا خلاق له، ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ أي: [في] قولهم: آمناً، كقوله تعالى في الحجرات: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، أي: في قولهم: آمنا، بخلاف من قال تعالى فيه: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِّقُونَ قَالُوا نَشَهِدُ إِنَّكَ رَمَوْلُ اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشَهِدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِّبُونَ﴾

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (١٢٥١)، وسنه ضعيف، فيه: مبارك بن حسان السلمي، قال أبو داود: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي في حديثه شيء، وقال ابن حبان: يخطئ ويختلف. انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٢٥).

[المنافقون: ١]، وقال تعالى: «وَمَنْ أَنْتُ بِهِمْ بِلَهُ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ
وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ٨) يَخْلِدُهُنَّ اللَّهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدُلُهُنَّ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا
يَشْعُرُونَ ٩) فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ فَرَأَاهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا
يَكْذِبُونَ ١٠)» [البقرة: ٨ - ١٠]، ويذكرُون قراءاتان مشهورتان، فإنهم كذبوا
في قولهِم: آمنا، وكذبوا الرسول ﷺ في الباطن، وقال تعالى: «اللَّهُ أَحَسَّ
أَنَّ النَّاسَ أَن يُرَكِّبُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ١) وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ
قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ أَلَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَذَّابِينَ ٢)» [العنكبوت: ١ - ٣]،
بينَ أنه لا بد أن يمتحن الناس، يقال: فنت الذهب إذا دخلته النار؛
لتمييزه مما اخترط به، ومنه قول موسى: «إِنَّهُ إِلَّا فِتْنَتْكَ» [الأعراف:
١٥٥]، أي: اختبارك، كما ابتليت عبادك بالحسنات والسيئات، وإرسال
الرسُل؛ لتبيِّن المؤمن من الكافر، والصادق من الكاذب، فتجعل ذلك
سبباً لضلال قوم /١٦٠/ وهدى آخرين.

والقرآن فيه كثير من هذا يصف المؤمنين بالصدق، والمنافقين
بالكذب؛ لأن الكل قال: آمنا، فمن حرق قوله بعمله فهو صادق.

وقال تعالى: «وَمَا أَصَبْكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَذْنِنَ اللَّهِ وَلَيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ
وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ نَأْفَقُوا ٤٧) وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَتَلَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوا فَأَلْوَأُوا لَوْ
نَعْلَمُ قَاتَلًا لَا تَبْغُونَكُمْ هُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ إِنَّا فِي هُنْمَانٍ
مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ٤٨)» [آل عمران: ١٦٦، ١٦٧]، فلما
قال في آية البر: «أَوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّقُونَ» [البقرة: ١٧٧]
دل على أن المراد صدقوا في قولهِم: آمنا، فإنه الذي أمروا به، ولم
يؤمرُوا أن يقولوا: نحن أبرار وبرنا، بل إذا قال الرجل: أنا برٌ فهو مزكي
لنفسه، ولهذا «كانت زينب اسمها برة، فسمها ﷺ زينب»^(١).

بحلاف إنشاء الإيمان بقولهم: آمنا، فإنه قد فرض عليهم أن

(١) رواه مسلم (٢١٤٢).

يقولوه، قال تعالى: «فُلُوًا أَمَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَلَا سَمِيعَ وَلَا سَحَقَ وَلَا سَبَاطَ وَمَا أُوْقِنَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوْقِنَ الْتَّيْمُونَ مِنْ رَبِّهِمْ» [البقرة: ١٣٦]، وقال تعالى: «إِمَّا أَنَّ الرَّسُولَ يُمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْعَقِيمُونَ كُلُّ مَا مَأْمَنَ بِاللَّهِ وَمَكْتُوبَهُ وَكُلُّهُ وَرُسُلُهُ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَاتُلُوا سَيِّعَنَا وَأَطْعَنَا» [البقرة: ٢٨٥]، قوله تعالى: «لَا تُفَرِّقُ»، دليل على أنهم قالوا: «إِمَّا» و«لَا تُفَرِّقُ»، ولهذا قالوا: «سَيِّعَنَا» فجمعوا بين قولهم: «إِمَّا» وقولهم: «سَيِّعَنَا وَأَطْعَنَا».

وقال تعالى في آية البر: «أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَّقُونَ» [البقرة: ١٧٧]، فجعل الأبرار هم المتقين عند الإطلاق والتجريد، وميز بينهما عند الاقتران والتقييد في قوله تعالى: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالْتَّقْوَى...» الآية [المائدة: ٢]، فدللت الآية على أن مسمى البر وسمى الإيمان وسمى التقوى عند الإطلاق واحد.

ولهذا في أحاديث الشفاعة: «يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من إيمان»، وفي بعضها «من خير»^(١).

وهو مطابق لقوله تعالى: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ⑦ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ⑧» [الزلزلة: ٧، ٨].

وهذا من نمط أسماء الله وأسماء كتابه وأسماء رسوله وأسماء دينه، فإن أسماءه كلها متفقة في الدلالة على نفسه المقدسة، وكل اسم يدل على معنى من صفاته غير الذي دل عليه الآخر.

وهكذا ما ثني ذكره من القصص في القرآن، المقصود بها أن تكون عبراً لا سمراً، كما قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبَرٌ لَّأُولَئِكَ الْأَلَّا يَتَبَيَّنُ» [يوسف: ١١١]، فالذي وقع شيء واحد ولوه صفات، فعبر عنه

(١) رواه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣).

بعبارات، كل عبارة تدل على صفة يعتبر بها المعتبرون، وليس هذا من التكرير في شيء [١٦١].

وهكذا أسماء دينه يسمى: إيماناً وبراً وقوى وديناً وخيراً وصراطاً مستقيماً ونحو ذلك، وهو في نفسه واحد، لكن كل اسم يدل على صفة ليست هي الصفة التي تدل عليها الأخرى، وتكون تلك الصفة هي الأصل في اللفظ، والباقي تبع لازم لها ثم صارت دالة عليه بالتضمن؛ فإن الإيمان أصله الذي في القلب، ولا بد فيه من تصديق القلب، وإقراره ومعرفته، ويقال لهذا: قول القلب، قال الجنيد: «التوحيد: قول القلب، والتوكيل: عمل القلب»^(١)، فلا بد من قول القلب وعمله، ثم قول البدن وعمله، ولا بد من عمل القلب، مثل حب الله ورسوله، وحبه ما يحبه، وبغض ما يبغضه، وإخلاص العمل له، والتوكيل عليه، وغير ذلك من أعمال القلوب التي أوجبها الله وجعلها من الإيمان، ثم القلب هو الأصل، فإذا كان فيه معرفة وإرادة سرى ذلك إلى البدن بالضرورة، لا يمكن أن يتخلق البدن عما يريده القلب، ولهذا قال عليهما عليهما: «ألا وإن في الجسد مضحة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»^(٢).

وقال أبو هريرة عليهما عليهما: «القلب ملك والأعضاء جنوده»^(٣).

وهذا تقرير، قوله عليهما عليهما أحسن بياناً، فإن الملك وإن كان صالحًا

(١) رواه أبو نعيم في الحلية (٤/ ٣٧٤).

والجنيد هو: أبو القاسم الجنيد بن محمد القواريري، تفقه على أبي ثور، وله كتاب نافع في الأخلاق والسلوك، توفي سنة ٢٩٨هـ. انظر: طبقات الحنابلة (٤٩/١)، وال عبر في خبر من غير (١٠٧/١).

(٢) رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وقد تقدم (ص ٣٠).

(٣) رواه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠٣٧٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠٤)، وسنده حسن.

فالجند لهم اختيار قد يعصون به ملتهم، وبالعكس، فيكون فيهم صلاح مع فساده وعكسه، بخلاف القلب فإن الجسد لا يخرج عن إرادته فقط، فلا بد في إيمان القلب، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، قال تعالى: «وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَعَذَّرُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّهُمْ كَحْسَبِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ» [آل عمران: ١٦٥]، فوصف الذين آمنوا بأنهم أشد حباً لله من المشركين لأندادهم.

وفيها قولان:

قيل: يحبونهم كحب المؤمنين الله، والذين آمنوا أشد حباً لله منهم لأنواعهم.

وقيل: يحبونهم كما يحبون الله، والذين آمنوا أشد حباً لله منهم. وهذا هو الصواب، والأول متناقض، وهو باطل؛ فإن المشركين لا يحبون الأنداد مثل محبة المؤمنين الله [آل عمران: ١٦٢]

والمحبة مستلزمة للإرادة، والإرادة التامة - مع القدرة - تستلزم الفعل، فيمتنع أن يكون الإنسان محبًا لله ورسوله، مريداً لما يحبه الله ورسوله إرادةً جازمة - مع قدرته على ذلك - وهو لا يفعله، فإذا لم يتكلم بالإيمان مع قدرته دل على أنه ليس في قلبه الإيمان الواجب.

ومن هنا يظهر خطأ قول جهنم ومن اتبعه حيث ظنوا أن الإيمان مجرد تصديق القلب وعلمه، ولم يجعلوا أعمال القلب منه، وظنوا أنه يكون كامل الإيمان وهو مع هذا يسب الله ورسوله، ويعادي الله ورسوله، ويقتل الأنبياء، وبهين المصاحف، وقالوا: هذه معاصرٍ لا تنافي بالإيمان، قالوا: وثبتت له في الدنيا أحكام الكفار؛ لأنها أمارة على الكفر، فيحكم بالظاهر كما يحكم بالإقرار والشهود، وإن كان الباطن خلاف ما أقر به وما شهد به الشهود، فإذا أورد عليهم الكتاب والسنة أن هذا معذب في الآخرة، قالوا: هذا دليل على انتفاء التصديق من قلبه، فالكفر عندهم

شيء واحد وهو الجهل، والإيمان شيء واحد وهو العلم! .

وهذا - مع أنه أفسد قول - فقد ذهب إليه كثير من المرجئة، وقد كفَّر السلف - كوكيع وأحمد وأبي عبيد وغيرهم - من قال به، وقالوا: إبليس وفرعون وقومه مع علمهم قال الله تعالى: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَتْنَا إِلَّا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَارَهُ﴾ [الإسراء: ١٠٢]، فدل على أن فرعون عالماً بهذا، وهو من أكثر خلق الله عناداً وبغياناً؛ لفساد إرادته وقصده، لا لعدم علمه.

وهو لاء غلطوا في أصلين:

أحدهما: ظنهم أن الإيمان مجرد علم وتصديق فقط، ليس معه حركة وإرادة، وهذا من أعظم غلطهم.

والثاني: جعلهم من حكم الشرع بکفره وتخليله في النار أنه لم يكن في قلبه تصديق، وهذا مخالف للحس والعقل والشرع، وما أجمع عليه طوائفبني آدم السليمي الفطرة؛ فإن الإنسان قد يعرف الحق مع غيره ومع هذا يجحده لحسده إياه، [١٦٣] أو لطلب علوه عليه، أو لهوى النفوس، ويحمله الهوى على أن يتعدى عليه ويرد ما يقوله بكل طريق، وهو في قلبه يعلم أن الحق معه، وعامة من كذب الرسل علموا أن الحق معهم وأنهم صادقون، لكن إما لحسدهم وإما لإرادتهم العلو والرياسة، وإما لحبهم دينهم الذي كانوا عليه وما يحصل لهم من الأغراض كالآموال والرياسة وصادقة أقوام وغير ذلك، فيرون في اتباع الرسل ترك الأهواء المحبوبة أو حصول أمور مكرهة إليهم، فيكونون من أكفر الناس كإبليس وفرعون.

ولهذا لا يذكرون حجة صحيحة، إنما يعتمدون على مخالفة أهوائهم، كقولهم: ﴿قَالُوا أَتَقُولُنَا أَنْتَ أَنْتَ الْأَرْذُلُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]، ومعلوم أن اتباع الأرذلين [له] لا يقدح في صدقه، لكن كرهوا

مشاركتهم، كما طلبوا من النبي ﷺ إبعاد الضعفاء، فأنزل الله: «وَلَا تُطْرُدُ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْغُورِ وَالْمُشْتَى بِرُيدُونَ وَجَهَمُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَنَظَرُهُمْ فَتَكُونُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ٥٣ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِعَضٍ لَيَقُولُوا أَهْتَوْلَاهُ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِ أَنْتَمْ أَلَيْسَ اللَّهُ يَأْعَلُمُ بِالشَّاكِرِينَ ٥٤» [الأعراف: ٥٢ - ٥٣]. ومثله: «أَتَقُولُنَا لِسْكَنِينَ مِثْلَنَا وَقَوْمَهُمَا لَنَا عَنِيدُونَ» [المؤمنون: ٤٧]. قوله: «أَلَرْ تُرِكَ فِنَا وَلِدَا وَلِئَتَ فِنَا مِنْ عُمُرِكَ سِينَ ٥٥ وَفَعَلَتْ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكُفَّارِ ٥٦» [الشعراء: ١٨ - ١٩]. ومثله: «وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَقُولُ أَلَيْسَ لِي مُلْكٌ وَصَرَّ وَهَذِهِ الْأَنْهَرُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي أَفَلَا يَبْصِرُونَ ٥٧ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكُادُ يُبَيِّنُ ٥٨ فَلَوْلَا أَلَقَى عَلَيْهِ أَسْوَرَةً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ جَاهَ مَعْهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ٥٩ وَلَا يَكُادُ يُبَيِّنُ ٥٩ أَفَلَا تَرَى أَنَّهُمْ مُعَذَّبُونَ ٥٣ - ٥٤» [الزخرف: ٥١ - ٥٣]. ومثل: «إِنَّ نَجَّابَ الْهُدَى مَعَكُمْ تُحَكَّفُ مِنْ أَرْضَنَا ٦٠» [القصص: ٥٧]. ومثل: «أَصَلَّتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ تَرُكَ مَا يَعْبُدُ مَا بَأْتُنَا أَفَ أَنْ تَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ٦١» [هود: ٨٧].

ومثل عامة المشركين الذين قالوا: «إِنَّا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً ٦٢» [الزخرف: ٢٢]، وهذه وأمثالها لا تقدح في صدق الرسل، بل تبين أنها مخالفة لإرادتهم وأهوائهم وعاداتهم، بل أبو طالب وغيره كانوا يحبون النبي ﷺ وعلو كلمته، ويعلمون صدقه، ولكن في متابعته فراق دين آبائهم وعيوب قريش لهم، مما احتملت نفوسهم ترك تلك العادة واحتمال هذا الذم.

ولم يكف الجهمية أن يجعلوا كل كافر جاهلاً بالحق حتى قالوا: إنه لا يعرف أن الله موجود حق.

ونحن والناس كلهم يرون خلقاً من الكفار يعرفون أن الإسلام حق، /١٦٤] ويدركون ما يمنعهم منه، وهذا موجود في جميع الأمور التي هي حق، يوجد من يعرف بقلبه أنها حق، وهو في الظاهر يجده،

ويعادي أهله؛ لظننه أن ذلك يجلب منفعة أو يدفع عنه مضره، قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَشْجُنُوهُ وَالصَّرَى أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [٥١، ٥٢]، قلوبهم مرض يُستَرِعُونَ فيهِمْ يَقُولُونَ تَخَشَّنَ أَنْ تُصِيبَنَا دَاءِرَةً﴾ [المائدة: ٥٢، ٥١]، اتفقوا أنها نزلت بسبب قوم ممن يظهر الإسلام وفي قلبه مرض، خاف أن يُغلب أهل الإسلام فيؤول إلى الكفر للخوف^(١)، لا لأن محمداً ﷺ كاذب، وأهل الكتاب صادقون.

والمرجئة الذين قالوا هو: تصديق القلب وقول اللسان، منهم طائفة من فقهاء الكوفة وعبادها، ولم يكن قولهم مثل قول جهنم، فعرفوا أنه لا يكون مؤمناً إن لم يتكلم، وعرفوا أن آل فرعون كفار مع تصديق قلوبهم. لكن إذا لم يدخلوا أعمال القلوب فيه لزمهم قول جهنم، وإن أدخلوها لزمهم دخول أعمال الجوارح.

ولكن لهم حجج شرعية بسببيها اشتبه الأمر عليهم، فرأوا أن الله فرق بين الإيمان والعمل، وأن الله حاطب بالإيمان قبل وجود الأعمال، فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ . . .﴾ الآية [٦] المائدة.

وقالوا: لو أن رجلاً آمن بالله ورسوله صحوة ومات قبل أن يجب عليه عمل مات مؤمناً، وقالوا: نسلم أنه يزيد، بمعنى أنه كلما نزل من آية وجب التصديق بها، لكن بعد كمال ما أنزل الله، ما بقي يتفضل، ويقولون: الأعمال تسمى إيماناً مجازاً؛ لأنها ثمرة.

والمرجئة ثلاثة أصناف: الذين يقولون: هو ما في القلب، ثم منهم من يدخل أعمال القلوب وهم أكثرهم، ومنهم من لا يدخلها كالجهنم

(١) في الأصل «كتاب الإيمان الكبير» وردت العبارة هكذا: «فَيُوالي الكفار للخوف»، وهي أظهر.

ومن اتبعه، وهذا الذي نصره الأشعري وأكثر أصحابه.

الثاني: من يقول: هو مجرد قول اللسان، وهذا لا يعرف قبل الكرامية. [١٦٥]

والثالث: تصدق القلب وقول اللسان، وهذا المشهور عند أهل الفقه والعبادة منهم، وهؤلاء غلطوا من وجوه:

أحدها: ظنهم أن الإيمان المفروض على العباد متماثل في حق العباد، وليس الأمر كذلك، فإن أتباع الأنبياء أو جب الله عليهم من الإيمان ما لم يوجبه على أمّة محمد، وأوجب على أمّة محمد ما لم يوجبه عليهم، والإيمان الواجب قبل نزول القرآن، ليس مثل الذي بعده، والإيمان الواجب على من عرف شيئاً أخبر به الرسول مفضلاً ليس مثل الذي يجب على من عرفه مجملًا، فيجب من الإيمان تصديقاً وعملاً على أشخاص ما لا يجب على آخرين.

وبهذا يظهر الجواب عن قولهم: خوطبو بالإيمان قبل الأعمال.

فنقول: إن كان قبل وجوب تلك الأعمال، فلم تكن من الإيمان، فكانوا مؤمنين بالإيمان الواجب عليهم، فلما نزل، إن لم يقرروا بفرضه لم يكونوا مؤمنين، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَمَّا نَزَلَ عَلَى النَّاسِ حُجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]، ولهذا لم يجيء ذكر الحج في أكثر الأحاديث التي فيها ذكر الإيمان والإسلام؛ لأنّه آخر ما فرض من الخمس، فقبل فرضه لا يدخل في الإيمان والإسلام.

وكذلك قولهم: من مات قبل وجوب العمل عليه مات مؤمناً فصحيح؛ لأنّه أتى بالإيمان الواجب عليه.

وهذا مما يجب أن يعرف، فإنه تزول به شبهة حصلت للطائفتين.

فإذا قيل: الأعمال الواجبة من الإيمان، فالإيمان الواجب متتنوع، وأهل السنة يقولون: الأعمال الحسنة - واجبها ومستحبها - من الإيمان،

أي: من الإيمان الكامل بالمستحبات، فيفرق بين الإيمان الواجب والكامل، كما يقول الفقهاء: الغسل ينقسم إلى: مجزئ وكامل، ولفظ الكامل قد يراد به: الكمال الواجب، والكمال / [١٦٦] المستحب.

وقولهم: إن الله فرق بين الإيمان والعمل، فصحيح، وقد بنيه ونظائره؛ وذلك لأن أصل الإيمان هو ما في القلب، والأعمال لازمة له، متى نقصت الأفعال الواجبة فذلك لنقص الإيمان الذي في القلب، فصار الإيمان متناولاً للملزوم واللازم، وإن كان أصله ما في القلب، وحيث عُطفت عليه الأفعال فإنه أريد أنه لا يكتفى بإيمان القلب؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نَزَّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْمُعَنُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [محمد: ٢]، بعد قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾، [وهذه] نزلت في الصحابة وغيرهم من المؤمنين، قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْرَقُوا إِلَّا يَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكُوَةَ ...﴾ الآية [البيعة: ٥]، قصد أولاً أن تكون العبادة لله وحده لا لغيره، ثم أمر بالصلة والزكاة؛ ليعلم أنهما عبادتان واجبتان، فلا يكتفى بمطلق العبادة عن الخاصة.

وكذلك قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقْسِمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُفْعَلُونَ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ بِمُؤْمِنُونَ أُفْتَنِيَكَ عَلَىٰ هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ وَأُفْتَنِيَكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٣ - ٥].

قيل: إن الذين يؤمنون بما أنزل إليه وما أنزل من قبله: ابن سلام ونحوه، وأنهم غير النوع المتقدم، وقيل: الجميع صنف واحد، وإنما عطروا للتغاير الصفتين، وهذا هو الصواب، والصفات إذا كانت معارف كانت للتوضيح وتضمنت المدح أو الذم، ولهذا مع الاتباع قد يعطرونها وينصبون، أو يرفعون، والمقصود صفة إيمانهم، وأنهم يؤمنون بالجميع، لا يفرقون بين أحد منهم، وإذا لم يذكر إلا الإيمان بالغيب، فقد يدعوه من يؤمن ببعض ويكره ببعض.

ولما كانت السورة سبام القرآن، ويقال: إنها أول ما نزل بالمدينة، افتحها الله بأربع آيات في المؤمنين، وأيدين في الكفار، وبضع عشرة آية في المنافقين؛ فإنه من حين هاجر ﷺ صار الناس ثلاثة أصناف، والله - سبحانه - افتحها ووسطها وختمها بالإيمان بجميع ما جاءت / [١٦٧] به الآباء.

وفي الصحيح: «الآيات من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفاته»^(١)، والأية الوسطى ثبت أنه ﷺ يقرأ بها في ركعتي الفجر^(٢).

الثاني: من غلطهم^(٣): ظنهم أن ما في القلوب من الإيمان ليس إلا التصديق دون أعمال القلوب، [كما تقدم] عن جهمية المرجئة.

الثالث: ظنهم أن الذي في القلب يتم بدون الأعمال، ولهذا صاروا يقدرون مسائل يمتنع وقوعها، مثل أن يقولوا: رجل في قلبه من الإيمان مثل ما في قلب أبي بكر وعمر، وهو لم يسجد سجدة واحدة! .

قال الإمام أحمد: ثنا خالد بن حيان^(٤)، ثنا معقل بن عبيد الله العبسي، قال: «قدم علينا سالم الأفطس بالإرجاء: فنفر منه أصحابنا نفوراً شديداً، منهم: ميمون بن مهران، وعبد الكريم بن مالك، فأما عبد الكريم فإنه عاهد الله تعالى ألا يؤويه وإياه سقف بيت إلا المسجد.

(١) رواه البخاري (٤٠٨)، ومسلم (٨٠٧).

(٢) عن ابن عباس رض قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر: «فَوَلَّا مَأْمَنَا بِأَنَّهُ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا ...» الآية التي في البقرة، وفي الآخرة منها التي في آل عمران: «تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَتِ رَسُولِنَا وَبَيْنَكُمْ». رواه مسلم (٧٢٧).

(٣) أي: مرحلة الفقهاء.

(٤) في المخطوط والمطبوع: «خلف بن حيان»، وهو تصحيف، عن خالد بن حيان الرقي أبو زيد الكندي مولاهم؛ صدوق يخطئ. انظر: تقريب التهذيب (١/٢١٢).

قال معقل: فدخلت على عطاء بن أبي رباح وهو يقرأ: ﴿حَقُّ إِذَا أَسْتَيْشَ الرَّسُولُ وَظَلُّوْا أَنْتُمْ قَدْ كَذَبْتُمْ﴾ [يوسف: ١١٠]، قلت: إن لنا حاجة فأدخلنا، ففعل، فأخبرته أن قوماً قيلنا قد أحدثوا وتكلموا وقالوا: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين، فقال: أوليس الله يقول: ﴿وَمَا أَرْمَوْا إِلَّا لِعَبْدِهِ اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حَنَفَاهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البيه: ٥]، فالصلاحة والزكاة من الدين.

فقلت: إنهم يقولون: ليس في الإيمان زيادة فقال: أوليس قد قال الله تعالى: ﴿لَيَزَادُوا إِيمَنًا مَّعَ إِيمَانِهِم﴾ [الفتح: ٤].

فقلت: إنهم انتحلوك^(١)، وبلغني أن ابن ذر^(٢) دخل عليك في أصحاب له، فعرضوا عليك قولهم فقبلته، قال: لا والله الذي لا إله إلا هو - مرتين أو ثلاثة - .

قال: ثم قدمت المدينة فجلست إلى نافع، فقلت: يا أبا عبد الله! إن لي إليك حاجة، فقال: سر أم علانية؟ قلت: سر، قال: رب سر لا خير فيه، فقلت: ليس من ذلك، فلما صلينا العصر، قام وأخذ بشوبي، ثم خرج من الخوخة^(٣) ولم ينتظر القاص^(٤)، / [١٦٨] فقال: حاجتك؟ فقلت: أخلني هنا، فقال: تنح، فذكرت له قولهم، فقال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أضربهم بالسيف حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحقها،

(١) انتحلوك: أي انتسبوا إليك، ونحلته القول أنحله نحلاً - بالفتح -: إذا أضفت إليه قوله غيره وادعوه عليه. انظر: لسان العرب (٦٥١/١١).

(٢) هو عمر بن ذر بن عبد الله بن زرارة الهمданى أبو ذر الكوفى؛ ثقة روى بالأرجاء، توفي سنة ١٥٣ هـ. انظر: تغريب التهذيب (٢/٥٥).

(٣) الخوخة: كوة في البيت تؤدي إليه الضوء، والخوخة مخترق ما بين كل دار لم ينصب عليها باب بلغة أهل الحجاز. انظر: لسان العرب (٣/١٤).

(٤) القاص: أي الواعظ الذي يعظ أدبار الصلاة.

وحسابهم على الله»^(١).

قلت: إنهم يقولون: نقر بأن الصلاة فرض ولا نصلِّي، وأن الخمر حرام ونشربها، وأن نكاح الأمهات حرام ونحرث ننكحهن، فتر^(٢) يده من يدي وقال: من فعل هذا فهو كافر.

قال معقل: فلقيت الزهرى، فأخبرته بقولهم، فقال: سبحان الله! وقد أخذ الناس في هذه الخصومات! ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن»^(٣).

قال: فلقيت الحكم بن عتبة^(٤)، فقلت: إن عبد الكريم وميمون بلغهما أنه دخل عليك ناس من المرجئة، فعرضوا عليك قولهم فقبلته، فشقق ذلك عليهما، قال: دخل على اثنا عشر رجلاً وأنا مريض فقالوا: بلغك أن رسول الله ﷺ أتاه رجل بأمة سوداء فقال: علي رقبة مؤمنة، أفترى هذه مؤمنة فقال لها: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم، قال: «وتشهادين أن محمدًا رسول الله؟» قالت: نعم، قال: «وتشهادين أن الجنة حق والنار حق؟» قالت: نعم، قال: «وتشهادين أن الله يبعثك من بعد الموت؟» قالت: نعم، قال: «فاعتقها فإنها مؤمنة...» إلخ^(٥)، فخرجوا وهم يتحلوني.

قال معقل: فجلست إلى ميمون بن مهران، فقلت: يا أبا أيوب،

(١) رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢١)، بلفظ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله...» الحديث.

(٢) نتر: جذب بجفاء. انظر: لسان العرب (١٩٠/٥).

(٣) رواه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧).

(٤) هو الحكم بن عتبة أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه، توفي سنة ١١٣هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٢/٣٧٢).

(٥) رواه أحمد (١٥٣٦)، وسنده صحيح.

لو قرأت لنا سورة ففسرتها، قال: فقرأ: «إِذَا أَتَقْتُلْتُ كُوْزَةً ۖ هٰذِهِ مُطَاعٌ شَّمَّ أَمِينٌ ۚ» [التكوير: ١ - ٢١]، قال: ذاكم جبريل، والخيبة لمن قال أو يقول: إن إيمانه كإيمان جبريل^(١)، رواه حنبل عن أحمد.

وروى - أيضاً - [١٦٩] عن ابن أبي مليكة قال: «القد أتي على برهة من الدهر وما أراني أدرك قوماً يقول أحدهم: إني مؤمن مستكمل بالإيمان، ثم ما رضي حتى قال: إيماني على إيمان جبريل وميكائيل، وما زال بهم الشيطان حتى قال أحدهم: إني مؤمن، وإن نكح أخته وأمه وابنته! والله لقد أدركت كذا وكذا من أصحاب النبي ﷺ، ما مات أحد منهم إلا هو يخشى على نفسه النفاق»^(٢).

قلت: قوله عنهم: إن الصلاة والزكاة ليستا من الدين، فقد حكى عن بعضهم، ومنهم من يقول بما منه، ويفرق بين اسم الإيمان واسم الدين.

وهذا هو المعروف عن أقوالهم، لم أر في كتاب أحد منهم أنه قال: الأعمال ليست من الدين.

وقد حكى أبو عبيد عمن ناظر منهم، فإنه وغيره يحتاجون بأن الأعمال من الدين بقوله تعالى: «أَلَيْوَمَ أَكْتُلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ يَعْمَلُونِ» [المائدة: ٣٢]، قال أبو عبيد: فأخبر أنه إنما أكمل الدين الآن في آخر الإسلام.

ولقد اضطر بعضهم حين أدخلت عليه هذه الحجة، إلى أن قال:

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٨٣١)، والخلال في السنة (١١٠٥)، وسنده حسن.

(٢) علقه البخاري في صحيحه مجزوماً به في كتاب الإيمان باب (٣٦)، ووصله الخلال في السنة (١٠٨١)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٥٩٩، ١٧٣٣)، واللفظ له.

إن الإيمان ليس بجميع الدين، لكن الدين ثلاثة أجزاء: فالإيمان جزء، والفرائض جزء، والتواافق جزء.
قلت: هذا مذهب القوم.

قال أبو عبيد: وهذا غير ما نطق به الكتاب، ألا تسمع إلى قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَكْلَمُ» [آل عمران: ١٩]، وقال تعالى: «وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا» [المائدة: ٣]، فأخبر أن الإسلام هو الدين برمتها، وزعم هؤلاء أنه ثلث الدين.

قلت: إنما قالوا: إن الإيمان ثلث، ولم يقولوا: إن الإسلام ثلث.
والشافعي كان معظمًا لعطاء، ويقول: ليس في التابعين أتبع للحديث منه، وقد أخذ عنه هذه الحجة.

فروى ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي»: ثنا أبي، ثنا الميموني، ثنا أبو عثمان ابن الشافعي، سمعت أبي يقول / ١٧٠ [] ليلة للحميدى: «ما يُحتج عليهم - يعني: أهل الإرجاء - بأية أحج من قوله تعالى: «وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا يَعْمَلُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُفَّلَةٌ وَيُقْبِلُونَ أَقْلَلَةً وَمَنْتَهُ الْزَكُورُ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ» [البيعة: ٥]»^(١).

وأما احتجاجهم بقوله ﷺ: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة»، فهو من حجتهم المشهورة، ولا حجة فيه؛ لأن الإيمان الظاهر - الذي تجري عليه الأحكام في الدنيا - لا يستلزم الباطن؛ فإن المنافقين في الظاهر مؤمنون، بل لما مات ابن أبي - وهو من أشهر الناس بالتفاق - ورثه ابنه، وهو من خيار المؤمنين.

وتنازع الفقهاء في المنافق الذي يكتنم زندقته، هل يرث ويرث؟

(١) رواه الخلال في السنة (١٠٣٨)، وابن بطة في الإبانة (١١١٨)، وسنده صحيح.

على قولين، والصحيح أنه يرث ويورث، وإن علم في الباطن أنه منافق؛ لأن الميراث مبناه على الموالة الظاهرة، والحكمة إذا كانت خفية أو منتشرة على الحكم بمظنتهما، وهو ما أظهره من موالة المسلمين، فقوله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم»^(١)، لم يدخل فيه المنافقون، وقد أخبر الله عنهم أنهم يصلون ويزكون فقال تعالى: «وَمَا مَنَعْتُهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كَسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ» [٥٤] [التوبه: ٥٤]، وكانوا يخرجون معه ﷺ المغازي، كما في قصة الإفك، وفي غزوة تبوك استنفرهم، وهم بعضهم بقتله، ومع هذا، ففي الظاهر تجري عليهم أحكام الإيمان.

وبهذا يظهر الجواب عن شبهة كثيرة تورد في هذا المقام. والنفاق شعب كثيرة، كان الصحابة يخافونه على أنفسهم، وكان حكم النبي ﷺ في دمائهم وأموالهم كغيرهم، ومنهم من لم يعلم نفاقه، كما قال تعالى: «وَمَنْ حَوَلَكُمْ مِنَ الْأَغْرِبِ مُنْفِقُونَ وَمَنْ أَهْلَ الْمَدِينَةَ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُنَّ تَعْلَمُهُمْ سَعْيُهُمْ مَرَدِينَ ثُمَّ يَرْدُونَ إِلَى عَذَابِ عَظِيمٍ» [١٠١] [التوبه: ١٠١]، وكان من مات منهم صلى عليه المسلمين الذين لا يعلمون نفاقه، ومن علم أنه منافق لم يصل عليه، وكان عمر إذا مات ميت لم يصل عليه حتى يصلى عليه حذيفة؛ لأنه علم أعيانهم. / [١٧١] / وقال الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْحِجُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ» [المتحنة: ١٠] [المتحنة: ١٠]، فأمر بامتحانهن هنا، وقال تعالى: «اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ».

والله تعالى لما أمر بالكافرة بعتق رقبة مؤمنة، لم يكن على الناس علم الإيمان الذي في القلب، فهذا كما لو قيل: اقتلوا إلا من علمتم

(١) رواه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤).

الإيمان في قلبه، فإذا رأوا من يظهر الإيمان جاز لهم عتقه.
وصاحب الجارية سأله رسول الله عن الإيمان الظاهر الذي يفرق بين
المسلم والكافر.

والرسول رسول الله أعلم الخلق، والله يقول له: «وَمَنْ حَوَّلَكُمْ مِنَ
الْأَغْرَابِ مُتَنَفِّقُونَ وَمَنْ أَهْلَ الْمَدِينَةَ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُنَّ نَعْلَمُهُمْ» [التوبه: ١٠١]، ولو حضر جنازة أحد هم صلى عليها، ولم يُنه عن الصلاة
إلا [على] من علم نفاقه، وإلا لزم أن يعلم أسرار الناس، وهذا لا يقدر
عليه بشر.

ولهذا لما كشفهم الله بسورة براءة، صار يعرف نفاق الناس لم يكن
يعرف نفاقهم؛ فإنه وصفهم بصفات علمها الناس منهم، وما كان الناس
يجزمون بأنها مستلزمة لنفاقهم، وإن كان بعضهم يظنه، وبعضهم يعلمه،
فلم يكن نفاقهم [معلوماً] عند الجماعة، بخلاف حالهم بعد نزول القرآن،
ولهذا لما نزلت «براءة» كتموا النفاق، وما بقي يمكنهم إظهاره أحياناً،
 وأنزل الله تعالى: «﴿لَئِنْ لَرَبَّنَا الْمُتَنَفِّقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ
وَالْمَرْجُونُ فِي الْمَدِينَةِ لَنَغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُحَاوِرُوكَ فِيهَا إِلَّا فَلِيلًا
مَلَعُونِينَ أَيْنَا تُقْفَوْا أُخْذُوا وَقُتْلُوا قَتْلًا﴾» [الأحزاب: ٦١، ٦٠]
توعدوا بالقتل إن أظهروه، كتموه.

ولهذا تنازع الفقهاء في استتابة الزنديق، فقيل: يستتاب، واستدل له
بالمنافقين في عهده رسول الله، [فإنما كان] بكل أمرهم إلى الله.

فيقال: هذا في أول الأمر، وبعد هذا أنزل الله: «﴿مَلَعُونِينَ أَيْنَا
تُقْفَوْا أُخْذُوا وَقُتْلُوا قَتْلًا﴾» [الأحزاب: ٦١]، ولو قبلت توبتهم لم
يكن سبيلاً إلى تقتيلهم.

والمقصود: أنه رسول الله أخبر عن الجارية بالإيمان الذي علقت به
الأحكام، وإن قد ثبت أن سعداً رضي الله عنه لما شهد لرجل أنه مؤمن قال رسول الله:

«أو مسلم»^(١).

- إلى أن قال -^(٢):

قال الله تعالى: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُخْرِيَ وَقَبْلُهُ مُظْمِنٌ بِإِيمَانِهِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِرًا فَعَلَيْهِ غَضَبُ رَبِّهِ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» ١٦١ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ أَسْتَحْبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكُفَّارِ ١٦٢ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعَهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَدَّافُونَ» ١٦٣ [النحل: ١٠٦ - ١٠٨]، وهذا مما يدل / [١٧٢] على فساد قول جهم، فإنه تعالى جعل كل من تكلم بالكفر، من أهل وعيد الكفار، «إِلَّا مَنْ أُخْرِيَ وَقَبْلُهُ مُظْمِنٌ بِإِيمَانِهِ».

فإن قيل: فقد قال تعالى: «وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدِرًا»، قيل: هذا موافق لأولها؛ فمن كفر بغير إكراه فقد شرح بالكفر صدرًا، ولو كان المراد بالشارح بلا إكراه، لم يستثن المكره فقط، بل يستثنى المكره وغير المكره إذا لم يشرح صدره، وإذا تكلم بكلمة الكفر طوعاً، فقد شرح بها صدرًا وهي كفر؛ ودل على ذلك قوله تعالى: «وَلَيْسَ سَائِنَتُهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كَثَنَا نَحْوُشُ وَلَنَعْبُثُ قُلْ أَيُّهُمْ وَإِيمَانُهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ١٦٤ لَا تَعْتَذِرُوا فَدَّ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» [التوبه: ٦٥، ٦٦].

فأخبر أنهم كفروا بعد إيمانهم مع قولهم: إننا تكلمنا بالكفر من غير اعتقاد له، وبين أن الاستهزاء بآيات الله كفر، ولا يكون هذا إلا لمن شرح صدره بهذا الكلام.

(١) رواه البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠).

(٢) هذه من عبارات المؤلف المختصر الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وهي إشارة - في الغالب - للاختصار الكبير، والانتقال إلى موضع آخر من الكتاب الأصل، وقد انتقل من (٧/٢١٥) إلى (٧/٢٢٠).

والقرآن يبين أن إيمان القلب مستلزم العمل الظاهر بحسبه، كقوله تعالى: «وَقُلُولُكُمْ أَمَّا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَأَطْعَنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ قَدْ بَعْدَ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ٤٧ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ شُعْرَارُونَ ٤٨ وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمْ لِقْنَةٌ يَأْتُوا إِلَيْنَا مُذَمِّنِينَ ٤٩ أَفَقُلُوبُهُمْ مَرْضٌ أَمْ أَرْتَابُهُمْ أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُمْ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ٥٠ إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَيَعْنَا وَأَطْعَنَا ٥١» [النور: ٤٧ - ٥١]، فيبين أن هذا من لوازيم الإيمان.



فصل

[الإيمان إذا ذهب بعضه لا يلزم منه ذهاب كله]

فإن قيل: فإذا كان الإيمان المطلق يستلزم جميع الأعمال، فمتى ذهب بعضه بطل الإيمان، فيلزم مذهب الخارج أو المعتزلة، وكلامهما شر من قول المرجئة؛ فإن المرجئة منهم جماعة من العلماء والعباد المذكورين بخير.

قيل: ينبغي أولاً أن يعرف أن القول الذي انفرد به الخارج والمعتزلة هو القول بالتخليد لأهل الكبائر، وإن نقل بعض الناس عن بعض الصحابة خلافاً، كابن عباس في القاتل، وهذا غلط على الصحابة، فإنه لم يقل أحد منهم أنه عَزَّوَجَلَّ لا يشفع في أهل الكبائر، ولا إنهم يخلدون، ولكن ابن عباس في إحدى الروايتين قال: «القاتل لا توبة له»^(١).

والنزاع في التوبة غير النزاع في التخليد، وذلك أن القتل يتعلق به حق آدمي.

وأما قول: إن الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، فنصوص الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأخباره تدل على ذهاب بعضه / [١٧٣] وبقاء بعضه، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان»^(٢).

(١) رواه البخاري (٤٧٦).

(٢) رواه البخاري (٤٤)، ومسلم (١٩٣).

ولهذا كان أهل السنة على أنه يتفضل، وجمهورهم يقولون: يزيد وينقص، ومنهم من يقول: يزيد، ولا يقول: ينقص، كما روی عن مالك في إحدى الروايتين.

وقد ثبت لفظ الزيادة والنقصان فيه عن الصحابة، ولم يعرف فيه مخالف منهم، ثم ذكر آثاراً منها:

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «إن من فقه العبد أن يتعاهد إيمانه وما نقص منه، ومن فقه العبد أن يعلم أبزاداد إيمانه أم ينقص، وإن من فقه الرجل أن يعلم نزغات الشيطان أني تأتيه»^(١).

والزيادة قد ذكرها الصحابة وأثبتوها بعد موت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، والآثار في هذا كثيرة، رواها المصنفوون في هذا الباب.

والزيادة قد نطق بها القرآن في غير موضع كقوله تعالى: «وَإِذَا تُلِيتُ عَلَيْهِمْ ءَايَتِنَا زَادَهُمْ إِيمَانًا» [الأنفال: ٢]، أي: وقت تلية عليهم، ليس تصديقهم بها عند النزول، وهذا أمر يجده المؤمن إذا تلية زاد في قلبه - بفهم القرآن - من علم الإيمان ما لم يكن، حتى كأنه لم يسمع الآية إلا حينئذ، ويحصل في قلبه من الرغبة والرهبة ما لم يكن، وهذه زيادة للإيمان.

وقال تعالى: «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَقَمَ الْوَكِيلُ» [آل عمران: ١٧٣]، فهذه الزيادة عند تخويفهم بالعدو لم يكن عند آية نزلت فازدادوا يقيناً وتوكلاً وتوحيداً بأن لا يخافوا إلا الخالق وحده.

وقال تعالى: «وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ سُورَةً فَيَنْهَا مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَهُ هَذِهِ

(١) رواه الخلال في السنة (١٥٨٥)، وابن بطة في الإبانة (١١٣٤، ١٧١٠)، وسنده ضعيف فيه من لم يسمّ.

إِيمَنَا فَمَا مَأْمَنُوا فَرَدَّتْهُمْ إِيمَنًا وَهُرُبَّ يَسْتَبِشُونَ ﴿١٢٤﴾ [التوبه: ١٢٤]، وهذه الزيادة ليست مجرد التصديق بالنزول، بل زادتهم إيماناً بحسب مقتضاهما، فإن كان أمراً بالجهاد أو بغيره ازدادوا رغبة فيه، وإن كان نهياً عن شيء انتهوا وكرهوه؛ ولهذا قال تعالى: «وَهُرُبَّ يَسْتَبِشُونَ» / [١٧٤]، والاستئثار غير التصديق.

قال تعالى: «وَالَّذِينَ أَمْيَنُوكُمُ الْكِتَابَ يَقْرَئُونَ بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَنْ أَلْحَزَّ إِلَيْكُمْ مَنْ يُنَكِّرُ بَعْضَهُ ...» الآية [الرعد: ٣٦]، والفرح به من زيادة الإيمان، قال تعالى: «فَلَمْ يُفَضِّلُ اللَّهُ وَرَحْمَتِهِ فِي ذَلِكَ فَلَيَفْرَحُوا» [يونس: ٥٨]. وقال تعالى: «وَمَا جَعَلْنَا أَحَبَّ الْأَنَارِ إِلَّا مَلِيْكَهُ وَمَا جَعَلْنَا عَذَّبَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا لِيَسْتَقِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَزَادَ الَّذِينَ مَأْمَنُوا إِيمَنًا» [المدثر: ٣١].

وقال تعالى: «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الظُّورِمِينَ لِيَرَدَّدُوا إِيمَنًا مَعَ إِيمَنِهِمْ» [الفتح: ٤]، نزلت عند مرجعه من الحديبية، والسكينة طمأنينة في القلب غير علم القلب وتصديقه؛ ولهذا قال تعالى يوم حنين: «ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ» [التوبه: ٢٦]، قوله تعالى: «ثَاقِبَ أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَكُوْلُ لِصَنْجِيهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَّا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيْكَدَهُ بِجُنُودِهِ لَمْ تَرَوْهَا» [التوبه: ٤٠]، ولم يكن نزل يوم حنين ولا يوم الغار قرآن، فدل على أن الإيمان المزید حال للقلب وصفة له.

والبيتين يكون بالعلم والطمأنينة، كما يكون بالعمل، والريب المنافي للبيتين يكون ريباً في العلم، وربما في طمأنينة القلب، ولهذا في الدعاء المأثور: «وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تَهُونَ بِهِ عَلَيْنَا مَصَابُ الدُّنْيَا»^(١)، وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه المرفوع الذي رواه الترمذى وغيره: «سَلُوا اللَّهَ

(١) رواه الترمذى (٣٥٠٢)، والنمسائى في عمل اليوم والليلة (٤٠٢، ٤٠١)، والحاكم (٥٢٨/١) وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألبانى فى تحقيق الكلم الطيب (٢٢٦).

العافة واليقين؛ فما أعطي أحد بعد اليقين شيئاً خيراً من العافية^(١).

فالإيمان عند المصائب سكينة القلب وتسليمها، وهذا من تمام الإيمان بالقدر، كما قال تعالى: «مَا أَصَابَ مِنْ مُّصِيبَةٍ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ» [التغابن: ١١]، قال علقة - ويروى عن ابن مسعود رضي الله عنه -: «هو الرجل تصيبه المصيبة، فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويسلم»^(٢).

وهذا لقلبه زيادة إيمانه، كقوله تعالى: «وَالَّذِينَ آهَنَّاهُنَّ رَازَادُهُنَّ هُدًى...» الآية [محمد: ١٧].

ولفظ الإيمان أكثر ما يذكر في القرآن مقيداً، فلا يكون ذلك اللفظ متناولًا لجميع ما أمر الله، بل يجعله موجباً للوازمه وتمام ما أمر به، وحيثند يتناوله الاسم المطلق، قال تعالى: «مَا آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَآنفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَنَفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَيْرٌ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا يُرِيكُمْ وَقَدْ أَخْذَ يَسْتَعْفِفُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ هُوَ الَّذِي يَرِئُ عَلَى عَبْدِهِ مَا يَنْتَهِ يَنْتَهِ لِشَرِحِكُمْ مِنَ الظُّلْمِ إِلَى النُّورِ» [الحج: ٩ - ١٧]، وفي آخرها: «أَتَقْرَبُوا اللَّهَ وَأَمْنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كُفَّارِيْنَ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [الحج: ٢٨].

قال بعضهم في الأولى: خطاب لقريش، والثانية: لأهل الكتاب.

(١) رواه الترمذى (٣٥٩٤)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والنمسائي في اليوم والليلة (٨٨٤، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨)، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: إسناده جيد (٢٥٦/٨)، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٣٦٣٢).

(٢) رواه سعيد بن منصور في تفسيره عن ابن مسعود رضي الله عنه، كما في الدر المنشور (٩٦١٨)، ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٦٦/٤)، وفي الشعب (٩٦١٨) عن علقة رضي الله عنه.

وليس كذلك؟ فلم يقل الله قط للكافار: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»! ثم قال تعالى بعد ذلك: «لَلَّا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابُ أَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ فَضَلَ اللَّهَ» [الحديد: ٢٩]، وال الصحيح أن الآيات مدنية اتفاقاً، ومنها: «وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ إِلَيْنَا كُلُّمَنِينَ ﴿٨﴾» [الحديد: ٨]، فهذا لا يخاطب به كافر، وكفار مكة لم يؤخذ ميثاقهم، وإنما أخذ ميثاق المؤمنين بيعتهم له، فإن كل من كان مسلماً مهاجراً، كان يبايعه عليه، كما بايعه الأنصار ليلة العقبة، وإنما دعاهم إلى تحقيق الإيمان وتكميله، بأداء ما يجب من تمامه باطنًا وظاهرًا، كما نسأل الله أن يهدينا الصراط المستقيم في كل صلاة، وإن كان قد هدى الله المؤمنين للإقرار بما جاء به الرسول عليه جملة، لكن الهدایة المفصلة في جميع ما يقولونه ويفعلونه في جميع أمورهم لم تحصل، [و] جميعها من الإيمان المأمور به، وبذلك يخرجهم الله من الظلمات إلى النور.

وزيادة الإيمان الذي أمر الله به، والذي يكون من المؤمنين يعرف من وجوه:

أحدها: الإجمال والتفصيل فيما أمروا به، فلم يجب في أول الأمر ما وجب بعد نزول القرآن كله، ولا يجب على كل عبد من الإيمان المفصل ما يجب على من بلغه، فمن عرف معاني القرآن والسنة لزمه ما لا يلزم غيره.

وقوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» [المائدة: ٣]، أي: في التشريع، لا أن كل واحد وجب عليه ما يجب على سائر الأمة، وأنه فعل ذلك؛ بل «النساء ناقصات عقل ودين»^(١)، وليس نقصاً مما أمرن به، فلا يعاقبن عليه، لكن من أمر بالصلوة والصوم ففعل، فدينه كامل بالنسبة إلى هذه الناقصة.

(١) انظر: البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠).

الثاني: الإجمال والتفصيل فيما وقع / [١٧٦] منهم، فمن آمن بما جاء به الرسول ﷺ مطلقاً، لكن أعرض عن معرفة أمره ونهيه، واتبع هواه، وأخر طلب علم ما أمر به فعمل به، وأخر طلبه فعلمه وأمن به ولم ي العمل به، فهو لاء وإن اشتركوا في الوجوب، فمن طلب وعلم وعمل أكمل من عرف فالالتزام ولم ي عمل، وهذا المعترض المقر بذنبه الخائف من العقوبة، أكمل إيماناً من لم يطلب معرفة ذلك ولا عمل ولا خاف، مع إقراره بنبوة الرسول ﷺ باطنناً وظاهراً.

فكليما علم القلب ما أخبر به الرسول ﷺ فصدقه، وما أمر به فالالتزام، كان ذلك زيادة في إيمانه على من لم يحصل له ذلك، وإن كان معه التزام عام وإقرار عام.

وكذلك من عرف أسماء الله ومعانيها، فآمن بها، فإيمانه أكمل من لم يعرفها، بل آمن بها مجملأً، وكلما ازداد الإنسان معرفة بأسماء الله وصفاته وأياته، كان إيمانه أكمل.

الثالث: أن العلم والتصديق نفسه يكون بعضه أقوى من بعض، وأثبت وأبعد عن الشك والريب، وهذا أمر يشهده كل أحد من نفسه، كما أن الحس الظاهر بالشيء الواحد - كالهلال وسماع الصوت الواحد - بعضه أتم من بعض.

الرابع: أن التصديق المستلزم لعمل القلب، أكمل، ولهذا قال ﷺ: «ليس الخبر كالمعاينة»^(١)، فإن موسى لما رأهم ألقى الألواح، وليس ذلك لشكه في خبر الله، لكن المخبر، قد لا يتصور المخبر به في نفسه، كما يتصوره عند المعاينة.

(١) رواه أحمد (١٨٤١)، وابن حبان (٢٠٨٧، ٢٠٨٨)، والحاكم (٣٢١/٢)، وصححه ووافقه الذهبي، والألباني في صحيح الجامع (٥٣٧٣).

الخامس: أن أعمال القلوب، مثل محبة الله ورسوله من الإيمان، كما دل عليه النص والإجماع من السلف، وبها يتفضل الناس في الإيمان تفاضلاً عظيماً.

وال السادس: أن الأعمال الظاهرة مع الباطنة، هي - أيضاً - من الإيمان، والناس يتفضلون فيها.

السابع: ذكر الإنسان بقلبه ما أمر الله به /١٧٧/ واستحضاره له، أكمل مما صدق به وغفل، ولهذا قال عمير بن حبيب رضي الله عنه من الصحابة: «إذا ذكرنا الله وحمدناه وسبحناه فتلك زیادته، وإذا غفلنا ونسينا وضياعناه، فذلك نقصانه»^(١)، وهو كذلك.

وكان معاذ رضي الله عنه يقول لأصحابه: «اجلسوا بنا نؤمن ساعة»^(٢).

قال الله تعالى: «وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَأَتَّبَعَ هُوَنَّهُ» الكهف: ٢٨، وقال تعالى: «وَذِكْرُ فَإِنَّ الذِّكْرَيْ تَفْعَلُ الْمُؤْمِنِينَ الذاريات: ٥٥ [وقال تعالى]: «فَذَكْرُ إِنْ تَفْعَلَ الذِّكْرَيْ سَيِّدُكُمْ مَنْ يَخْشَى وَيَنْجِنِيْ أَلَّا تَفْعَلَ الأعلى: ٩ - ١١.

ثم كلما تذكر الإنسان ما عرفه وعمل به، حصل له معرفة ما لم يعرف، كما في الأثر: «من عمل بما علم، ورثه الله علم ما لم يعلم»^(٣).

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٢٤)، والخلال في السنة (١١٤١)، (١٥٨٢)، وفي سنته: يزيد بن عمير، لم أجده من وثقه.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٩٦)، والخلال في السنة (١١٢١)، وسنته صحيح.

(٣) هو صحيح من كلام الفضيل بن عياض رحمه الله، كما قال المزي في تهذيب الكمال (٢٢٣/٢٩١)، والذهبي في السير (٣٧٢/٨)، ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٢/٣) عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً وضعفه.

وهذا يجده في نفسه كل مؤمن، وفي الصحيح: «مثل الذي يذكر ربه، والذي لا يذكره، كمثل الحي والميت»^(١).

وقال تعالى: «وَإِذَا تُلِتَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا زَادُهُمْ إِيمَانًا» [الأفال: ٢]، تزيدهم علمًا وعملاً وتذكرًا لما نسوه، وعملاً بتلك التذكرة.

وكذلك ما يشهده العباد من الآيات في الآفاق، وفي الأنفس، قال الله تعالى: «سَرِّيهِمْ أَيَّتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ»، ثم قال تعالى: «أَوْلَئِمْ يَكْفِي بِرِبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» [فصلت: ٥٣].

فإنه شهيد بما في القرآن بما أخبر به، فآمن به المؤمنون، ثم أراهم في الآفاق والأنفس ما يدل على ذلك، مع ما يحصل قبل ذلك.

وقال تعالى: «أَفَلَا يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْهَمُهُ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَرَبَّنَاهَا وَمَا هُنَّ مِنْ فُرُوجٍ ① وَالْأَرْضَ مَدَّنَاهَا وَأَنْتَنَا فِيهَا رَوْسَىٰ وَأَنْتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَرْعٍ بَهِيجٍ ② تَبَصِّرَةٌ وَذَكْرٌ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّتَبِّبٍ ③» [ق: ٦ - ٨].

فالآيات المخلوقة والمتعلقة، فيها تذكرة من الغفلة، وتبصرة من العمى، والإنسان يقرأ الآية مرات، حتى الفاتحة، ويظهر له في أثناء الحال من معانيها ما لم يكن خطر له قبل، حتى كأنها تلك الساعة نزلت، فيؤمن بتلك المعاني ويزداد علمه وعمله، وهذا موجود في كل من قرأه بتدبر، ثم كلما فعل شيئاً مما أمر به، استحضر أنه أمر به فصدق الأمر، فحصل له في تلك الساعة من التصديق ما كان غافلاً عنه، / [١٧٨] وإن لم يكن مكذباً.

الثامن: أن الإنسان قد يكون مكذباً ومنكراً لأمور لا يعلم أن الرسول ﷺ أخبر بها، أو أمر بها ثم يسمع الآية أو الحديث، أو يتدارس

(١) رواه البخاري (٦٤٠٧)، ومسلم (٧٧٩).

ذلك، أو يفسّر له، أو يظهر له بوجه من الوجه، فيصدق بما كان مكذباً به، ويعرف ما أنكر، وهذا تصديق جديد، وهذا وإن أشبه المجمل والمفصل، لكن صاحب المجمل قد يكون قلبه سليماً من التصديق والتکذیب، وكل مبتدع قصده اتباع الرسول ﷺ هو من هذا الباب.





فصل

[**تفسير قوله تعالى: «قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا»**]

وقد أثبتت الله في القرآن إسلاماً بلا إيمان في قوله تعالى: «فَالَّتِي
أَعْرَابٌ مَّاءْمَنَا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَنُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا
الله وَرَسُولَهُ لَا يَلْكُمُ مِّنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئاً» [الحجرات: ١٤]، وفي الصحيح حديث
سعد رضي الله عنه: إني لأراه مؤمناً، قال عليه السلام: «أو مسلماً...» الحديث^(١).

فهل هذا إسلام يثابون عليه أو هو من جنس إسلام المنافقين؟ فيه
قولان:

أحدهما: أنه إسلام يثابون عليه، يخرجهم من الكفر والتفاق، وهذا
مروي عن الحسن^(٢)، وابن سيرين^(٣)، وإبراهيم^(٤)، وكثير من أهل
السنة.

(١) رواه البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠)، وقد تقدم.

(٢) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن - واسمه يسار - البصري، الأنصاري
مولاهם. قال محمد بن سعد: «كان الحسن جاماً عالماً، فقيهاً، ثقة مأموناً،
عبدًا، ناسكاً، كثير العلم فصيحًا»، توفي سنة ١١٠هـ. انظر: طبقات ابن سعد
(١٥٧/٧).

(٣) هو محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمارة البصري، مولى أنس بن
مالك رضي الله عنه. قال ابن سعد: «كان ثقة مأموناً، عالياً، رفيعاً، فقيهاً، إماماً، كثير
العلم، ورعاً»، توفي سنة ١١٠هـ. انظر: طبقات ابن سعد (١٩٣/٧).

(٤) هو إبراهيم بن يزيد النخعي أبو عمران الكوفي، فقيه أهل الكوفة، رأى
عائشة رضي الله عنها وهو صبي، قال الأعمش: كان إبراهيم صيرفي الحديث، وقال =

قال أحمد: ثنا مؤمل، عن حماد، سمعت هشاماً يقول: «كان الحسن ومحمد يقولان: «مسلم»، وبهابان مؤمن»^(١).

ثنا أبو مسلم الخزاعي قال: كان مالك، وشريك، وأبو بكر بن عياش، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وحماد بن زيد، يقولون: «الإيمان: المعرفة والإقرار والعمل، إلا أن حماد بن زيد يفرق بين الإسلام والإيمان، يجعل الإسلام خاصاً، والإيمان عاماً»^(٢).

الثاني: أنه مثل إسلام المنافقين؛ لأن من لم يدخل الإيمان في قلبه كافر، وهذا اختيار البخاري، ومحمد بن نصر.

والسلف مختلفون في ذلك:

قال محمد بن نصر: حدثنا إسحاق: أبأنا جرير، عن مغيرة، قال: أتيت إبراهيم، فقلت: إن رجلاً خاصمني في قوله تعالى: «قُولُوا أَسْلَمْنَا»، قال: هو الاستسلام، فقال إبراهيم: «لا، هو الإسلام»^{(٣) [١٧٩]}.

وقال: ثنا محمد بن يحيى: ثنا يوسف بن محمد: ثنا سفيان عن مجاهد في الآية: «استسلمنا خوف السبي والقتل»^(٤)، وهذا منقطع،

= الشعبي يوم موته: أما إنه ما ترك أعلم منه أو أفقه منه، مات وهو مختلف من الحجاج فدفن ليلاً سنة ٩٦هـ. انظر: تهذيب الكمال (٢٢٣ / ٢ - ٢٤٠).

(١) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٥٦٧)، والخلال في السنة (١٠٧٥، ١٣٤٥، ١٣٤٥)، والآجري في الشريعة (١٣٩)، ومؤمل ضعيف، قال محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة: شيء الحفظ كثير الغلط (٥٧٤ / ٢).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦١٢)، والخلال في السنة (١٢٤٩)، وسنده صحيح.

(٣) رواه إسحاق بن راهويه في سنده كما في المطالب العالية (٣٨١٦)، ومحمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٤٩١)، وسنده صحيح.

(٤) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٥٢٤)، وهو منقطع كما قال شيخ الإسلام.

سفيان لم يدرك مجاهداً، قال هؤلاء: لأن الله نفى عنهم الإيمان، ومن نفى عنه فهو كافر، قالوا: الإسلام هو الإيمان، فكل مسلم مؤمن، ومن جعل الفساق مسلمين غير مؤمنين، لزمه أن يجعلهم داخلين في قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُتِّلُتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ . . .» الآية [المائدة: ٦]، وأمثالها.

والجواب: إن الذين قالوا من السلف: إنهم خرجوا من الإيمان إلى الإسلام، لم يقولوا: لم يبق معهم من الإيمان شيء، بل هذا قول الخوارج، والمعتزلة، لكن لا يطلق عليهم الأسم؛ لأنه الذي يستحق صاحبه دخول الجنة، وهؤلاء ليسوا من أهله، وهم يدخلون في الخطاب بالإيمان؛ لأن الخطاب هو لمن دخل فيه وإن لم يستكمله، فإنه إنما خوطب ليجعل تمام الإيمان، فكيف يكون قد أتمه قبل الخطاب؟ فالخطاب: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»، غير قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ» [الحجرات: ١٥]، فإذا دخل في الخطاب المنافق، فكيف لا يدخل هؤلاء.

وحقيقة الأمر: أن [من] لم يكن من المؤمنين حقاً، يقال فيه: إنه مسلم، ومعه إيمان يمنعه الخلود في النار، وهذا متفق عليه بين أهل السنة.

لكن هل يطلق عليه اسم الإيمان؟.

والتحقيق أن يقال: مؤمن ناقص الإيمان، مؤمن بإيمانه، فاسق بكبierreته، ولا يعطى اسم الإيمان المطلق؛ فإن الكتاب والسنة نفياه عنه، واسم الإيمان يتناوله في الأمر والنهي.

والكلام في اسم المدح المطلق، والدليل على القول الأول قوله تعالى: «وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلْتَمِرُ فِنْ أَعْمَلِكُمْ شَيْئاً» [الحجرات: ١٤]، فدل على أنهم إذا أطاعوا مع هذا الإسلام آجرهم الله، والمنافق حابط العمل في الآخرة.

وأيضاً: وصفهم بخلاف صفات المنافقين؛ فإن المنافقين / [١٨٠] وصفهم بکفر في قلوبهم، وأنهم يبطون خلاف ما يظهرون، وهؤلاء لم يصفهم بشيء من ذلك، لكن لما ادعوا الإيمان قال تعالى للرسول ﷺ: «فَلَمْ تُؤْمِنُوا»، ونفي الإيمان المطلق، لا يستلزم النفاق، كما قال تعالى: «يَسْتَأْنِنُكُمْ عَنِ الْأَنْفَالِ فَلَمْ يَأْتُوكُمْ بِالرَّسُولِ فَاقْتُلُوهُ اللَّهُ أَعْصِيَهُوَ ذَاتُ بَيْتِكُمْ وَأَطْبِعُوهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ١١ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ أَيْمَانُهُمْ رَأَيْتُمُ رَبِّهِمْ يَسْتَوِلُونَ ١٢ الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقَهُمْ يُنْفِقُونَ ١٣ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا» [الأنفال: ١ - ٤]، ومعلوم أنه ليس من لم يكن كذلك يكون منافقاً في الدرك الأسفل من النار، والأعراب لم يأتوا بالإيمان الواجب فنفي عنهم، كما ينفي سائر الأسماء عن ترك بعض ما يجب عليه فيها، فكذلك الأعراب، وإن كانوا مسلمين، معهم من الإيمان ما يثابون عليه.

وهذا حال أكثر الداخلين في الإسلام ابتداء، بل حال أكثر من لم يعرف حقائق الإيمان، فإن الرجل إذا قوتل حتى أسلم، أو أسلم بعد الأسر، أو سمع بالإسلام فجاء فأسلم، فإنه مسلم متلزم طاعة الرسول ﷺ وإن لم يدخل إلى قلبه المعرفة بحقائق الإيمان، فإن هذا إنما يحصل لمن تيسرت له أسبابه، إما بفهم القرآن، أو مباشرة أهله، والاقتداء بما يصدر عنهم، وإما بهداية خاصة يهديه الله بها.

والإنسان قد يظهر له من محسن الإسلام ما يدعوه إلى الدخول فيه، وإن كان قد ولد عليه وتربى بين أهله، فإنه يحبه، وقد ظهر له بعض محسنه، وبعض مساوى الكفار.

وكثير من هؤلاء قد يرتتاب إذا سمع الشبه، ولا يجاهد في سبيل الله، فليس هو داخلاً في قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ مَأْمَنُوا بِإِلَهِهِمْ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهَهُوا بِإِيمَانِهِمْ وَأَنْفَسُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» [الحجرات: ٦]

[١٥]، وليس منافقاً مضمراً للكفر، ولا هو - أيضاً - من أهل الكبائر، بل يأتي بالطاعات الظاهرة، دون حقائق الإيمان، ولهذا قال تعالى لهم: «وَلَكِنْ قُولُوا أَشْلَمْنَا»، وقال تعالى: «يُمْتَنَنُ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمْتُمْأُ قُلْ لَا تَمْنَوْا عَلَى إِسْلَامِكُمْ بِلَّا اللَّهُ يَعْلَمُ عَلَيْكُمْ أَنَّ هَذَا كَذَّابٌ لِّلَّاهِمَّ إِنْ كُنْتُ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾» [الحجرات: ١٧].

وقوله تعالى: «إِنْ كُنْتُ صَادِقِينَ»، يقتضي أنهم يكونون صادقين في قولهم: «أَمَّا نَا»، ثم صدقُهم، إما أن يراد به اتصافهم بأنهم «أَمَّا نَا بِاللَّهِ / ١٨١】 وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهَدُوا . . .» إلخ [الحجرات: ١٥]، وإما أن يراد به أنهم لم يكونوا كالمنافقين، بل معهم إيمان، وإن لم يكن لهم أن يدعوا المطلق، وهذا أشبه - والله أعلم - لأن النسوة قال تعالى [فيهن]: «فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَةً»، ولا يمكن نفي الريب عنهن في المستقبل؛ ولأن الله لم يكذبهم كالمنافقين، بل قال تعالى: «أَنْ تُؤْمِنُوا»، كما قال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(١).

وقوله ﷺ: «لا يزني الزاني . . .» إلخ، وهو لاء ليسوا منافقين. وسياق الآية يدل على أنه تعالى ذمهم، لمنهم بإسلامهم، وأظهروا ما في أنفسهم مع علم الله به، فإنه تعالى قال: «قُلْ أَتَقْرَئُونَ اللَّهَ يُدِينُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» [الحجرات: ١٦]، فلو لم يكن في قلوبهم شيء من الدين لم يكونوا يعلمون الله بدينهم؛ فإن الإسلام الظاهر يعرفه كل أحد، ودخلت الباء في قوله تعالى: «يُدِينُكُمْ»؛ لأنه ضمن معنى تخبرون وتحديثون، وسياق الآية يدل على أن الدين الذي أخبروا به الله، قوله: «أَمَّا نَا»، فإنهم أخبروا عمما في قلوبهم.

وذكر المفسرون: أنها لما نزلت، أتوا رسول الله ﷺ، يحلفون

(١) رواه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

أنهم مؤمنون صادقون، فنزل: «فَلَمْ يُؤْمِنُوا اللَّهُ يَدْعُوكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي الْأَسْرَارِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ شَوَّءاً عَلَيْهِ» (١٦) [الحجرات: ١٦]، وهذا يدل على أنهم صادقون أولاً في دخولهم في الدين؛ لأنه لم يتجدد لهم بعد نزول الآية جهاد حتى يدخلوا في الآية، إنما هو كلام قالوه، وهو سبحانه قال: «وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ»، و«اللَّمَا» ينفي بها ما يقرب حصوله ويحصل غالباً، كقوله تعالى: «أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَكُدُوا...» الآية [آل عمران: ١٤٢]، قال السدي: نزلت في أعراب: مزينة، وجهينة، وأسلم، وأشجع، وغفار، وهم الذين ذكروا في سورة الفتح، وقال مجاهد: نزلت في أعراب بنى أسد بن خزيمة، وقال مقاتل بن حيان: وفيهم أنزل الله تعالى: «وَلَا يُبْطِلُوا آعْنَالَكُمْ» [محمد: ٣٣] وهذا يبين أنهم لم يكونوا كفاراً في الباطن، ولا دخلوا فيما يجب من الإيمان، وسورة الحجرات قد ذكرت هذه الأصناف، فقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَنْذُرُنَّكُمْ مِنْ وَرَءَ الْحَمْرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقُلُونَ» (١) [الحجرات: ٤]، / [١٨٢] ولم يصفهم بکفر ولا نفاق، ولكن يخشى عليهم الكفر والنفاق، ولهذا ارتدى بعضهم؛ لأن الإيمان لم يخالط بشاشة قلوبهم.

ثم قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَلِّغُ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمَ فَنُصِيبُهُمْ عَلَى مَا فَعَلُوكُمْ تَدْمِينَ» (٦) [الحجرات: ٦] نزلت في الوليد بن عقبة.

ثم قال تعالى في تمامها: «وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعِنْتُمْ» [الحجرات: ٧]، وقال تعالى: «وَلَمَّا طَأَبَنَا يَنِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرِ فَقَتَلُوا أَلِيَّ تَبَغَّ حَقَّ تَبَغَّ إِلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ فَإِنْ فَآتَهُ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» (٩) إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِلَحْوَةً فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ

﴿١﴾ [الحجرات: ٩، ١٠]، ثم نهاهم أن يسخر بعضهم من بعض، وعن اللمز والتنابز بالألقاب، وقال تعالى: «يَسْأَلُ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ» [الحجرات: ١١]، قيل: لا تسميه فاسقاً ولا كافراً بعد إيمانه. وهذا ضعيف، بل المراد: بئس الاسم أن تكونوا فساقاً بعد إيمانكم، كما قال تعالى في الذي كذب: «إِنَّ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُنَبِّئُ»، وفي الصحيح: «سباب المسلم فسوق وقاتله كفر»^(١).

يقول: إذا سايبتم المسلم، وسخرتم منه، ولمزتموه، استحققتم أن تسموا فساقاً، وقال تعالى في آية القذف: «وَلَا تَقْبِلُوا مِنْ شَهَدَةَ أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّفِيقُونَ» [النور: ٤].

وقال طائفة: لا تسميه بعد الإسلام بدينه قبل الإسلام، وقال عكرمة: هو قول الرجل: يا كافر، يا منافق، وفي تفسير العوفي عن ابن عباس: هو تعير التائب بسيئات كان قد عملها.

ومعلوم: أن اسم اليهودية، والكفر، والزاني، والسارق، وغير ذلك، ليست هي اسم الفاسق، فعلم أنه ليس المراد تسمية المسبب باسم الفاسق، فإن تسميته كافراً أعظم، بل إن السباب يضر الساب [فيكون] فاسقاً؛ لقوله ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقاتله كفر».

ثم قال تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [الحجرات: ١١]، فجعلهم ظالمين إذا لم يتوبوا من ذلك، وإن كانوا يدخلون في اسم المؤمنين، ثم ذكر النهي عن الغيبة، ثم ذكر النهي عن التفاخر بالأحساب فقال تعالى: «إِنَّ أَكْثَرَهُمْ كُفَّارٌ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَنَكُمْ» [الحجرات: ١٢]، ثم ذكر قول الأعراب «مَاءَنَا».

فالسورة تنهى عن هذه المعااصي والذنوب التي فيها تعد على

(١) رواه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

الرسول ﷺ وعلى المؤمنين، فالأعراب المذكورون ليسوا من جنس المنافقين، وكذلك أهل السباب والفسوق والمنادين من وراء الحجرات وأمثالهم، ولهذا قال المفسرون: /١٨٣/ إنهم الذين استنفروا عام الحديبية، وأولئك وإن كانوا من أهل الكبائر، فلم يكونوا في الباطن منافقين.

وقال تعالى: «سَيَقُولُ لَكَ الْمُخْلَفُونَ مِنَ الْأَقْرَابِ سَعَلَتْنَا أَمْوَالَنَا وَأَنْفُونَا فَاسْتَغْفِرَ لَنَا يَقُولُونَ بِالْسَّيْئَهِمَا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ» [الفتح: ١١]، قوله: «فَاسْتَغْفِرَ لَنَا» أي: ادع الله لنا أن يغفر لنا تخلفنا عنك، «يَقُولُونَ بِالْسَّيْئَهِمَا مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ»، أي: ما يبالون، استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم، وهذا حال الفاسق الذي لا يبالي بالذنب، والمنافقون قال تعالى فيهم: «سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَمْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَمْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» [المنافقون: ٦]، ولم يقل مثله في هؤلاء، بل الآية تدل على أنهن لو صدقوا في طلب الاستغفار نفعهم، [ثم] قال تعالى: «سَمْدَعُونَ إِنَّ قَوْمَ أُولَئِيْ شَيْءٍ نَفْتَلُوْنَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ إِنْ تُطِيعُوْنَ يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَنْوِيْنَا كَمَا تَوَيَّثُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» [الفتح: ١٦]، فوعدهم بالثواب على طاعة الداعي إلى الجهاد، وتوعدهم على التولي عن طاعته، وهذا خطاب أمثالهم من أهل الكبائر، بخلاف الكافر في الباطن، فإنه لا يستحق الثواب بطاعة الأمر حتى يؤمن، ووعيده ليس على مجرد توليه عن الجهاد، فإن كفره أعظم.

فهذا يدل على أنهم من فساق الملة؛ فإن الفسق يكون تارة بترك الفرائض، وتارة بفعل المحرمات، ولما تركوا ما فرض عليهم من الجهاد، وحصل عندهم نوع من الريب الذي أضعف إيمانهم، لم يكونوا من الصادقين الذين وصفهم.

وقول المفسرين: «لم يكونوا مؤمنين»، نفي لما نفاه الله، كما نفي

تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾

عن الزاني، والشارب، والسارق، وأمثالهم، وقد يحتاج على ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْآتِيْمُ الْفَسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾ [الحجرات: ١١]، ذم من استبدل اسم الفسوق بعد الإيمان، فدل على أن الفاسق لا يسمى مؤمناً، ودل على أن هؤلاء الأعراب من جنس أهل الكبائر.

وأما من قال: أسلموا خوف القتل والسببي، فهكذا إسلام غير المهاجرين والأنصار، كالطلقاء من قريش، والممؤلفة قلوبهم من أهل نجد. وليس كل من أسلم لرغبة أو رهبة كان من المنافقين الذين هم في الدرك الأسفل من النار، [١٨٤] وهؤلاء قد يحسن إسلام أحدهم فيصير من المؤمنين كأكثر الطلقاء، وقد يبقى من فساق الملة، ومنهم من يصير منافقاً مرتاتاً، إذا قال له منكر ونكير: ما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فيقول: هاه هاه لا أدرى، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾، أمر لهم، والمنافق لا يؤمر بشيء، ثم قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعْبِرُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِكُمْ مِنْ أَعْمَلِكُمْ شَيْئاً﴾ [الحجرات: ١٤]، والمنافق لا ينفعه ذلك حتى يؤمن.

وهذه الآية مما احتاج به الإمام أحمد وغيره على الاستثناء في الإيمان دون الإسلام، وأما أهل الكبائر يخرجون من الإيمان دون الإسلام، قال الميموني: سأله عن رأيه فيها، فقال: أقول: أنا مؤمن إن شاء الله، وأقول: مسلم ولا أستثنى. قلت: تفرق بين الإسلام والإيمان؟ قال: نعم، قلت: بأي شيء تتحرج؟ قال لي: ﴿فَالَّتِي أَلْغَرَابُ إِمَانًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، وذكر أشياء.

وقال الشالنجي: سأله عمن قال: أنا مؤمن عند نفسي من طريق الأحكام ولا أعلم ما أنا عند الله؟ قال: «ليس بمرجح»^(١).

(١) رواه الخلال في السنة (٩٨٧)، وسنده صحيح، والشالنجي هو: إسماعيل بن

وقال: سأله عن المصر على الكبائر هل يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام؟ قال: هو مصر مثل قوله ﷺ: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»، ومثله قول ابن عباس رضي الله عنهما: «وَمَنْ لَمْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَفِرُونَ» [المائدة: ٤٤]، قلت له: ما هذا الكفر؟ قال: «كفر لا ينقل عن الملة»^(١)، مثل الإيمان بعضه دون بعض.

قال محمد بن نصر: وحکى غير هؤلاء أنه سئل أحمد بن حنبل عن قوله ﷺ: «لا يزني الزاني...» إلخ، قال: من أتى هذه الأربعية أو مثلهن أو فوقهن فهو مسلم، ولا أسميه مؤمناً، ومن أتى دون ذلك أسميه مؤمناً ناقص الإيمان.

قلت: أحمد تارة يقول بهذا الفرق، وتارة يذكر الاختلاف ويتوقف، وهو المتأخر عنه.

قال الأثرم: «سمعته يسأل عن الاستثناء فقال: أما أنا فلا أعييه، أي: من الناس من يعييه، قلت: كأنك لا ترى بأساً لا يستثنى؟ / ١٨٥】

= سعيد الشالنجي، أبو إسحاق، من أصحاب الإمام أحمد كان عالماً بالرأي كبير القدر، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة. انظر: طبقات الحنابلة (١٠٤/١).

(١) رواه الحاكم في المستدرك (٣١٣/٢)، والخلال في السنة (١٤١٩)، من طريق ابن عبيه، عن هشام بن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس. وهشام بن حجير قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ليس بالقوى، قلت: هو ضعيف قال: ليس هو بذلك، قال: وسألت يحيى بن معين عنه فضعفه جداً، وقال إسحاق بن منصور عن ابن معين: صالح، وقال ابن المديني عن يحيى بن سعيد: ثنا عنه ابن جريج وخليق أن أدعه، قلت: أضرب على حديثه؟ قال: نعم. انظر: تهذيب التهذيب (٣٢/١١)، والأثر رواه الخلال في السنة (١٤١٤، ١٤٢٠)، وابن جرير في التفسير (٢٥٦/٦)، وابن بطة في الإبانة (١٠٠٨)، عن أحمد ابن حنبل، عن وكيع، عن سفيان، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما بلفظ: «هي به كفر»، وسنده صحيح.

فقال: إذا كان من يقول: الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، فهو أسهل عندي^(١).

وقد صار الناس في مسمى الإسلام على ثلاثة أقوال:

قيل: هو الإيمان. وقيل: هو الكلمة. وهذا لهما وجه سندكره، ولكن التحقيق ابتداء هو ما بينه النبي ﷺ لما سئل عن الإسلام والإيمان، فليس لنا إذا جمعنا بين الإسلام والإيمان أن تجib بغيره، وأما إذا أفرد الإيمان فإنه يتضمن الإسلام، وإذا أفرد الإسلام فقد يكون معه مؤمناً بلا نزاع، وهذا هو الواجب، وهل يكون مسلماً ولا يقال له: مؤمن؟ تقدم الكلام فيه، وكذلك هل يستلزم الإسلام للإيمان؟ هذا فيه النزاع المذكور وسنبيه.

والوعد بالجنة والنجاة من النار في القرآن إنما علق بالإيمان، لا بالإسلام، لكنه فرضه وأخبر أنه دين الله الذي لا يقبل لأحد ديناً سواه، وبه بعث جميع النبيين، وقد أخبر أنه لم ينج من العذاب إلا المؤمنين، قال تعالى: «**حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَنْشُرًا وَفَارَ اللَّنْتُرُ فَلَنَّا أَخْلَىٰ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ أَثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ لِلَّهِ مِنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقُولُ وَمَنْ مَاءَنَ وَمَا مَاءَنَ مَعْهُ إِلَّا قَلِيلٌ**» [هود: ٤٠]، وقال تعالى: «**وَأَوْحَىٰ إِلَيْكُنْ ثُوْجَ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمَكَ إِلَّا مَنْ قَدْ مَاءَنَ**» [هود: ٣٦]، وقال تعالى: «**وَمَنْ أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ ءَامَنُوا**» [هود: ٢٩].

وكذلك أخبر عن إبراهيم أن دينه الإسلام، فقال تعالى: «**وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَأِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ أَضْطَفَنَتْهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمَنِ الْأَصْلَحَيْنَ**» [١٣٢ - ١٣٠]، إذ قال له ربُّه، أسلمْتْ قال أسلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمَيْنَ وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بِنِي وَيَعْثُوبُ يَبْنِي إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنَ لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» [البقرة: ١٣٠ - ١٣٢]، وقال تعالى: «**وَمَنْ أَحْسَنَ دِينًا**

(١) رواه البخاري في السنة (١٠٥٩) وسنده صحيح.

مَمَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَةَ إِبْرَاهِيمَ حَسِيقًا وَأَنْهَذَ اللَّهُ إِنْزَاهِهِ حَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ [النساء: ١٢٥]، وبمجموع هذين الوصفين علق السعادة، فقال تعالى: «بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ ﴿١١٢﴾ [البقرة: ١١٢]، كما علقه بالإيمان بالأيمان الآخر والعمل الصالح في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالْمُنْصَرَفُونَ وَالْمُضَيِّقُونَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَلِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ ﴿٦٢﴾ [البقرة: ٦٢].

وهذا يدل على أن الإسلام الذي هو إخلاص الدين لله مع الإحسان الذي هو العمل الذي أمر الله به، هو والإيمان المقربون بالعمل الصالح متلازمان؛ فإن الوعيد عليهم واحد، / [١٨٦] فإن انتفاء الخوف علة تقتضي انتفاء ما يخاف، ولهذا قال تعالى: «وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ»، لم يقل: لا يخافون، فهم يخافون الله، وقد يحصل لهم الخوف قبل دخول الجنة، ولا خوف عليهم في الباطن، والحزن إنما يكون على ماض، فهم لا يحزنون بحال لا في القبر ولا عرصات القيمة.

وأما الإسلام المجرد، فليس في القرآن تعليق دخول الجنة به، كما قال تعالى في الإيمان: «سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مَنْ رَبَّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضَهَا كَعْرَضَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ أَعْدَتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴿٢١﴾ [الحديد: ٢١]، وقوله تعالى: «وَبَيْنَ الرِّزْقَيْنِ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدْمَ صَدِيقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴿٢﴾ [يونس: ٢]، وذكر البشري المطلقة للمسلمين في قوله تعالى: «وَزَرَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيَّنَنَا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدَى وَرَحْمَةً وَبَشَّرَنَا بِالْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾ [النحل: ٨٩].

وقد وصف السحرة بالإسلام والإيمان معا ف قالوا: «أَمَّا بَرِيتُ الْعَالَمَيْنَ ﴿٤٧﴾ [الشعراء: ٤٧]، وقالوا: «رَبَّنَا أَفْرَغَ عَلَيْنَا صَبَرًا وَنَوْفًا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ [الأعراف: ١٢٦]، ووصف أنبياء بنى إسرائيل بالإسلام في قوله تعالى: «يَخْكُمْ يَهُا الْيَهُوْنَ الَّذِينَ آسْلَمُوا ﴿٤٤﴾ [المائدة: ٤٤]، ووصف الحواريين

تفسير قوله تعالى: «فُلْمَ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ فُلْوَا أَنْتُنَا»

بإسلام والإيمان في قوله تعالى: «قَالُوا مَاءْمَنَا وَأَشَهَدُ إِنَّا مُسْلِمُونَ» [المائدة: ١١١].

وحقيقة الفرق: أن الإسلام دين، والدين مصدر دان يدين ديناً: إذا خضع وذل، ودين الإسلام الذي ارتضاه الله، وبعث به رسلاً، هو: الاستسلام لله وحده. وأصله في القلب، وهو الخضوع لله وحده بعبادته وحده دون ما سواه، فمن عبده وغيره لم يكن مسلماً، ومن استكبر عن عبادته لم يكن مسلماً، هكذا قال أهل اللغة: أسلم الرجل إذا استسلم، فالإسلام في الأصل من باب العمل، عمل القلب والجوارح.

وأما الإيمان فأصله: تصديق وإقرار ومعرفة، فهو من باب قول القلب المتضمن عمل القلب، والأصل فيه التصديق، والعمل تابع له؛ فلهذا فسره رسول الله بـإيمان القلب وخضوعه، وفسر الإسلام باستسلام مخصوص، وهو المبني الخمس. وهكذا في سائر كلامه رسول الله: يفسر الإيمان بذلك النوع، ويفسر الإسلام بهذا، [١٨٧] وذلك النوع أعلى، ولهذا قال رسول الله: «الإسلام علانية والإيمان في القلب»؛ فإن الأعمال الظاهرة يراها الناس، وأما ما في القلب من التصديق والمعرفة والحب والخشية والرجاء فهذا باطن، لكن له لوازمه، وهي لا تدل إلا إذا كان [هناك عمل]، فلهذا كان من لوازمه ما يفعله المؤمن والمنافق، ففي الصحيح: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده، والمؤمن من أنه الناس على دمائهم وأموالهم»^(١).

فسر المسلم بأمر ظاهر، والمؤمن بأمر باطن، وكذلك حديث عمرو بن عبسة رسول الله: «الإسلام إطعام الطعام ولين الكلام»، قال: فما الإيمان؟ قال: «السماحة والصبر»^(٢).

(١) رواه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

(٢) صحيح، وقد سبق تخرجه (ص ٢٩).

فيأطعام الطعام عمل ظاهر يفعل لمقاصد متعددة، وكذلك لين الكلام، وأما السماحة والصبر فخلقان في النفس، قال الله تعالى: «وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ وَتَوَاصَوْا بِالسَّمَاهَةِ» [البلد: ١٧]، وهذا أعلى من ذاك، وهو أن يكون صباراً شكوراً فيه سماحة بالرحمة للإنسان، وصبر على المكاره، وهذا ضد الذي خلق هلوعاً: لا سماحة عند النعمة، ولا صبر عند المصيبة.

وهكذا في سائر الأحاديث، إنما يفسر الإسلام بالاستسلام للقلب مع الأعمال الظاهرة، كما في الحديث الذي رواه بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده: ما الإسلام؟ قال عليه السلام: «أن تسلم قلبك لله، وأن تول وجهك لله، وأن تصل الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، [أخوان نصيران] لا يقبل الله من عبد أشرك بعد إسلامه»^(١).

وفي رواية: «أن تقول: أسلمت وجهي لله وتخليت^(٢)، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وكل مسلم على مسلم محروم»^(٣).

وفي رواية: «تقول: أسلمت نفسي لله، وخليت وجهي إليه»^(٤).

وروى محمد بن نصر من حديث خالد بن معدان، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «إن للإسلام صوياً^(٥) ومناراً، كمنار الطريق، من

(١) رواه النسائي (٢٥٦٨)، والحاكم (٤/٦٠٠) وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في الصحيحة (٣٦٩).

(٢) وتخليت: التَّخْلِي التَّفَرُّغُ، وأراد التَّبَعُّدُ عن الشَّرِكِ وعقد القلب على الإيمان. انظر: حاشية السندي على سنن النسائي (٣/٤٦٠).

(٣) رواه أحمد (١٩١٨٢)، والنسائي في الكبرى (٢٣٤٩).

(٤) رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٦٣٧٩).

(٥) صوياً: الصوياً أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي المجهولة، فيستدل بذلك الأعلام على طرقها، واحدتها صوةً. غريب الحديث لأبي عبيد (٤/١٨٣)، وهي في الأصل: «ضوءاً».

ذلك: أن لا تعبد إلا الله ولا تشرك به شيئاً، [١٨٨] وأن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وتسليم علىبني آدم إذا لقيتهم، فإن ردوا عليك ردت عليك وعليهم الملائكة، وإن لم يردوا عليك ردت عليك الملائكة ولعنتهم إن سكت عنهم، وتسليمك على أهل بيتك إذا دخلت عليهم. فمن انتقص منهم شيئاً فهو سهم في الإسلام تركه، ومن تركهن فقد نبذ الإسلام وراء ظهره»^(١).

وقال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَدْخُلُوا فِي الْسَّلَامِ كَافَّةً» [البقرة: ٢٠٨]، قال مجاهد وقتادة: نزلت في المسلمين يأمرهم بالدخول في شرائع الإسلام كلها، ولا ينافي قول من قال: نزلت فيمن أسلم من أهل الكتاب، أو فيمن لم يسلم، لأنهم كلهم مأموروون بذلك.

والجمهور يقولون: «في السلم» أي: في الإسلام.

وقالت طائفة: هو الطاعة، وكلاهما مأثور عن ابن عباس.

وكلاهما حق؛ فإن الإسلام هو الطاعة كما تقدم أنه من باب الأعمال.

وأما قوله تعالى: «كَافَّةً»، فقيل: المراد: ادخلوا كلكم، وقيل: ادخلوا في الإسلام جميعه، وهذا هو الصحيح؛ فإن الإنسان لا يؤمر بعمل غيره، إنما يؤمر بما يقدر عليه.

وقوله تعالى «أَدْخُلُوا»: خطاب لهم كلهم، فقوله تعالى «كَافَّةً»، إن أريد مجتمعين، لزم أن لا يسلم حتى يسلم غيره، وإن قيل: ادخلوا

(١) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٤٠٥)، وأبو عبيد في الإيمان (٣)، والحاكم في المستدرك (٢١/١)، وصححه الحاكم، والألباني في الصحيحة (٣٣٣).

جميعكم، فكل أوامر القرآن على هذا، كقوله تعالى: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ»، «إِمَّا مَنْعَلَهُ وَرَسُولُهُ»، وما قيل فيها كافة، وقوله: «وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكَينَ كَافَّةً» [التوبه: ٣٦]، أي: لا تدعوا مشركاً حتى تقاتلوه، فإنها أنزلت بعد نبذ العهود، ليس المراد قاتلهم مجتمعين أو جميعكم؛ فإن هذا لا يجب، بل يقاتلون بحسب المصلحة، والجهاد فرض كفاية، فإذا كانت فرائض الأعيان لم تؤكَد بكافة، فكيف في فروض الكفاية، وإنما المقصود تعميم المقاتلين، وقوله تعالى: «كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً» [التوبه: ٣٦]، [فيه] احتمالان.

ومقصود: أن الله أمر بالدخول في جميع الإسلام، كما دل عليه هذا الحديث، فكل ما كان من الإسلام وجب /١٨٩/ الدخول فيه، فإن كان واجباً على الأعيان لزمه فعله، وإن كان على الكفاية اعتقاد وجوده، وعزم عليه إذا تعين، أو أخذ بالفضل فعله، وإن كان مستحبأ اعتقاد حسن وأحب فعله، وفي حديث جرير رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله، صفت لي الإسلام؟ قال عليه السلام: «تشهد أن لا إله إلا الله، وتقر بما جاء من عند الله...». الحديث^(١) فقوله: «تقر...» إلى آخره، هو الإقرار بأن محمداً رسول الله، فإنه هو الذي جاء بذلك.

وفي الحديث الذي يرويه أبو سليمان الداراني: حديث الوفد الذين قالوا: نحن المؤمنون، قال: «فَمَا عَلَمْتُ إِيمَانَكُمْ؟» قالوا: خمس عشرة خصلة، خمس أمرتنا رسلاك أن نعمل بهن، وخمس أمرتنا رسلاك أن نؤمن بهن،... الحديث^(٢).

(١) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٥٨)، والطبراني في المعجم الكبير (٤١٤٩)، والبيهقي في الشعب (٤١٤٩)، وفي سنته: أبو حمزة الشمالي، وأبو اليقطان عثمان بن عمير، وهما ضعيفان.

(٢) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٤/١٨٣) عن علقة بن يزيد بن سويد عن أبيه عن جده، قال: وفدت على رسول الله ﷺ سابع سبعة من قومي، فلما دخلنا =

ففرقوا بين الخمس التي يعمل بها، فجعلوها الإسلام، والخمس التي يؤمن بها فجعلوها الإيمان، وجميع الأحاديث المأثورة عن النبي ﷺ تدل على مثل هذا، كالذى رواه أحمد من حديث أىوب، عن أبي قلابة، عن رجل من أهل الشام. وقد تقدم.

فالإسلام أن تعبد الله مخلصاً له الدين، وهو الذي لا يقبل الله غيره لا من الأولين ولا من الآخرين، ولا يكون عبادته مع إرسال الرسل إلينا إلا بما أمرت به رسle، لا بما يضاد ذلك، فإنه معصية، وقد ختمهم بـمحمد ﷺ، فلا يكون مسلماً إلا من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً

= عليه وكلمناه فأعجبه ما رأى من حدثنا وزينا، فقال: «ما أنتم؟ قلنا: مؤمنين، فتسم رسول الله ﷺ وقال: «إن لكل قول حقيقة، فما حقيقة قولكم وإيمانكم؟» قال سعيد: قلنا: خمس عشرة خصلة، خمس منها أمرتنا رسلاً أن نؤمن بها، وخمس منها أمرتنا رسلاً أن نعمل بها، وخمس منها تخلقنا بها في الجاهلية، فنحن عليها إلا أن تكره منها شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: «وما الخمس التي أمرتكم رسلي أن تؤمنوا بها؟» قلنا: أمرتنا رسلاً أن نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت، قال: «وما الخمس التي أمرتكم أن تعملوا بها؟» قلنا: أمرتنا رسلاً أن نقول: لا إله إلا الله، ونقيم الصلاة، ونؤتي الزكاة، ونصوم رمضان، وننجح البيت من استطاع إليه سبيلاً، قال: «وما الخمس التي تخلقتم بها أنتم في الجاهلية؟» قلنا: الشكر عند الرخاء، والصبر عند البلاء، والصدق في مواطن اللقاء، والرضا بمر القضاء، والصبر عند شماتة الأعداء. فقال النبي ﷺ: «علماء حكماء كادوا من صدقهم أن يكونوا أنبياء»، فقال ﷺ: «وأنا أزيدكم خمساً فتتم لكم عشرون خصلة: إن كنتم كما تقولون فلا تجمعوا ما لا تأكلون، ولا تبنوا ما لا تسكنون، ولا تنافسوا في شيء أنتم عنه غداً تزولون، وعنه متقللون، وانقوا الله الذي إليه ترجعون، وعليه تعرضون، وارغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلدون».

وعلمة بن يزيد بن سعيد قال الذهبي: لا يعرف، وأتى بخبر منكر، فلا يحتاج به. ميزان الاعتدال (٥٧٦٢).

رسول الله، وهذه يدخل بها الإنسان في الإسلام، فمن قال: [الإسلام «الكلمة»]، وأراد هذا فقد صدق.

ثم لا بد من التزام ما أمر به الرسول من الأعمال الظاهرة، ومن نقص منه شيئاً نقص إسلامه بقدرها، كما في الحديث: «من انتقص منهم...» إلخ^(١).

وإذا عمل هذه الأعمال مخلصاً لله تعالى أثابه عليها مع إقراره بلسانه بالشهادتين، فيكون معه من الإيمان /١٩٠/ هذا الإقرار، ولا يستلزم أن يكون صاحبه معه اليقين الذي لا يقبل الريب، ولا يكون مجاهداً، ولا سائر ما يتميز به المؤمن عن المسلم الذي ليس بمؤمن، وخلق كثير منهم هذا الإسلام باطنًا وظاهرًا بلوازمه من الإيمان، ولم يصلوا إلى اليقين والجهاد، فهو لاء يشاؤون على إسلامهم وإقرارهم بالرسول ﷺ مجملًا، وقد لا يعرفون أنه جاء بكتاب، وقد لا يعرفون أنه جاءه ملك، ولا أنه أخبر بذلك.

ثم الإيمان الذي يمتاز به فيه تفصيل وفيه طمأنينة، فهو متميز بصفته وقدره: في الكمية والكيفية، فإن أولئك معهم من الإيمان بالأصول ^{الستة}^(٢) ما لا يعرفه هؤلاء.

وأيضاً: ففي قلوبهم من اليقين والثبات ولزوم التصديق لقلوبهم ما ليس مع هؤلاء، وأولئك هم المؤمنون حقاً، والاستسلام لله والعمل له لا يتوقف على هذا الإيمان الخاص.

وهذا الفرق يجده الإنسان من نفسه ويعرفه من غيره، فعامة الناس إذا أسلموا بعد كفر، أو ولدوا على الإسلام، وكانوا من أهل الطاعة

(١) صحيح: وقد سبق (ص ١٤٢).

(٢) المراد بالأصول الستة: أركان الإيمان المذكورة في حديث جبريل عليه السلام.

فهم مسلمون، وبعضهم يحصل له إيمان مجمل، لكن دخول حقيقة الإيمان إلى قلوبهم إنما يدخل شيئاً فشيئاً إن أعطاهم الله ذلك، وإنما فكثير منهم لا يصلون إلى اليقين ولا الجهاد، ولو شُكِّروا لشكوا، ولو أمروا بالجهاد لما جاهدوا، وليسوا كفاراً ولا منافقين، بل ليس عندهم من علم الغيب ويقينه ما يدرأ الريب، ولا [من] حب الله ورسوله ما يقدمونه على الأهل والمال، فهو لاء إن عوفوا من المحنـة وماتوا دخلوا الجنة، وإن ابتلوا بمن يورـد عليهم شبـهـات توجب رـيـبـهـمـ، فإن لم ينعم الله عليهم بما يزيل الريب، وإنـا صاروا مرتـابـينـ، وانتـقلـوا إلى نوع من الفـاقـ.

وكذلك إذا تعـينـ عليهمـ الجهـادـ فـلـمـ يـجـاهـدـواـ كانواـ منـ أـهـلـ الـوـعـيدـ، ولـهـذاـ لـمـ قـدـمـ النـبـيـ ﷺ / ١٩١ـ]ـ المـدـيـنـةـ، أـسـلـمـ عـامـةـ أـهـلـهـ، فـلـمـ جـاءـتـ المـحـنـةـ وـالـابـتـلـاءـ نـافـقـ منـ نـافـقـ، فـلـوـ مـاتـ هـوـلـاءـ قـبـلـ الـامـتـحـانـ لـمـاتـواـ عـلـىـ الإـسـلـامـ وـدـخـلـواـ الـجـنـةـ، وـلـمـ يـكـوـنـواـ مـنـ الـمـؤـمـنـينـ حقـاـ الـذـيـنـ اـبـتـلـواـ فـظـهـرـ صـدـقـهـمـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّمـاـ أـحـيـبـ أـنـاسـ أـنـ يـتـرـكـوـاـ أـنـتـكـاـ وـهـمـ لـاـ يـقـنـعـونـ﴾ [الـأـنـجـوـنـ: ٣٠ـ]ـ، وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿مـاـ كـانـ اللـهـ لـيـذـرـ الـمـؤـمـنـينـ عـلـىـ مـاـ أـشـتـمـ عـلـيـهـ حـتـىـ يـمـدـرـ الـغـيـثـ مـنـ الـطـيـبـ﴾ [آلـ عـمـرـانـ: ١٧٩ـ]ـ، وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿وـمـنـ أـنـاسـ مـنـ يـعـدـ اللـهـ عـلـىـ حـرـقـ﴿فـإـنـ أـصـابـهـ خـيـرـ الـطـمـانـ يـهـ، وـإـنـ أـصـابـهـ فـتـنـةـ أـنـقـلـبـ عـلـىـ وـجـهـهـ خـيـرـ الـدـيـنـ﴾ [الـعـنـكـبـوتـ: ٢٣ـ]ـ، وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿يـحـذـرـ الـمـنـفـقـوـنـ﴾ [الـحـجـ: ١١ـ]ـ، ولـهـذاـ ذـمـ اللهـ الـمـنـافـقـينـ بـأـنـهـمـ دـخـلـواـ فـيـ الإـيمـانـ، ثـمـ خـرـجـواـ مـنـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ: ﴿ذـلـكـ يـأـتـهـمـ مـاـمـنـواـ ثـمـ كـفـرـواـ فـطـيـعـ عـلـىـ كـفـرـهـمـ فـهـمـ لـاـ يـقـهـمـونـ﴾ [الـمـنـافـقـونـ: ٣ـ]ـ، وـقـالـ تـعـالـىـ: ﴿يـحـذـرـ الـمـنـفـقـوـنـ أـنـ تـنـزـلـ عـلـيـهـمـ سـوـرـةـ تـنـهـمـ يـسـاـ فيـ كـفـرـهـمـ قـلـ أـسـتـهـنـوـاـ إـنـكـ اللـهـ مـخـرـجـ مـاـ تـحـذـرـونـ﴾ [سـالـتـهـمـ: ٣ـ]ـ، وـلـيـكـوـنـ إـنـمـاـ كـيـنـاـ تـخـوـضـ وـتـلـعـبـ قـلـ أـيـالـهـ وـمـاـيـلـهـ، وـرـسـوـلـهـ كـنـتـمـ تـسـتـهـنـوـنـ

﴿لَا تَعْنِدُوْا فَدَ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبه: ٦٤ - ٦٦]، فأمره أن يقول لهم: قد كفرتم بعد إيمانكم.

وقول من يقول: إنهم كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم الأول بقلوبهم، لا يصح؛ لأن إيمان اللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر، فلا يقال فيه: ﴿فَدَ كَفَرُتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر، وإن أريد أنكم أظهرا تم الكفر بعد إظهاركم الإيمان، فهم لا يظهرون إلا لخواصهم، وهو معهم لم يزالوا هكذا، بل لما نافقوا وحدّدوا أن تنزل عليهم سورة تبيّن ما في قلوبهم من النفاق، وتتكلموا بالاستهزاء، صاروا كافرين بعد إسلامهم، ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِي جَاهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ وَرِيشَ الْمَصِيرُ﴾ [٢٧] يخلقوه بـ ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فَعَلَوْا وَلَقَدْ قَاتَلُوا كَلِمَةَ الْكُفَّارِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ وَقَمُوا بِمَا لَمْ يَنْتَلِوْا وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنَّ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنْ يَتُوبُوا يُكَفَّرُ لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَوْلُوا يُعَذَّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [التوبه: ٧٣، ٧٤].

فهنا قال تعالى: ﴿وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ﴾، وهذا قد يكون من جنس إسلام الأعراب، فيكون قوله تعالى: بعد إيمانهم وبعد إسلامهم سواء، وقد يكونون ما زالوا منافقين، فلم يكن لهم حال كان معهم فيها من الإيمان شيء؛ لكونهم أظهروا الكفر والردة، ولهذا دعاهم إلى التوبة فقال تعالى: ﴿فَإِنْ يَتُوبُوا يُكَفَّرُ لَهُمْ وَإِنْ يَسْتَوْلُوا يُعَذَّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾، وهذا إنما هو لمن أظهر الكفر، فيجاهده الرسول ﷺ بإقامة الحد عليه والعقوبة؛ /١٩٢/ ولهذا ذكره في سياق قوله تعالى: ﴿جَاهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظَ عَلَيْهِمْ﴾، ولهذا قال تعالى في تمامها: ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾.

وهؤلاء الذين كفروا بعد إسلامهم غير الذين كفروا بعد إيمانهم،

فإن هؤلاء حلفوا بالله ما قالوا، وقد قالوا كلمة الكفر التي كفروا بها بعد إسلامهم، وهموا بما لم ينالوا، وهو يدل على أنهم سعوا فيه^(١)، فلم يصلوا إليه، فإنه لم يقل: همو بـما لم يفعلوا، لكن بما لم ينالوا، فصدر عنهم قول و فعل، وأولئك قال تعالى فيهم: «وَلَيْسَ سَائِلَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا حَثَنَا تَخْوِشٌ وَنَلَبْسٌ» [التوبه: ٦٥]، فاعترفوا واعتذروا، ولهذا قيل: «لَا تَعْنِدُوا فَذَكَرْنَمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ شَفَتْ عَنْ طَائِقَتُو مَنْكُمْ شَعَرْتُ طَائِفَةً يَا نَهْمَمْ حَكَلُوا مُجْرِمِينَ» [١١] [التوبه: ٦٦].

فدل على أنهم عند أنفسهم لم يأتوا كفراً بل ظنوه ليس بكفر فيبين أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر يكفر صاحبه بعد إيمانه، فدل على أن عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا ما عرفوا تحريمه، لكن لم يظنوه كفراً، وكان كفراً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه، وهكذا قال غير واحد من السلف في صفة المنافقين الذين ضرب لهم المثل في سورة البقرة: إنهم أبصروا ثم عموا، وعرفوا ثم كفروا، وأمنوا ثم كفروا، وكذلك قال قتادة خلاف ذلك؛ فإنه قال تعالى: «وَرَكِبُوكُمْ فِي ظُلْمَتِي لَا يَتَبَصِّرُونَ» [١٧] [البقرة: ١٨]، ثم قاتل في الدنيا من حزن دمائهم وأموالهم، فإذا ماتوا سلبوا ذلك الضوء، فلفظ الآية يدل على خلاف ذلك؛ فإنه قال تعالى: «وَرَكِبُوكُمْ فِي ظُلْمَتِي لَا يَتَبَصِّرُونَ» [١٧] [البقرة: ١٨]، ويوم القيمة يكونون في العذاب، كما قال تعالى: «وَيَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْظُرُوْنَا نَفَقِيْسَ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ أَتَرْجِعُوْنَا وَرَاهِمَكُمْ فَالْتَّمِسُوا نُورًا فَضَيَّبَ يَتَّهِمُ بِسُورِ لَهُ بَابٌ يَأْطِلُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُوْنَ مِنْ قِيلِهِ الْعَذَابُ» [١٣] [آل عمران: ١٣]، ينادونهم الله تكفين معكم قالوا بلى ولذكروا فلنفتر أفسكم وترىضتم وازتنتم وغرتكم الأمانة حتى جاءه أثر الله وغرتكم يا الله الغزو فاليوم لا يوحى منكم فدية ولا من الذين كفروا ماؤنكم الناز هي مولانكم وليس المصير» [١٥] [الحديد: ١٣ - ١٥]، وقال غير واحد من السلف: إن

(١) أي: سعوا في قتله عليه السلام.

المنافق يعطى نوراً يوم القيمة ثم يطفأ، ولهذا قال تعالى: «يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ الَّذِي أَتَيَنَا وَالَّذِينَ أَمَنُوا مَعَنْ نُورِهِمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتَيْمَ لَنَا نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا» [التحريم: ٨]، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما / ١٩٣/ الحديث الطويل: «فَيَرْفَعُونَ رُؤوسَهُمْ، فَإِذَا نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ، وَيَطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ»^(١).

فيبين أن المنافقين يحشرون مع المؤمنين في الظاهر، كما كانوا معهم في الدنيا، ثم وقت الحقيقة هؤلاء يسجدون لربهم، وأولئك لا يمكنون من السجود؛ لأنهم لم يسجدوا في الدنيا له، بل قصدوا الرياء للناس، والجزاء في الآخرة هو من جنس العمل، فلهذا أعطوا نوراً ثم طفى؛ لأنهم دخلوا في الدنيا في الإيمان، ثم خرجوا منه، ولهذا ضرب الله لهم المثل بذلك، وهذا المثل لمن كان منهم آمن ثم كفر، وهؤلاء الذين يعطون في الآخرة نوراً ثم يطفأ، ولهذا قال تعالى فيهم: «لَا يَرْجِعُونَ» إلى الإسلام، يعني: في الباطن، وهذا إنما يكون في الدنيا، وأما الذين لم يزالوا منافقين، فضرب لهم المثل الآخر، وهو قوله تعالى: «أَوْ كَسَبُوكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلْمٌ وَرَغْدٌ وَرِقْ» [البقرة: ١٩]، وهذا أصح القولين؛ فإنهم اختلفوا، هل المثلان لهم كلهم أو هذا البعض، وأو إنما يثبت بها أحد الأمرين، ولو أراد الأول لأتي بالواو.

وقول من قال: «أو» هنا للتخيير - كقولهم: جالس الحسن أو ابن سيرين - ليس بشيء؛ لأن التخيير يكون في الأمر لا في الخبر.

وكذلك قول من قال: «أو» بمعنى الواو، أو لتشكك المخاطبين، أو الإبهام عليهم، ليس بشيء؛ فإن الله يريد بالأمثال البيان لا الإبهام، ويدل عليه قوله تعالى في الأول: «فُصُّمْ بِكُمْ عَنِّي» [البقرة: ١٨].

(١) رواه مسلم (١٩١).

وفي الثاني «يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي مَا ذَرَاهُمْ مِنَ الْقَوْعِدَةِ حَذَرَ الْمَوْتَ وَاللهُ يُحِيطُ بِالْكُفَّارِ» (٢٦) يَكَادُ النَّزَفُ يَخْطُفُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوَا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمُ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَعْيِهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (٢٧) [البقرة: ١٩، ٢٠].

فالأول: حال من كان في ضوء ثم صار في ظلمه.

والثاني: حال من لم يستقر لا في ضوء ولا في ظلمة.

يبين هذا: أنه ضرب للكافر - أيضاً - مثلين بحرف «أَوْ» فقال تعالى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كَرَبِ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَا هُوَ حَقٌّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابٌ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ» (٢٨) أو كُلُّمَنْتِ فِي بَحْرِ لَعْنَ يَقْشَنَهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ طَلَمَنْتِ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَتَحَّ يَكُوْ لَمْ يَكُدْ يَرَهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ» (٢٩) [النور: ٣٩، ٤٠].

فالأول: مثل الكفر الذي يحسب صاحبه أنه على حق.

والثاني: مثل الكفر الذي لا يعتقد صاحبه شيئاً، بل هو في ظلمات.

/ [١٩٤] وأيضاً: فقد يكون الشخص متصفاً بهذا تارة وهذا تارة، ولهذا لم يضرب للإيمان إلا مثلاً واحداً؛ لكونه واحداً، فضرب له بالنور.

فتبيين أن من المنافقين من آمن ثم كفر باطنًا، وهذا مما استفاض به النقل عند أهل العلم، أنه كان رجال قد آمنوا ثم نافقوا، يجري ذلك لأسباب: منها تحويل القبلة، وكذلك لما انهزموا يوم أحد نافق طائفه، فقال تعالى: «وَلَا تَهِنُوا وَلَا تُحَزِّنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» (٣٠) إِنْ يَمْسِكُمْ فَقَعْ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ فَرَجَعُ مَشَلُّهُ وَنَلَكَ الْأَيَّامُ ثَدَاؤُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَسْخَدُ مِنْكُمْ شَهَادَةَ وَاللهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ

وَلَيَمْحَصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكُفَّارِ ﴿٦﴾ [آل عمران: ١٣٩ - ١٤١]،
 [وقال تعالى: «وَمَا أَصْبَحْتُمْ يَوْمَ التَّقْرِيبَةِ الْجَمِيعَنَّ فِي الدِّينِ أَنَّوْ وَلَيَعْلَمَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾
 وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقَوْلَهُ لَهُمْ تَعَالَوْ قَدِيلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ أَدْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمْ
 قَيْتَالَا لَا تَبْعَدُنَا هُمُ الْكُفَّارِ يَوْمَيْنِ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ إِنَّا فَوْهُمْ مَا
 لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿٨﴾] [آل عمران: ١٦٦، ١٦٧]، فقوله:
 «وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا» ظاهره في من أحدث نفاقاً، وهو يتناول: من لم
 ينافق من قبل، ومن نافق ثم جدد نفاقاً ثانياً.

وقوله تعالى: «هُمُ الْكُفَّارِ يَوْمَيْنِ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ»: بين أنهم
 لم يكونوا قبل ذلك كذلك، بل: إما أن يتساويا، وإما أن يكونوا للإيمان
 أقرب، وكذلك كان؛ فإن ابن أبي لما اننزل، انخرز معه ثلث الناس،
 قيل: كانوا ثلاثة، وهؤلاء لم يكونوا قبل ذلك كلهم منافقين؛ إذ لم
 يكن لهم داع إلى النفاق، فإن ابن أبي كان مظهراً لطاعة النبي ﷺ
 والإيمان، وكان كل يوم جمعة يقوم خطيباً بالمسجد يأمر باتباع النبي ﷺ،
 ولم يكن ما في قلبه يظهر إلا لقليل إن ظهر، وكان معظمها في قومه،
 كانوا قد عزموا على أن يتوجهو ويجعلوه مثل الملك عليهم، فلما جاءت
 النبوة بطل ذلك، فحمله الحسد على النفاق، وإنما قيل له قبل ذلك
 في الباطن دين يدعوه إليه، وإنما هذا في اليهود، فلما جاء النبي ﷺ بدينه
 وقد أظهر الله حسن ونوره مالت إليه القلوب، لا سيما لما نصره يوم
 بدر، ونصره على يهود قينقاع، صار معه الدين والدنيا، فكان المقتضي
 للإيمان في عمدة الأنصار قائماً، وكان كثير منهم يعظم ابن أبي تعظيمًا
 كثيراً ويواليه، ولم يكن ابن أبي /١٩٥/ مظهراً لمخالفة الرسول ﷺ
 مخالفة توجب الامتناع، فلما اننزل يوم أحد وقال: يدع رأيه ورأيه
 ويأخذ برأي الصبيان! انخرز معه خلق كان كثير منهم لم ينافق قبل
 ذلك.

وفي الجملة: وفي الأخبار عن نافق بعد إيمانه ما يطول ذكره

هنا، فأولئك كانوا مسلمين ومعهم إيمان، هو الضوء الذي ضرب الله لهم المثل به، فلما ماتوا قبل المحنـة، ماتوا على هذا الإسلام، ولم يكونوا من المؤمنين حقاً الذين امتحنوا فثبتوا، ولا من المنافقين الذين ارتدوا عن الإيمان، وهذا حال كثير من المسلمين في زماننا أو أكثرهم إذا ابتلوا بالمحنـة التي يتضعضع فيها أهل الإيمان ينقص إيمانهم كثيراً، وينافق أكثرهم أو كثير منهم، ومنهم من يظهر الردة إذا كان العدو غالباً، وقد رأينا من هذا ورأى غيرنا ما فيه عبرة، وإذا كانت العافية أو كان المسلمون ظاهرين كانوا مسلمين، وهم يؤمنون بالرسول ﷺ باطناً وظاهراً، لكن إيماناً لا يثبت على المحنـة.

ولهذا يكثر منهم ترك الفرائض وانتهاك المحارم، وهؤلاء من الذين قالوا: آمنا، فقيل: «لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ»، أي الإيمان المطلق، الذي أهله هم المؤمنون حقاً، ولهذا قال تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفَسُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِرُونَ» [الحجرات: ١٥]، والريب يكون في علم القلب وفي عمله، بخلاف الشك، فلهذا لا يوصف باليقين إلا من اطمأن قلبه علماً وعملاً، إلا إذا كان عالماً بالحق، ولكن المصيبة أو الخوف أورثه جزعاً عظيماً، لم يكن صاحب يقين، قال تعالى: «هُنَّا لَكَ أَبْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ وَزَلَّلُوا زِلَّا شَدِيدًا» [الأحزاب: ١١].

وكثيراً ما يعرض للمؤمن شعبة من شعب النفاق، ثم يتوب الله عليه، وقد يرد على قلبه بعض ما يوجب النفاق، فيدفعه الله عنه، والمؤمن يبتلى بوسواس الشيطان، وبوسواس الكفر التي يضيق بها صدره، كما قالت [١٩٦] الصحابة: يا رسول الله إن أحـدنا ليجد في نفسه ما لأن يخر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يتكلـم به؟

فقال: «ذاك صريح الإيمان»^(١)، وفي رواية: «الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»^(٢).

أي: حصول هذه الوساوس، مع هذه الكراهة العظيمة له ودفعه عن القلب، هو من صريح الإيمان، كالمجاهد الذي جاءه العدو فدافعه حتى غلبه، فهذا أعظم الجهاد. والصريح: الخالص، كاللين الصريح؛ وإنما كان صريحاً، لَمَّا كرهوا تلك الوساوس ودفعوها، فخلص الإيمان منها فصار صريحاً.

ولا بد لعامة الخلق منها:

فمنهم: من يجيئها فيصير كافراً أو منافقاً.

ومنهم: من غمر قلبه الشهوات والذنوب، فلا يحس بها إلا إذا طلب الدين، فإما أن يصير مؤمناً وإما منافقاً، ولهذا يعرض في الصلاة ما لم يعرض في غيرها؛ لأن الشيطان يكثر تعرضه للعبد إذا أراد الإنابة إلى ربه، فلهذا يعرض للمصلين ما لا يعرض لغيرهم، ويعرض لخاصة أهل العلم والدين ما لا يعرض للعامة، ولهذا يوجد عند طلاب العلم والعبادة من الوساوس والشبهات ما ليس عند غيرهم؛ لأن من لم يسلك شرع الله بل هو مقبل على هواه في غفلة عن ذكر ربه، فهذا مطلوب الشيطان، بخلاف المتوجه إلى الله، فإنه عدو يطلب صده عن الله، قال تعالى: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُوْنُ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا» [فاطر: ٦]، ولهذا أمر الله القارئ أن يستعيد، فإن قراءة القرآن على الوجه المأمور به، تورث القلب الإيمان العظيم، وتزيده يقيناً وطمأنينة وشفاء؛ قال تعالى: «وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ» [الإسراء: ٨٢]، وقال تعالى: «هُدَىٰ

(١) رواه مسلم (١٣٢).

(٢) رواه أحمد (٢٠٩٦)، وأبو داود (٥١١٢)، وصححه الألباني في ظلال الجنة (٦٥٨).

تفسير قوله تعالى: «فَلَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا»

﴿الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وقال تعالى: «فَلَمَّا أَذْرَى الَّذِينَ مَأْمَنُوا فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يُسْتَبِّشُونَ» [التوبه: ١٢٤]، وهذا مما يجده كل مؤمن في نفسه، فالشيطان يريد أن يشغل القلب عن الانتفاع بالقرآن، فأمر الله القارئ إذا قرأ أن يستعذ منه، قال تعالى: «فَإِذَا قَرَأَ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَنِ الرَّجِيمِ ﴿٦﴾ إِنَّمَا لَيْسَ لَهُ سُلْطَنٌ عَلَى الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٧﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَّهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴿٨﴾» [النحل: ٩٨ - ١٠٠]، فالمستعذ [١٩٧] بالله مستجير به، لا جئ إليه، مستغىث به من الشيطان، فيعيذه منه؛ ولذلك قال تعالى: «أَدْفَعْ بِإِلَيْهِ هَيْ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَتَنَاهُ وَيَنْهَا عَذَّوْ كَانَهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقَنَهَا إِلَّا الَّذِينَ صَرَبُوا وَمَا يُلْقَنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ وَلَمَّا يَرَعْنَكَ وَمَنَ السَّيْطَنُ نَزَعَ فَأَسْعَدَ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾» [فصلت: ٣٤ - ٣٦].

وفي الصحيح: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلْمَةً لَوْ قَالَهَا لِذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»^(١).

فأمر سبحانه بالاستعاذه عند طلب الخير؛ لثلا يعوقه الشيطان عنه، وعندما يعرض عليه من الشر ليدفعه عنه عند إرادة العبد الحسنات، وعندما يأمره الشيطان بالسيئات، ولهذا قال عليه السلام: «لا يزال الشيطان يأتي أحدكم [فيقول]: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق الله؟ فمن وجد ذلك فليستعذ بالله ولبيته»^(٢).

فأمر بالاستعاذه عندما يطلب الشيطان أن يوقعه في شر، أو يمنعه من خير، كما يفعل العدو مع عدوه.

وكلما كان الإنسان أعظم رغبة في العلم والعبادة، وأقدر على ذلك

(١) رواه البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٦١٠).

(٢) رواه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).

من غيره، بحيث يكون قوته على ذلك أقوى، ورغبته وإرادته على ذلك أتم، كان ما يحصل له - إن سلمه الله من الشيطان - أعظم، وكان ما يفتتن به - إن تمكّن منه الشيطان - أعظم، ولهذا قال الشعبي: كل أمة علماؤها شرارها إلا المسلمين، فإن علماءهم خيارهم.

وأهل السنة في الإسلام، كأهل الإسلام في الملل؛ وذلك أن كل أمة غير المسلمين فهم ضالون، وإنما يصلهم علماؤهم، والمسلمون على هدى، وإنما يتبعون بعلمائهم، وكذلك أهل السنة أئمتهم خيار الأمة، وأئمة أهل البدع أضر على الأمة من أهل الذنوب، ولهذا أمر ص بقتال الخوارج، ونهى عن قتال الولاية الظلمة، وأولئك لهم نهمة في العلم والعبادة، فصار يعرض لهم من الوساوس التي تضلهم - وهم يظلونها هدى فيطعونها - ما لا يعرض لغيرهم، ومن سلم من ذلك منهم كان من [١٩٨] أئمة المتقيين مصابيح الهدى، وينابيع العلم، كما قال ابن مسعود لأصحابه: كونوا ينابيع العلم، مصابيح الحكمة، سرج الليل، أحلاس البيوت، جدد القلوب، خلقان^(١) الثياب، تعرفون في أهل السماء، وتخفون على أهل الأرض.



(١) خلقان الثياب: الثياب الخلقة: هي البالية القديمة.



فصل

[الآفاظ الشرع إذا فسرها النبي ﷺ] لا يحتج بأهل اللغة ولا بغيرهم]

ومما ينبغي أن يعرف، أن الألفاظ الموجودة في القرآن والحديث، إذا عُرف تفسيرها من جهة النبي ﷺ، لم يُحتج فيها إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم، ولهذا قال الفقهاء: الأسماء ثلاثة أنواع: نوع يُعرف حده بالشرع كالصلة والزكاة، ونوع باللغة كالشمس والقمر، ونوع بالعرف كالقبض، ولفظ المعروف في قوله تعالى: «وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» [النساء: ١٩]، ونحو ذلك.

وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «التفسير على أربعة أوجه: تفسير تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله، من ادعى علمه فهو كاذب»^(١).

فاسم الصلة والزكاة والصيام والحج ونحو ذلك، قد بين الرسول ﷺ ما يراد بها، وكذلك لفظ الخمر وغيرها، ومن هناك يُعرف معناها، فلو أراد أحد أن يفسرها بغير ذلك لم يقبل منه، واسم الإسلام والإيمان والنفاق والكفر، أعظم من هذا كله، فالنبي ﷺ قد بين المراد بهذه الألفاظ بياناً لا يحتاج معه إلى الاستدلال على ذلك بالاشتقاق و Shawāhid استعمال العرب ونحو ذلك، بل معاني هذه الأسماء معلوم من

(١) رواه ابن جرير في تفسيره (٧٥/١).

حيث الجملة للخاصة وال العامة، بل كل من تأمل ما تقول الخوارج والمرجئة في معنى الإيمان، علم بالاضطرار أنه مخالف للرسول ﷺ، ويعلم بالاضطرار أن طاعة الله ورسوله من تمام الإيمان، وأنه لم يجعل كل من أذنب ذنباً كافراً، ويعلم أنه لو قدر أن قوماً قالوا له: نؤمن بما جئت به / [١٩٩] بقلوبنا، ونقر بالسنتنا بالشهادتين، إلا أنا لا نطيعك في شيء مما أمرت به ونهيت عنه، هل يتوهם عاقل أنه ﷺ يقول: أنت مؤمنون كاملو الإيمان يرجى لكم أن لا يدخل أحد منكم النار، بل كل مسلم يعلم بالاضطرار أنه يقول: أنتم أکفر الناس بما جئت به، ويضرب رقابهم إن لم يتوبوا.

وكذلك شارب الخمر والزاني والسارق والقاذف، لم يجعلهم مرتدین، بل النقل المتواتر عنه بين أن لهم عقوبات غير عقوبة المرتد، فكلا القولين مما يعلم فساده بالاضطرار من دين الرسول ﷺ.

وأهل البدع إنما دخل عليهم الداخل؛ لأنهم أعرضوا عن هذه الطريق، وصاروا يبنون دين الإسلام على مقدمات يظلون صحتها: إما في دلالة الألفاظ، وإما في المعاني المعقولة، ولا يتأمرون بيان الله ورسوله، ولهذا تكلم أحمد في رسالته المذكورة المعروفة في الرد على من يتمسك بما يظهر له من القرآن من غير استدلال ببيان الرسول وأصحابه^(١)، وهذا

(١) هذا الكتاب، هو الذي ذكره الإمام ابن القيم في كتابه الطرق الحكيمية (ص ١٠٢، ١٠٣) بقوله: «وأنكر الإمام أحمد والشافعي على من رد أحاديث رسول الله لزعمه أنها تخالف ظاهر القرآن، وللإمام أحمد في ذلك كتاب مفرد سماه كتاب «طاعة الرسول»، وذكره - أيضاً - في إعلام الموقعين عن رب العالمين (٤٣٣/٢)، فقال: «وقد صنف الإمام أحمد رضي الله عنه كتاباً في طاعة الرسول، رد فيه على من احتاج بظاهر القرآن في معارضته سنن رسول الله وترك الاحتجاج بها». والكتاب ذكره ابن النديم في الفهرست (ص ٢٨٥)، والبغدادي في هدية العارفين (١/٢٥).

من تفسير القرآن بالرأي الذي جاء فيه الحديث^(١).

مثال ذلك: أن المرجئة لما عدلوا عن كلام الله ورسوله، أخذوا يتكلمون في مسمى الإيمان والإسلام وغيرهما بطريق ابتداعها، مثل قولهم: الإيمان في اللغة: التصديق وهو بالقلب واللسان، أو بالقلب، ثم عمدتهم قوله تعالى: «وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا» [يوسف: ١٧]، أي: بمصدق لنا.

فيقال لهم: اسم الإيمان تكرر ذكره في القرآن والحديث أكثر من سائر الألفاظ، وهو أصل الدين، وبه يخرج الناس من الظلمات إلى النور، ويفرق به بين السعداء والأشقياء، ومن توالي ومن تعادي، والدين كله تابع لهذا، وكل مسلم محتاج إلى معرفة ذلك، أفيجوز أن يكون الرسول ﷺ قد أهمل بيانه ووكله إلى هاتين المقدمتين؟!

ومعلوم أن الذي استشهدوا به من القرآن، ونقل معنى القرآن متواتر / [٢٠٠] أعظم من توادر لفظ الكلمة؛ فإن الإيمان محتاج إلى معرفته جميع الأمة فينقلونه، بخلاف كلمة من سورة، فلا يجوز أن يجعل بيان أصل الدين مبنياً على مثل هذه، ولهذا كثراً الاضطراب بين الذين عدلوا عن الصراط المستقيم، وسلكوا السبل، وصاروا من «الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً» [الأنعام: ١٥٩]، ومن الذين «تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلُفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبِيِّنَاتُ» [آل عمران: ١٠٥]، فهذا كلام عام مطلق.

ثم يقال: هاتان المقدمتان كلاهما ممنوعة، فمن الذي قال: إن

(١) أي حديث: «من قال في القرآن برأيه فليتبأ مقعده من النار»، رواه الترمذى (٢٩٥١)، وفيه: عبد الأعلى بن عامر الثعلبى، قال الحافظ في التقريب (١/٥٥١): صدوق بهم. وفيه سفيان بن وكيع، قال الحافظ في التقريب (٣٧/١): كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوزرقة، فادخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل فسقط. والحديث ضعفه الألبانى في ضعيف الجامع (١١٤).

لفظ الإيمان مرادف للفظ التصديق؟! وهب أن المعنى يصلح إذا استعمل في هذا الموضع، فلِمَ قلت: إنما يوجب الترافق؟! وإذا قال الله تعالى: «أَقِيمُوا الصَّلَاةَ» ولو قال القائل: أتموا الصلاة، التزموا الصلاة، افعلوا الصلاة، لكن المعنى صحيحًا، لكن لا يدل هذا على معنى: «أَقِيمُوا».

ثم يقال: ليس مرادفًا له، وذلك من وجوه:

أحدها: أنه يقال للمخبر إذا صدقته: صدقه، ولا يقال: آمنه ولا آمن به، كما يقال: آمن له، كما قال تعالى: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ» [العنكبوت: ٢٦].

وقال تعالى: «فَمَنْ آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذَرِيَّةً» [يونس: ٨٣].

وقال تعالى: «يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ» [التوبه: ٦١].

فإن قيل: فيقال: ما أنت بمصدق لنا؟ .

قيل: اللام تدخل على ما يتعدى بنفسه إذا ضعف عمله، إما بتأخيره، أو لكونه اسم فاعل أو مصدرًا، أو باجتماعهما.

فيقال: فلان يعبد الله ويخافه ويتقه، فإذا ذكر باسم الفاعل قيل: عابد لربه، متقي له، خائف له، وإذا ذكرت الفعل وأخرته، قويته باللام، كقوله تعالى: «وَفِي نَسْخَتِهَا هُدَىٰ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْجِعُونَ» [الأعراف: ١٥٤].

وقد قال تعالى: «فَإِنَّمَا فَارَهُوْنَ» [النحل: ٥١].

فعداه بنفسه، فإن قوله تعالى: «فَإِنَّمَا» أتم من قوله: فلي، وقوله تعالى: «لِرَبِّهِمْ» أتم من قوله: ربهم؛ فإن الضمير المنفصل المنصوب، أكمل من ضمير الجر بالباء، وهناك اسم ظاهر، فتقويته باللام أتم، ومنه: «إِنْ كُثُرَ لِلرَّءَايَا تَعْبُرُونَ» [يوسف: ٤٣]، / [٢٠١] «وَلَيَهُمْ لَنَا لَغَائِطُونَ» [الشعراء: ٥٥]، ومثله كثير، فيقول القائل: ما أنت بمصدق لنا؛ أدخل فيه اللام لكونه اسم فاعل، ولو ذكروا الفعل، لقالوا: ما صدقنا،

بخلاف لفظ الإيمان؛ فإنه يتعذر إلى الضمير باللام، وإنما [يقال: آمنت له] كما يقال: أقررت له، فتفسيره بلفظ الإقرار أقرب، مع أن بينهما فرقاً.

والثاني: أنه ليس مرادفاً في المعنى، فإن كل مخبر يقال له: صدقت، كما يقال: كذبت، وأما الإيمان فلا يستعمل إلا في الخبر عن غائب، ولهذا لم يوجد قط في القرآن وغيره: آمن له، إلا في هذا النوع؛ فإنه مشتق من الأمان، فيصدقه بما غاب عنه، وهو مأمون عنده على ذلك، ولهذا قالوا: «وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَّ» [يوسف: ١٧]، أي: لا تشق بخبرنا ولا تطمئن به؛ لأنهم عنده غير مأمونين على ذلك، فلو صدقوا لم يأْمِنُ لهم.

الثالث: أنه لم يقابل بالتكذيب، كلفظ التصديق، بل المعروف لفظ الكفر، والكفر لا يختص بالتكذيب، فلو قال: أعلم أنك صادق، لكن لا أتبعك، بل أعاديك، لكان كفره أعظم.

فلما كان الكفر المقابل له ليس التكذيب فقط، فالإيمان ليس التصديق فقط، بل مع موافقة وموالاة وانقياد، فيكون الإسلام جزءاً مسماً بالإيمان، كما أن الامتناع مع التصديق جزءاً مسماً للكفر.

فإن قيل: فالرسول ﷺ فسر الإيمان بما يؤمن به.

قيل: ذكر ما يؤمن به ولم يذكر ما يؤمن له، وهو نفسه يجب أن يؤمن به ويؤمن له، فالإيمان به من حيث نبوته غيب عنا، وليس كل غيب آمنا به علينا أن نطيقه، وأما ما يجب من الإيمان له، فهو الذي يجب طاعته، والرسول ﷺ يجب الإيمان به وله، فينبغي أن يعرف هذا.

وأيضاً: فإن طاعته طاعة الله، وطاعة الله من تمام الإيمان به.

الرابع: أن من الناس من يقول الإيمان أصله الأمان الذي هو ضد الخوف، فآمن، أي: صار داخلاً في الأمن، وأنشدوا:

[والمؤمن العائدات الطير يمسحها] ركبان مكة بين الغيل والسد [١]
 // [٢٠٢] وأما المقدمة الثانية، فإذا فرض أنه مرادف للتصديق
 فقولهم: التصديق لا يكون إلا بالقلب أو اللسان، عنه جوابان:
 أحدهما: المنع، بل الأفعال تسمى تصديقاً، كما في الصحيح:
 «والفرج يصدق ذلك أو يكذبه» [٢].
 وكذلك قال أهل اللغة وطوائف من السلف، قال الجوهرى:
 الصديق، مثل الفسيق أو الكسير: الكثير الدائم التصديق، ويكون الذي
 يصدق قوله بالعمل [٣].

وقال الحسن: «ليس الإيمان بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما وقر
 في القلب وصدقته الأعمال»، وهذا مشهور عنه يروى عنه من غير وجه،
 كما رواه عباس الدوري: ثنا حجاج بن عبيدة الناجي، عن الحسن قال:
 «ليس الإيمان بالتحلي والتمني، ولكن ما وقر في القلب وصدقته
 الأعمال، من قال حسناً وعمل غير صالح رد الله عليه قوله، ومن قال
 حسناً وعمل صالحًا رفعه العمل، ذلك بأن الله تعالى يقول: ﴿إِلَيْهِ يَصَدُّقُ
 الْكَلْمُ الظَّبِيبُ وَالْعَمَلُ الْصَّالِحُ يُرَفَّعُ﴾ [فاطر: ١٠]»، رواه ابن بطة من
 وجهين [٤].

(١) البيت للنابغة الذبياني، وقد سبق (ص ٧).

(٢) رواه البخاري (٦٣٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً، ولفظه:
 «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا، أدرك ذلك لا محالة: فزني العين
 النظر، وزني اللسان المنطق، والنفس تتمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله
 أو يكذبه».

(٣) انظر: الصلاح في اللغة (١/٣٨٣).

(٤) رواه الخطيب في اقتضاء العلم العمل (٥٦)، ومثله عن عبيد بن عمير الليثي،
 ورواه عبد الله ابن أحمد في السنة (٦٣٩)، والخلال في السنة (١٢١٢)، وابن
 بطة في الإبابة (١٠٩٢، ١٠٩٤). وسنده حسن.

وقوله: «ليس الإيمان بالتمني»، أي: بالكلام، قوله: «بالتحلي» يعني: حلية ظاهرة من غير حقيقة من قلبه.

وروى محمد بن نصر بإسناده: أن عبد الملك، كتب إلى سعيد بن جبير يسأله عن هذه المسائل، فأجابه عنها: «سألت عن الإيمان، فالإيمان: هو التصديق، أن يصدق العبد بالله، وملائكته، وما أنزل الله من كتاب، وما أرسل من رسول، وبال يوم الآخر، وسألت عن التصديق، والتصديق: أن يعمل العبد بما صدق به من القرآن، وما ضعف عن شيء منه وفرط فيه عرف أنه ذنب، فاستغفر الله وتائب منه، ولم يصر عليه، فذلك هو التصديق، وسألت عن الدين، فالدين: هو العبادة؛ فإنك لا تجد رجلاً من أهل دين يترك عبادة أهل دينه، ثم لا يدخل في دين آخر إلا صار لا دين له، وسألت عن العبادة، والعبادة هي الطاعة، /٢٠٣/] وذلك أنه من أطاع الله فيما أمره به وفيما نهاه عنه، فقد آثر عبادة الله، ومن أطاع الشيطان في دينه وعمله، فقد عبد الشيطان، ألا ترى أن الله تعالى قال للذين فرطوا: «أَلَّا أَغْهِنَ إِلَيْكُمْ يَتَبَقَّى عَادَمَ أَن لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ» [يس: ٦٠]، وإنما كانت عبادتهم الشيطان أنهم أطاعوه في دينهم^(١).

وقال أسد بن موسى: ثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، ثنا حسان بن عطيه قال: «الإيمان في كتاب الله صار إلى العمل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِذَا ذُكِّرَ اللَّهُ وَجِلتَ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا ثُلِسَ عَلَيْهِمْ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢]، ثم صيرهم إلى العمل فقال: ﴿الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَمَمَّا رَزَقَهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الأنفال: ٣]، قال: وسمعت الأوزاعي يقول: قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَفَانُوا

(١) رواه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٤٥، ٣٤٦)، وفيه: ابن لهيعة، وهو ضعيف.

الْأَصْلَوَةُ وَمَا تَرَكُوكُمْ فِي الَّذِينَ» [التوبه: ١١]، والإيمان بالله باللسان، والتصديق به العمل^(١).

وقال معمر: عن الزهرى: «كنا نقول: الإسلام بالإقرار والإيمان بالعمل. والإيمان: قول وعمل قرينان لا ينفع أحدهما إلا بالأخر، وما من أحد إلا يوازن قوله وعمله، فإن كان قوله أوزن من عمله صعد إلى الله، وإن كان كلامه أوزن من عمله لم يصعد إلى الله»^(٢).

وقال معاوية بن عمرو: عن أبي إسحاق الفزارى، عن الأوزاعى قال: «لا يستقيم الإيمان إلا بالقول، ولا يستقيم الإيمان والقول إلا بالعمل، ولا يستقيم القول والإيمان والعمل إلا بنيمة موافقة للسنة»^(٣).

وكان من مضى من سلفنا لا يفرقون بين الإيمان والعمل، العمل من الإيمان، والإيمان من العمل، وإنما الإيمان اسم يجمع كما يجمع هذه الأديان اسمها، ويصدقه العمل، فمن آمن بلسانه، وعرف بقلبه، وصدق بعمله، فتلك العروة الوثقى التي لا انفصام لها، ومن قال بلسانه، ولم يعرف بقلبه، ولم يصدق بعمله، كان في الآخرة من الخاسرين، وهذا معروف عن غير واحد من السلف والخلف، / [٢٠٤] أنهم يجعلون العمل مصدقاً للقول، ورووا ذلك عنه ﷺ كما رواه معاذ بن أسد، ثنا الفضيل بن عياض، عن ليث، عن مجاهد، أن أبا ذر سأله النبي ﷺ عن الإيمان، فقال: «الإيمان الإقرار والتصديق بالعمل»، ثم تلا: «⊗ لَيْسَ أَلِّيْرَ أَنْ تُؤْلِيْوا وُجُوهَكُمْ فِيْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ أَلِّيْرَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَأَلَّيْمَرَ الْآخِرِ وَالْمُتَبَكَّةِ وَالْكَتَبِ وَالْتَّيْمَنَ وَمَآتَيَ الْمَالَ عَلَى حَمْيَهِ ذَوِي

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (١٢٤٨)، وفيه: الوليد بن مسلم، مدلس وقد عننه.

(٢) عزاه في الكتز للديلمي عن أبي هريرة رضي الله عنه (٣٨٣/١٤).

(٣) رواه ابن أبي زمنين في أصول السنة (١٣٣)، واللالكائي (١٨)، وسنه صحيح.

الْمُرِفُ وَالْيَتَمُ وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الْرِقَابِ وَأَقَامَ الْصَلَاةَ وَمَاقَ الْزَكُوَةَ وَالْمُوقُوتَ يَعْهِدُهُمْ إِذَا عَنَهُدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَاءِ وَجِئَ أَنْتُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُنَقُونَ ﴿١٧٧﴾ [البقرة: ١٧٧].^(١)

قلت: حديث أبي ذر رض مروي من غير وجه، فإن كان هذا اللفظ لفظ الرسول ﷺ، فلا كلام، وإن كانوا رواه بالمعنى، دل على أنه من المعروف في لغتهم أنه يقال: صدق قوله بعمله، قال شيخ الإسلام الھروي: «الإيمان تصديق كلھ».

وكذلك الجواب الثاني: أنه إذا كان أصله التصديق، فهو تصدق مخصوص، كما أن الصلاة دعاء مخصوص، والحج قصد مخصوص، والصيام إمساك مخصوص، وهذا التصديق له لوازم صارت داخلة في مسماه عند الإطلاق، فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزم، ويبقى التزاع لفظياً.

ومما ينبغي أن يعرف: أن أكثر التنازع في هذه المسألة لفظي، وإلا فالقائلون بأنه قول - كحماد بن أبي سليمان ومن اتبעה - متفقون على أن أهل الذنب داخلون تحت الوعيد، وأن من أهل الكبائر من يدخل النار، والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون أنه لا يخلد في النار.

ويسبب الكلام في مسألة الإيمان تنازع الناس، هل في اللغة أسماء شرعية نقلها الشارع، أو أنه ألقاها على ما كانت عليه؟.

فذهب الخوارج والمعتزلة إلى الأول.

وذهب المرجئة إلى الثاني، قالوا: لكن الشارع زاد في أحکامها لا في معنى الأسماء.

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١١٠)، والخلال في السنة (١١٩٧) وسنده صحيح.

وذهب طائفة ثالثة إلى أن الشارع تصرف فيها تصرف أهل العرف.

والتحقيق: أن الشارع لم ينقلها ولم يغيرها، ولكن استعملها مقيدة لا مطلقة، فذكر حجاً خاصاً، /٢٠٥] فإذا قيل: الحج فرض، فلام الحج مقيدة لا مطلقة تُبَيِّنُ أنه حج البيت، وكذلك الزكاة اسم لما تزكى به النفس، وهو زيادة خيرها وذهب شرها، والإحسان إلى الناس من أعظم ذلك، كما قال تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظَهِّرُهُمْ وَتُرَكِّبُهُمْ بِهَا» [التوبه: ١٠٣]. وكذلك ترك الفواحش مما تزكى به، قال تعالى: «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ مَا زَكَّيْتُمْ مِنْ أَهْدِي أَبَدًا...» الآية [النور: ٢١].

وأصل زكاتها بالتوحيد وإخلاص الدين لله، قال تعالى: «وَوَلِّ لِلْمُشْرِكِينَ ⑪ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الْزَكَوَةَ» [فصلت: ٦، ٧].

ومن الأسماء ما نقله أهل العرف ونسبوه إلى الشارع، مثل التيم، فإن الله تعالى قال: «فَتَبَيَّمُوا صَعِيدًا طَيْبًا» [النساء: ٤٣].

فلفظ التيم استعمل في معناه في اللغة، فإنه أمر بتيم الصعيد، ثم أمر بمسح الوجه والأيدي، فصار في عرف الفقهاء يدخل في هذا المسح، وليس هو لغة الشارع، ولفظ الإيمان أمر به مقيداً بالإيمان بالله وملائكته... إلخ، وكذلك لفظ الإسلام بالاستسلام لله رب العالمين، وكذلك لفظ الكفر مقيداً.

ولكن لفظ النفاق: قد قيل: إنه لم يكن العرب تكلمت به، لكنه مأخوذ من كلامهم؛ فإن نفق يشبه خرج، ومنه: نفقت الدابة: إذا ماتت، ومنه نافقاء اليربوع، والنفق في الأرض كقوله تعالى: «فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَبَيَّنُوا نَفَقَا فِي الْأَرْضِ» الآية [الأنعام: ٣٥].

فالمنافق هو: الذي خرج من الإيمان باطنًا بعد دخوله فيه ظاهراً، وقيد النفاق بأنه نفاق من الإيمان، خطاب الله ورسوله للناس بهذه

الأسماء كخطاب الناس بغيرها، وهو خطاب مقييد خاص لا مطلق يحتمل أنواعاً.

فكذلك الإسلام والإيمان معناه عندهم من أظهر الأمور، وإنما سأل جبريل ﷺ عن ذلك وقال ﷺ: « جاءكم يعلمكم أمر دينكم »؛ لتبين لهم هذه الأسماء وحقائقها التي ينبغي أن تقصد؛ [٢٠٦] لثلا يقتصروا على أدنى مسمياتها، كما في الصحيح: « ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فتره اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يُفطن له فَيُتَصَدِّقُ عليه، ولا يسأل الناس شيئاً »^(١).

وكانوا يعرفون أن المسكين المحتاج، فيبين أن الذي تظهر حاجته بالسؤال ويعطى تزول مسكنته بذلك، وإنما المسكين المحتاج الذي لا يُعرف فيعطي، وكذلك قوله ﷺ: « الإسلام هو الخمس »، يريد: أن هذا كله واجب داخل في الإسلام، فليس للإنسان أن يكتفي بالإقرار بالشهادتين، وكذلك الإيمان يجب على هذا الوجه المفصل، لا يكتفى فيه بالإيمان المجمل.

ولهذا لما وصف الإسلام بهذا اتفقوا على أنه من لم يأت بالشهادتين فهو كافر، وأما الأربع، فاختلقو في تكثير تاركها.

وإذا قلنا: أهل السنة لا يكفرون بالذنب، فالمراد المعا�ي كالزنا والشرب.

والمقصود: أن من نفي عنه اسم الإيمان والإسلام فلا بد أن يكون قد ترك بعض الواجبات، ولهذا كان الصحابة والسلف يقولون: إنه يكون في العبد إيمان ونفاق.

(١) رواه البخاري (١٤٧٦)، ومسلم (١٠٣٩).

قال أبو داود: ثنا أحمد بن حنبل، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن شقيق، عن أبي المقدام، عن أبي يحيى قال: سُئلَ حذيفة رضي الله عنه عن المنافق؟ فقال: «الذِّي يصْفِ الإِسْلَامَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ»^(١).

ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن عمرو بن قرة، عن أبي البختري، عن حذيفة قال: «القلوب أربعة: قلب أغلف، فذلك قلب الكافر؛ وقلب مصفح، فذلك قلب المنافق؛ وقلب أجرد فيه سراج يزهر، فذلك قلب المؤمن؛ وقلب فيه إيمان ونفاق، فمثل الإيمان فيه كمثل شجرة يمدّها ماء طيب، ومثل النفاق فيه مثل الْقُرْحة يمدّها قبح ودم، فأيهما غالب عليه كان الحكم له»، وهو في المسند مرفوعاً^(٢).

ويدل على هذا قوله تعالى: «**هُمْ لِكُفَّارٍ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ**» [آل عمران: ١٦٧].

وروى ابن المبارك، عن عوف بن أبي جميلة، عن عبد الله / [٢٠٧] بن عمرو بن هند، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: «إن الإيمان يبدو لمُظنة بيضاء في القلب، فكلما ازداد العبد إيماناً ازداد القلب بياضاً، حتى إذا استكمل الإيمان أبيض القلب كله، وإن النفاق يبدو لمظنة سوداء، حتى إذا استكمل العبد النفاق أسود القلب كله، وايم الله لو شفقت عن قلب المؤمن لوجدتموه أبيض، ولو شفقت عن قلب المنافق والكافر لوجدتموه أسود»^(٣).

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٨٠٦)، والخلال في السنة (١٦٣٩)، وفيه: أبو يحيى، لم أجده من وثقه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠٤٥٣) عن حذيفة رضي الله عنه موقوفاً، وسنه صحيح.

ورواه أحمد في المسند (١٠٧٤٥) مرفوعاً، وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

(٣) رواه ابن أبي شيبة (١٠٣٧٠)، والخلال في السنة (١٦٠١). وفيه عبد الله بن =

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل»^(١)، رواه أحمد وغيره.

وهذا كثير في كلام السلف، يبيّنون أن القلب قد يكون فيه إيمان ونفاق، والكتاب والسنّة يدلان على ذلك؛ فإنه عليه السلام ذكر شعب الإيمان وشعب النفاق، وقال: «من كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها»^(٢).

وتلك الشعبة قد يكون معها شعب كثيرة من شعب الإيمان، ولهذا يخرج من النار من كان معه مثقال حبة من خردل من إيمان، وإن كان معه كثير من شعب النفاق.

ولهذا كان الصحابة يخشون النفاق على أنفسهم ولم يخافوا التكذيب لله ورسوله، فحب الله ورسوله من الإيمان، وحب ما أمر الله به وبغض ما نهى عنه من أخص الأمور بالإيمان، ولهذا في عدة أحاديث: «من سرته حسنة وساعته سيئة فهو مؤمن»^(٣).

ولهذا قال تعالى عن يوسف عليه السلام: «كَذَّاكَ لِتُصْرِفَ عَنَّهُ السُّوءُ وَالْفَحْشَاءُ إِنَّمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلِصُونَ» [يوسف: ٢٤]، فمن أخلص حقًّا

= عمرو ابن هند لم يسمع من علي رضي الله عنه كما قال الحافظ في التهذيب (٣٤٥٧)، واللمطة: مثل النكمة من البياض، ومنه فرس المظط: إذا كان بجحفلته بياض يسير. انظر: النهاية (٤/٢٧١).

(١) رواه البخاري في السنّة (١٦٤٦)، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي (٣٠)، وسنده صحيح.

(٢) رواه البخاري (٢٤٥٩)، ومسلم (٥٨) ولفظه: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منها كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصل فجر».

(٣) رواه الترمذى (٢١٦٥)، وقال: حسن صحيح، والحاكم (٣٥٧) وصححه ووافقه الذهبي والألباني في صحيح الجامع (٢٥٤٦).

الإخلاص لم يزن، وهذا هو الإيمان الذي يُنزع منه، لا نفس التصديق، وقد خوطب بهذا المؤمنون في آخر الأمر في سورة براءة فقيل لهم: «فَلَمْ يَكُنْ أَنَّا أَنْهَاكُمْ وَأَخْوَنَكُمْ وَأَزْوَجْنَكُمْ وَعَشِيرَتْكُمْ وَأَنْوَلْ أَنْزَفْتُمُوهَا وَيَخْرُجُونَ مُخْشِئُونَ كَسَادُهَا وَمَسْكِنُ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنْ أَنْهَاكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجَهَاؤُهُ فِي سَيِّلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَنَّ اللَّهُ يَأْتِيُهُ وَاللَّهُ لَا يَهِيءُ لِلنَّاسِ فِيمَا هُنَّ يَفْعَلُونَ» [التوبه: ٢٤]، ومعلوم أن كثيراً من المسلمين أو أكثرهم بهذه الصفة، وإذا كان قولهم: إن الإنسان يكون فيه إيمان وكفر، لا ينفل عن الملة، كما قال ابن عباس وأصحابه في قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَعْنِكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ» [المائدة: ٤٤]، / [٢٠٨] واتبعهم على ذلك الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة.





فصل

[تعريف النبي ﷺ الإسلام بالأركان الخمسة]

ومما يسأل عنه: أنه إذا كان ما وجب من الأعمال [الظاهرة أكثر من هذه الخمس]، فلماذا قال ﷺ: الإسلام هي؟

أجاب بعضهم: أنها هي أظهر الشعائر، وبالقيام بها يتم الاستسلام.
 والتحقيق: أنه ﷺ ذكر الدين الذي هو استسلام العبد لله مطلقاً،
 الذي يجب لله عبادة محضة على الأعيان، فتجب على من قدر عليها
 ليعبدوا الله مخلصين له الدين، وهذه هي الخمس، وما سواها يجب
 بأسباب لمصالح، فلا يعم وجوبيها الجميع، بل إما فرض كفایة كالجهاد،
 وإما أن يجب بسبب حق للأدميين يختص به من وجب عليه قوله، وقد
 يسقط ب Yasqatه، وتجب على شخص دون شخص في حال دون حال، لم
 تجب عبادة محضة لله على كل عبد قادر، ولهذا يشترك فيه المسلم
 والكافر، بخلاف الخمسة فلا يشترك الناس في وجوب عمل بعينه على
 كل قادر سواها، فإن زوجة زيد وأقاربه ليست زوجة عمرو وأقاربه،
 بخلاف الخمس، وإن الزكاة وإن كانت حقاً مالياً فإنها واجبة لله،
 والأصناف الثمانية مصارفها^(١)، ولهذا وجبت فيها النية، ولم يجز أن

(١) الأصناف الثمانية: يعني: أهل الزكاة الثمانية المستحقون لها، المنصوص عليهم في الآية: «إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالسَّكِينِ وَالْمَعْلُومِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَاتُ لِلْوَاهِمِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمُتَرِمِّينَ وَفِي سَكِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ التَّيْمِ فَرِيقَةٌ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَكِيمٌ» [التوبه: ٦٠].

يفعله الغير عنه بلا إذنه، وما يجب حقاً لله كالكافارات تجب بسبب من العبد، وفيها شوب العقوبات، فإن الواجب لله ثلاثة أنواع: عبادة محضة كالصلوة، وعقوبات محضة كالحدود، وما يشبهها [كالكافارات].

وأما الزكاة فتجب حقاً لله في ماله، ولهذا يقال: «ليس في المال حق سوى الزكاة»^(١) أي ليس فيه ما يجب بسبب المال سواه، وإنما فيه واجبات بغير سبب المال، كإطعام الجائع وكسوة العاري فرض على الكفاية، والمال شرط في وجوبها، كالاستطاعة في الحج؛ فإن البدن سبب الوجوب، والاستطاعة شرط، والمال في الزكاة هو السبب، / [٢٠٩] حتى لو لم يكن في بلد مستحق حملها إلى غيره، فهي حق وجب لله، ولهذا قال من قال: إن التكليف شرط فيها. وأما الجمهور: فأوجبواها في مال الصغير والمجنون، فإن مالهما من جنس مال غيرهما، ووليهما يقوم مقامهما، بخلاف بدنهما، فإنه إنما يتصرف بعقلهما، وعقلهما ناقص، وصار هذا كما يجب العذر في أرضهما، مع أنه إنما يستحقه الثمانية، وكذلك إيجاب الكفارات في مالهما. والصلة والصيام إنما سقط لعجز العقل عن الإيجاب، لا سيما إذا انضم إلى عجز البدن كالصغير، وهذا المعنى منتف في المال، فإن الولي قام مقامهما في جميع ما يجب في المال، وأما في بدنهما فلا يجب عليهما فيه شيء.

قال محمد بن نصر: واستدلوا على أن الإيمان هو ما ذكروه: بالآيات التي تلونها عند ذكرنا تسمية الصلاة وسائر الطاعات إيماناً، وبها قص الله عن إيليس حين عصى في سجدة واحدة، فهل جحد ربه؟! وبما قص الله من نبي ابني آدم، قالوا: فهل جحد ربه وهو يقرب القربان؟! وذلك أن الله جعل الإيمان اسم ثناء وتزكية، كقوله تعالى:

(١) هو حديث رواه ابن ماجه (١٧٨٩)، وفيه: أبو حمزة ميمون الأعور، وهو ضعيف كما قال الحافظ في التلخيص الحبير (٤٥٤/٢).

﴿وَكَانَ إِلَّا مُؤْمِنِينَ رَجِيمًا ﴾ [٤٣] تَحِيَّتْهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُمْ سَلَامٌ وَأَعْدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ [٤٤]﴾ [الأحزاب: ٤٣، ٤٤]، وقال تعالى: «وَتَشَرَّرَ الَّذِينَ إِمَّا نَوْأُوا أَنَّ لَهُمْ قَدْمًا صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ» [يونس: ٢]، وقال تعالى: «يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَنَ ثُوُرُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ . . .» الآية [الحديد: ١٢]، ثم أوجب الله النار على أهل الكبائر، فدل على أن الاسم زال عنهم، فإن قيل: كيف أمسكتم عن اسم الإيمان أن تسموا به، وأنتم تزعمون أن أصل الإيمان في قلوبكم؟ قالوا: إن الله ورسوله وجماهير المسلمين سموا الأشياء بما غالب عليها من الأسماء، فمسوا الزاني: فاسقاً، والقاذف والشارب كذلك، لم يسموه: تقيناً ولا ورعاً، وهو يتقي الكفر والشرك، وترك غسل الجنابة، وإتيان أمه.

ثم ذكر الشيخ عن أبي طالب^(١) كلاماً في الفرق بين الإسلام والإيمان قرر فيه /٢١٠/] أنهما متلازمان كالشهادتين، وكالروح والبدن.

قال: وهذا الذي قاله أجود مما قاله كثير من الناس، لكن ينazu فـ في شيئاً :

أحدهما: المسلم المستحق للثواب لا بد أن يكون معه الإيمان الواجب المفصل في حديث جبريل عليه السلام.

الثاني: أنه عليه السلام إنما يطلق مؤمناً دون مسلم في مثل قوله: «أو مسلماً»؛ لكونه ليس من خواص المؤمنين، كأنه يقول: ليس من السابقين بل من المقتضدين، وهذا مما تنازع فيه جمهور العلماء، ويقولون: لم يقل عليه السلام: «أو مسلماً»؛ لكونه ليس من الخواص، فإنه لو كان [ذلك]

(١) هو محمد بن علي بن عطية أبو طالب المكي الزاهد الواعظ، كان مجتهداً في العبادة، وذكر فيه أشياء منكرة في الصفات، وخلط في كلامه، وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوقين أضر من الخالق؛ فبدعوه وهجروه، توفي سنة ٤٣٦هـ. انظر: لسان الميزان (٤٤٣/٢).

لكان ينفي الإيمان المطلق من الأبرار، وليس الأمر كذلك، ولو جاز أن ينفي عن شخص لكون غيره أفضل منه إيماناً لينفي عن أكثر أولياء الله المتقيين، بل ومن كثير من الأنبياء، [وهذا] في غاية الفساد، وهذا من جنس من يقول: «نفي؛ لنفي كماله المستحب»، وقد قال ﷺ: «لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه»^(١).

فليس كل ما فضل به الفاضل يكون مقدوراً لمن دونه، ولهذا كان من الإيمان ما هو مواهب؛ فإنه من جنس العلم، والإسلام من جنس العمل، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادُهُمْ هُدًى﴾ [محمد: ١٧]، وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الظَّمِينِ لِيزدادُوا إِيمَانًا مَّعَ إِيمَانِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]، ومثل هذه السكينة قد لا تكون مقدورة، ولكن الله ينزلها فضلاً منه وجزاء على عمل سابق، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنْهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنْهِيَّاً ﴿١١﴾ وَإِذَا لَآتَيْنَاهُمْ مِّنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٢﴾ وَلَهُدَىٰهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٣﴾﴾ [النساء: ٦٦ - ٦٨]، وقال تعالى: ﴿أَتَقْوَا اللَّهَ وَإِمَانُهُمْ بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كَفَلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلُ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ، وَيُغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ سَكَّبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيْمَنَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]، وإذا قيل: إن الله يعطي من أطاعه قوة في بدنـه وقلـبه: يكون بها قادرـاً على ما لا يقدر عليه غيره، وهذا - أيضاً - حق من جنس هذا المعنى، قال تعالى: ﴿إِذَا يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَيَقُولُوا الَّذِينَ مَامَنُوا﴾ [الأనفال: ١٢]، وقال تعالى: ﴿إِذَا لَقِيْتُمْ فِتْنَةً فَاقْتُلُوْا﴾ [الأنفال: ٤٥]، فأمر بالثبات، / [٢١١] وهذا الثبات يوحـي إلى الملـائكة أنـهم يـفعلونـه بالـمؤـمنـينـ.

والمقصود: أنه يكون من الأعمال ما يؤمر به بعض الناس وينـذـمـ

(١) رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: «لا تسـبـوا أـصـحـابـيـ، فـلـوـ أـنـفـقـ أحـدـكـمـ . . .» الحديث.

على تركه، ولا يذم عليه من لا يقدر عليه، ويفضل الله ذاك بهذا الإيمان، وكذلك في الأعمال الظاهرة يؤمر القادر بما لا يؤمر به العاجز، لكن قد يعطى الإنسان مثل أجر العامل إذا أرادها جهده؛ كقوله ﷺ: «إن بالمدينة رجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم»^(١).

وقال تعالى: «لَا يَسْتَوِي الظَّالِمُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدٌ أَوْلَى الضرَّرِ وَالْمُجْهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُولُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجْهِدُونَ يَأْمُولُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ عَلَى الْقَنْعَدِينَ دَرَجَةٌ» [النساء: ٩٥]، فإنه استثنى أولي الضرر، وفي الصحيح: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»^(٢).

وحدث أبي كبيش الأنماري رض: «هما في الأجر سواء، وهما في الوزر سواء»^(٣). الذي أوله: «إنما الدنيا لأربعة»، صحيحه الترمذى.

(١) رواه البخاري (٤٤٢٣)، ومسلم (١٩١١).

(٢) رواه مسلم (٢٦٧٤).

(٣) رواه الترمذى (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨)، ولفظه: «ثلاثة أقسم عليهم، وأحدنكم حديثاً فاحفظوه» قال: «ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزّاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر» أو كلمة نحوها «وأحدنكم حديثاً فاحفظوه» قال: «إنما الدنيا لأربعة نفر: عبد رزقه الله مالاً وعلماً، فهو يتقي فيه ربه، ويصل فيه رحمه، ويعلم الله فيه حقاً، فهذا بأفضل المنازل. وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالاً فهو صادق النية يقول: لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان فهو بيته، فأجرهما سواء وعبد رزقه الله مالاً ولم يرزقه علماً فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم الله فيه حقاً فهذا بأخيث المنازل. وعبد لم يرزقه الله مالاً ولا علماً فهو يقول: لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان، فهو بيته فوزرهما سواء»، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٣٠٢٤).

كالشخصين إذا تماثلا في إيمان القلوب معرفة وحباً وحالاً، فقد يتماثلان، وإن كان لأحدهما من أعمال البدن ما يعجز عنه الآخر.

ولهذا في الصحيح: «ليس الشديد بالصُّرْعَة»^(١).

وفيه: «... وفي نزعه ضعف، والله يغفر له، فجاء ابن الخطاب ... إلخ»^(٢).

فذكر عليه السلام: أن أبا بكر أضعف، وسواء أراد قصر مدته بعده أو أراد ضعفه عن مثل قوة عمر، فلا ريب أن أبا بكر أقوى إيماناً من عمر، وعمر أقوى عملاً منه، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه: «ما زلنا أعزه منذ أسلم عمر»^(٣).

وقوة الإيمان أكمل من قوة العمل، وصاحب الإيمان يكتب له أجر عمل غيره، وما فعله عمر رضي الله عنه في سيرته مكتوب مثله لأبي بكر رضي الله عنه؛ فإنه هو الذي استخلفه.

وفي المسند من وجهين: «أنه عليه السلام وزن بالأمة فرجح، ثم وزن أبو بكر بالأمة فرجح، ثم وزن عمر بالأمة فرجح»^(٤).

(١) رواه البخاري (٦١٤)، ومسلم (٢٦٠٩)، عن أبي هريرة مرفوعاً: «ليس الشديد بالصُّرْعَة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب».

(٢) رواه البخاري (٧٠٢٢)، ومسلم (٢٣٩٢)، عن أبي هريرة مرفوعاً: «بينا أنا نائم أُرىت أني أنزع على حوضي أسي الناس فجاعني أبو بكر فأخذ الدلو من يدي ليبرونني فتنزع دلوين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فجاء ابن الخطاب فأخذ منه فلم أر نزع رجل قط أقوى منه حتى تولى الناس والحوض ملآن يتفجر».

(٣) رواه البخاري (٣٦٨٤).

(٤) رواه أبو داود (٤٦٣٤)، والترمذى (٢٢٨٧) وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني في المشكاة (٦٠٥٧)

وكان في حياة النبي ﷺ وبعد موته يحصل لعمر بسبب أبي بكر من الإيمان والعلم ما لم يكن عنده، فقد دعاه إلى ما فعله من خير وأعانه عليه بجهده، والمعين المريد إرادة جازمة كالفاعل، كما في الصحيح: «من جهز [٢١٢] غازياً فقد غزا، ومن خلفه في أهل بخیر فقد غزا»^(١).

وقال ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»^(٢).

وقال ﷺ: «من فطر صائماً فله مثل أجره»^(٣).

وهذا وغيره مما يبين أن الشخصين قد يتماثلان في الأعمال الظاهرة، بل يتفضلاً ويكون المفضول فيها أفضل عند الله؛ لأنَّه أفضل في الإيمان الذي يكون في القلب، وأما إذا تفاضلاً في إيمان القلب، فلا يكون المفضول أفضل عند الله أبداً، وإن كان المفضول لم يهبه الله ما وله للفضل، ولهذا فضل الله بعض النبيين على بعض، وإن كان الفاضل أقل عملاً من المفضول بالبدن، كما فضل الله نبينا ﷺ - ومدة نبوته بضع وعشرون سنة - على نوح وقد لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً، وفضل أمة محمد ﷺ وقد عملوا من صلاة العصر إلى المغرب على من عمل من أول النهار إلى صلاة الظهر، فأعطى أمة محمد ﷺ أجراً، وأعطى كلَّاً من أولئك أجراً^(٤)؛ لأنَّ الإيمان في

(١) رواه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥).

(٢) رواه مسلم (١٨٩٣).

(٣) رواه الترمذى (٨٠٧)، وابن ماجه (١٧٤٦)، وقال الترمذى: حسن صحيح، وصححه الألبانى في صحيح الجامع (٦٤١٥).

(٤) إشارة إلى حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً: «إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط، فعملت اليهود على قيراط قيراط، ثم عملت النصارى على قيراط قيراط، ثم أتم الذين عملون من صلاة العصر إلى مغارب الشمس على قيراطين قيراطين، فغضبت اليهود والنصارى، وقالوا: نحن أكثر عملاً وأقل عطاء! قال: هل ظلمتكم من =

قلوبهم أكمل، وهو فضل الله يوتيه من يشاء بالأسباب التي تفضل الله بها عليهم.

كما قال تعالى: «وَقَاتَ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَا مَأْمُوا بِالَّذِي أُنزَلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا مَا لَيْخَرُ لَعَلَّهُمْ يَتَّبِعُونَ ﴿٦﴾ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا يَمْنَعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ أَنْ يُوَفِّقَ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ بِمُهَاجَرَةٍ عِنْ دِينِكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ يِدُ اللَّهِ ﴿٧٣﴾ [آل عمران: ٧٢، ٧٣]، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ حِيثُ يَعْمَلُ رِسَالَتُهُ ﴿١٢٤﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَصْطَفِي مِنْ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ﴿٧٥﴾ [الحج: ٧٥]، وقال تعالى: «يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعِذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴿١٢٩﴾ [آل عمران: ١٢٩].

وقد بين في مواضع أسباب المغفرة والعقاب، وكذلك «يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، وقد عرف أنه يخص من يشاء بأسباب الرزق.

والناس قد كثر نزاعهم في مسمى الإيمان والإسلام؛ لكثره ذكرهما، والاسم كلما كثر التكلم به: فتكلم به مطلقاً، ومقيداً بقيد، ومقيداً بقيد آخر في موضع آخر، كان هذا سبباً لاشتباه بعض معناه، ثم كلما كثر سماعه كثر من يشتبه عليه ذلك، / ٢١٣ [٢١٣] مثل أن يسمع بعض الناس بعض موارده ولا يسمع بعضها، ويكون ما سمعه مقيداً بقيد وجب اختصاصه، فيظن معناه فيسائر موارده كذلك، فمن اتسع علمه حتى عرف موقع الاستعمال عامه، وعلم مأخذ الشبه، أعطى كل ذي حق حقه، وعلم أن خير الكلام كلام الله، وأنه لا بيان أتم من بيانه، وأنه ما أجمع عليه المسلمون من دينهم الذي يحتاجون إليه أضعاف أضعاف ما تنازعوا فيه.

= حكم شيئاً؟ قالوا: لا. فقال: فذلك فضلي أوتiéه من أشاء». رواه البخاري (٢٢٦٨).

فالمسلمون: سنיהם وبدعيهم متفقون على وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ومتفقون على وجوب الصلاة والزكاة والصيام والحج، وعلى أن من أطاع الله دخل الجنة بلا عذاب، وأن من لم يؤمن بأن محمداً رسول الله إليه فهو كافر، وأمثال هذه الأمور التي هي أصول الدين وقواعد الإيمان التي اتفق عليها المنتسبون إلى الإسلام والإيمان، فتنازعهم بعد هذا في بعض أحكام الوعيد أو بعض معاني بعض الأسماء أمر خفيف بالنسبة إلى ما اتفقوا عليه، مع أن المخالفين للحق البين هم عند الجمهور معروفون بالبدعة، مشهود عليهم بالضلال، ليس لهم في الأمة لسان صدق.

وإنما تنازع أهل السنة في أمور دقيقة تخفي على أكثر الناس، ولكن يجب رد ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول، وذلك في هذه المسألة يوجب أن كلاً من الاسمين^(١) - وإن كان مسماه واجباً - لا يستحق أحد الجنة إلا بأن يكون مسلماً مؤمناً.

فالحق ما بينه ﷺ في حديث جبريل ﷺ، فجعل الدين وأهله ثلاث طبقات: ومن وصل إلى العليا فقد وصل إلى التي تليها، وأما المسلم فلا يجب أن يكون مؤمناً، وهكذا جاء القرآن، فجعل الأمة على هذه الأصناف الثلاثة، فقال تعالى: /٢١٤/[﴿ثُمَّ أَرْسَلْنَا الْكِتَابَ إِلَيْنَا مَنِ ابْرَأْنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْحَيْرَةِ يَأْذِنُ اللَّهُ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَيْرُ﴾] [فاطر: ٣٢]: فالMuslim الذي لم يقم بواجب الإيمان هو الظالم نفسه.

والمقتصد: هو المؤمن المطلق الذي أدى الواجب وترك المحرم.

والسابق: هو المحسن الذي عبد الله كأنه يراه.

(١) أي: الإسلام والإيمان.

وذكر سبحانه تقسيم الناس في المعاد إلى هذه الثلاثة أقسام في الواقعة^(١)، والمطففين، وهل أتى، وذكر الكفار أيضاً، وأما هنا فجعل التقسيم للمصطفين.

وقال الخطابي: ما أكثر ما يغلط الناس في هذه المسألة! فأما الزهرى فقال: الإسلام هو الكلمة، والعمل الإيمان، وذهب غيره إلى أنهما واحد.

والصحيح أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال دون بعض. والمؤمن مسلم في جميع الأحوال.

وهذا الذي اختاره الخطابي قول من فرق بينهما، كأبي جعفر الباقر^(٢) وغيره، وما علمت أحداً من المتقدمين خالفهم، فجعل نفس الإسلام نفس الإيمان، ولهذا كان عامة السنة على ما ذكره الخطابي.

وكذلك ذكر أبو القاسم التميمي^(٣)، وابنه محمد في «شرح مسلم»، وغيرهما: أن المختار عند أهل السنة أنه لا يطلق على السارق والزاني اسم مؤمن، كما دل عليه النص، وذكر الخطابي في «شرح البخاري»

(١) أي: أصحاب الميمنة، وأصحاب المشامة، والسابقون المقربون؛ قال تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَنْوَهًا ثَلَاثَةٌ ٧ فَأَنْجَحْتُ الْمِيَمَنَةَ مَا أَنْجَبْتُ الْمِيَمَنَةَ ٨ وَأَنْجَبْتُ الْمَشَامَةَ مَا أَنْجَبْتُ الْمَشَامَةَ ٩ وَأَسْبَقْتُ الْمُقْرَبَةِ ١٠ إِلَيْكُمُ الْمُقْرَبَةِ ١١﴾ [الواقعة: ٧ - ١١].

(٢) هو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو جعفر الباقر، ثقة فقيه فاضل، قال سالم بن أبي حفصة: سالت أبا جعفر وابنه جعفر بن محمد عن أبي بكر وعمر فقلالا لي: يا سالم! تولهما، وابراً من عدوهما، فإنهما كانا إمامي هدى وما أدركت أحداً من أهل بيتي إلا وهو يتولاهما، توفي سنة ١١٨هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٣١١/٩).

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل أبو القاسم التميمي، الحافظ الكبير، إمام في التفسير والحديث واللغة والأدب، عارف بالمتون والأسانيد، توفي سنة ٥٣٥هـ. انظر: العبر في خبر من غير (٢٥٤/١).

كلاماً يقتضي تلازمهما مع افتراق اسميهما، وذكره البغوي في «شرح السنة»، فقال:

«جعل ﷺ الإسلام اسمًا لما ظهر من الأعمال، والإيمان اسمًا لما بطن من الاعتقاد، وليس ذلك لأن الأعمال ليست من الإيمان، أو التصديق ليس من الإسلام، بل ذلك تفصيل لجملة كلها شيء واحد، جماعها الدين؛ ولهذا قال: ﷺ « جاءكم يعلمكم دينكم »^(١).

قلت: تفريقه ﷺ وإن اقتضى أن الإحسان يتضمن الإيمان، والإيمان يتضمن الإسلام، فلا يدل [على العكس]، ولو قدر أنه دل على التلازم، فهو صريح بأن مسمى هذا ليس مسمى هذا، لكن التحقيق أن الدلالة /٢١٥/ تختلف بالتجريد والاقتران، ومن فهم هذا انحلت عنه إشكالات كثيرة في كثير من المواقف.

وقال ابن الصلاح في الحديث^(٢): «هذا بيان لأصل الإيمان، وهو التصديق الباطن، ولأصل الإسلام وهو الاستسلام الظاهر».

ثم ذكر كلامه، ثم قال:

هذا الذي ذكره فيه من الموافقة لما قد بين من أقوال الأئمة، وما دل عليه الكتاب والسنة ما يظهر به أن الجمهر يقولون: كل مؤمن مسلم، وليس كل مسلم مؤمناً، وقوله: «[إن الحديث] ذكر أصل الإيمان وأصل الإسلام» يورد عليه: أنه ﷺ أجاب بالحد عن المحدود، فيكون ما ذكر مطابقاً لهما لا لأصلهما فقط، وقوله: «أصل الإسلام هو الاستسلام الظاهر»: فالإسلام هو: الاستسلام لله والانقياد له باطناً وظاهراً، فهذا هو دين الإسلام الذي ارتضاه - سبحانه - كما دلت عليه النصوص، ومن أسلم بظاهره فقط فهو منافق يقبل ظاهره.

(١) شرح السنة للبغوي (١١ / ١٠ - ١١).

(٢) أي حديث جبريل ﷺ في مراتب الدين الثلاث.

وأيضاً: فإذا كان الإسلام يتناول التصديق الباطن الذي هو أصل الإيمان، فيلزم أن يكون كل مسلم مؤمناً، وهو خلاف [ما] نقل عن الجمهور، ولكن لا بد في الإسلام من تصديق يحصل به أصل الإيمان، وإلا لم يثبت عليه، فيكون حينئذ مسلماً مؤمناً، فلا بد أن يتبيّن المسلم الذي ليس بمؤمن ودخوله في الإسلام.

وقوله: «الإسلام هو الأركان الخمسة»: لا يعني به من أداها بلا إخلاص لله بل مع النفاق، بل المراد من فعلها كما أمر بها باطنًا وظاهرًا، وذكرها؛ لأنها العبادات الممحضة التي تجب على كل مطريق كما تقدم، وغيرها توابع لها، كما قال ﷺ: «المسلم: من سلم المسلمين من لسانه ويده»^(١).

[وقوله ﷺ]: «أفضل الإسلام: أن تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف»^(٢).

ونحو ذلك، فهذه الخمس هي الأركان والمباني كما في الإيمان.

وقول القائل: «الطاعات ثمرات التصديق / ٢١٦ [الباطن]»: يراد به شيئاً: يراد به: أنها من لوازم الإيمان الباطن، فمتي وجدت، وهذا مذهب السلف.

[ويراد به]: أنه سبب، ويكون تماماً كاملاً وهي لم توجد، وهذا قول المرجحة، وقد ذكرنا أنهم غلطوا في ثلاثة أوجه:
[أحدها]: ظنهم أنه يكون تماماً بلا عمل قلب.

(١) رواه البخاري (١٠)، ومسلم (٤٠).

(٢) رواه البخاري (٢٨)، ومسلم (٣٩) عن ابن عمرو رض مرفوعاً: أن رجلاً سأله رسول الله ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف».

الثاني: أنه يكون تاماً بلا عمل ظاهر، وهو قول جميعهم.

والثالث: قولهم: من كفره الشارع؛ فإنما ذلك لانتفاء تصديق القلب، وكثير من المتأخرین لا يميزون بين أقوالهم وبين مذهب السلف؛ لاختلاط هذا بهذا في کلام كثير منهم ممن يرى في باطنہ رأی الجهمية والمرجئة، وهو معظّم للسلف، فيظن أنّه يجمع بينهما، أو بين کلام أمثاله وکلام السلف.

قال محمد بن نصر: وقالت طائفة، وهم الجمھور من أهل السنة: الإيمان هو الإسلام، وهو ضد الكفر، قال تعالى: «وَلَا يَرْضَى لِعَبَادُو الْكُفَّارِ» [الزمر: ٧]، وقال تعالى: «وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ وَيَاٰۤ إِنَّمَاۤ: ٣]، وقال تعالى: «فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَمْ يَشَّرَّعْ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ» [الأعراف: ١٢٥]، وقال تعالى: «أَفَنَ شَرَّعَ اللَّهُ صَدَرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّنْ رَّبِّهِ» [الزمر: ٢٢].

فمدح الله الإسلام بمثل ما مدح به الإيمان، وجعله اسم ثناء وتزكية، ألا ترى أن الأنبياء رغبوا فيه وسألوه إياه، فقال إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام: «رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ» [البقرة: ١٢٨]، وقال يوسف عليه السلام: «وَوَصَّنِي مُسْلِمًا . . .» الآية [يوسف: ١٠١]، وقال تعالى: «وَوَصَّنِي بِهَا إِنِّي هُوَ بِنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَتَبَيَّنُ إِنَّ اللَّهَ أَضَطَّفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ» [البقرة: ١٣٢]، وقال تعالى: «فَإِنَّ أَسْلَمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا . . .» الآية [آل عمران: ٢٠]، وقال تعالى: «فَوَلَوْا مَا آمَنُوا بِإِلَهٍ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْنَا وَلَا يَتَكَبَّرُ وَلَا سُحْقَ وَلَا قَوْبَ وَلَا أَسْبَاطٍ وَمَا أُوْقِ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوْقِ النَّبِيُّونَ مِنْ زَيْمَهُمْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ أَهْلِ مِنْهُمْ وَمَنْ هُنْ لَمْ مُسْلِمُونَ فَإِنَّ مَآءَمَنُوا بِمِثْلِ مَا مَآمَنُوا بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا» [البقرة: ١٣٦]، فحكم بأن من أسلم فقد اهتدى.

قللت مقصوده أن المسلم الممدوح هو المؤمن الممدوح، وأن

المذموم ناقص الإسلام والإيمان، وأن كل مؤمن فهو مسلم، وكل مسلم فلا بد أن يكون معه إيمان، وهذا هو الصحيح، وهو متفق عليه . [٢١٧]

ومقصوده: أن من أطلق عليه الإسلام أطلق عليه الإيمان.

وهذا فيه نزاع لفظي، ومقصوده: أن مسمى أحدهما هو مسمى الآخر، وهذا لا يعرف عن أحد من السلف، وإن قيل بتلازمهما فلا يجب أن يكون مسماهما واحداً، ولم ينقل عن أحد من الأئمة ذلك، بل ولا عرفت أحداً قاله من السلف، ولكن المشهور عنهم أن المؤمن المستحق لوعد الله هو المسلم المستحق لوعد الله، وهذا متفق عليه بينهم وبين فرق الأمة كلها، أن المؤمن الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مسلماً، والمسلم الذي وعد بالجنة لا بد أن يكون مؤمناً.

ثم أهل السنة يقولون: الذين يخرجون من النار معهم بعض ذلك، وإنما النزاع في إطلاق الاسم، لكن لما كانوا يقولون: الإسلام هو الدين كله، ليس هو الكلمة، خلاف ظاهر ما نقل عن الزهري، ظن أنهم يجعلونها شيئاً واحداً، وليس كذلك؛ فإن الإيمان مستلزم للإسلام باتفاقهم، ولا يلزم أن يكون هو إيمان، وأما الإسلام فليس معه دليل على أنه مستلزم للإيمان. ولكن الأنبياء الذين وصفهم الله بالإسلام كلهم [كانوا] مؤمنين، وكذلك السابقون الأولون، وإذا قيل بالتلازم، لم يلزم أن يكون أحدهما هو الآخر، كالروح والبدن، فإسلام المنافقين، كبدن الميت، وما من بدن حي إلا وفيه روح، لكن الأرواح متنوعة، وليس كل من صلى بيده يكون قلبه منوراً بذكر الله والخشوع وفهم القرآن، وإن أثيب على صلاته، فهكذا الإسلام والإيمان، فكل من خشع قلبه خشت جوارحه، ولا ينعكس.

والناس في الإسلام والإيمان على ثلات مراتب: ظالم، ومقتصد،

وسابق، فالمسلم باطنًا وظاهرًا إذا كان ظالماً لنفسه، فلا بد أن يكون معه إيمان، لكن لم يأت بالإيمان الواجب، [٢١٨] ولا ينعكس، وكذلك في الآخر.

والأيات التي استدل بها محمد بن نصر تدل على وجوب الإسلام، وأنه دين الله، وأنه يحبه ويرضاه، ولا دين له غيره، وهذا كله حق، وليس فيه ما يدل على أنه هو الإيمان، ولا أنه بمجرد الإسلام يكون الرجل من أهل الجنة، كما ذكره في حجة القول الأول؛ فإن الله وعد المؤمنين بالجنة في غير آية، ولم يذكره باسم الإسلام، وحينئذ فمدحه وإيجابه ومحبته له يدل على دخوله في الإيمان، وهذا متفق عليه بين أهل السنة، يقولون: كل مؤمن مسلم، لكن النزاع في العكس، وهذا كما أن الصلاة يحبها الله ويشرى على أهلها ويوجبها، وليس مسماها هو مسمى الإيمان، بل تدخل فيه.

وجميع ما ذكر من الحجة عن النبي ﷺ: فيه التفريق بينهما إذا ذكرها جميعاً، كحديث جبريل عليه السلام، وفيه - أيضاً - أن اسم الإيمان إذا أطلق دخل فيه الإسلام.

ثم ذكر الشيخ كلاماً لابن حامد في الفرق بينهما، ثم قال: وما ذكره فيه أدلة كثيرة على من يقول: الإسلام الكلمة؛ فإن الأدلة الكثيرة تدل على أن الأعمال منه، بل النصوص كلها تدل على ذلك، فمن قال: إن الأعمال ليست من الإسلام، فقوله باطل، بخلاف التصديق الذي في القلب، فليس في النصوص ما يدل على أنه منه، بل من الإيمان، وإنما الإسلام إسلام الدين، كما فسره ﷺ بأنه: من أسلم وجهه وقلبه (١)، فإخلاص الدين للإسلام، وهذا غير التصديق.

(١) صحيح، وقد سبق (ص ١٤١).

ومن قال: «إن الإسلام الكلمة»:
إن أراد أنه بها يدخل في جميع الإسلام وإن لم يأت بتمامه، فهذا خطأ.

وإن أراد أنه أتى بجميعه، فهذا غلط قطعاً، بل قد أنكر أحمد هذا، وهو قول من يقول: يطلق عليه الإسلام وإن لم ي عمل، فكان ينبغي أن يذكر قول أحمد جميعه.

قال إسماعيل بن سعيد: سألت أحمد /٢١٩/ عن الإسلام والإيمان فقال: «الإيمان قول وعمل، والإسلام إقرار»، وسألته عمن قال: إذا فعلت الذي في حديث جبريل ﷺ لما سأله عن الإسلام فأنا مسلم؟ قال: «نعم»، فقال قائل: فإن لم يفعل هذا فهو مسلم أيضاً؟ فقال: «هذا معاند للحديث»^(١).

فقد جعل أحمد من جعله مسلماً إذا لم يأت بالخمس معانداً للحديث، مع قوله: «إن الإسلام الإقرار»، فدل على أن ذلك أول الدخول في الإسلام. وأنه لا يكون قائماً بالإسلام الواجب حتى يأتي بالخمس، وأيضاً في أكثر أجوبته يكفر من لم يأت بالصلاه، بل وبغيرها، والذين لا يكفرون من ترك المباني يجعلونها من الإسلام كالشافعي ومالك، فكيف لا يجعلها أحمد منه؟! وقد روي عنه أنه جعل حديث سعد معارضاً لحديث عمر، ورجح حديث سعد^(٢).

قال الحسن بن علي: سأله [عن] الإيمان أو كد أو الإسلام؟

(١) رواه البخاري في السنة (١٠٩٦) وسنه صحيح.
وإسماعيل بن سعيد هو الشالنجي، أبو إسحاق، من أصحاب الإمام أحمد، كان عالماً بالرأي كبير القدر، نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة. انظر: طبقات الحنابلة (١٠٤/١).

(٢) المقصود بحديث عمر حديث جبريل المشهور في مراتب الدين، والمراد بحديث سعد قوله ﷺ: «أو مسلماً» عندما قال في الرجل: إني لأراه مؤمناً.

قال: « جاء حديث عمر هذا، وحديث سعد أحب إلي ».

كأنه فهم أن حديث عمر يدل على أن الأعمال هي مسمى الإسلام، فيكون مسماه أفضل، وحديث سعد يدل على أن مسمى الإيمان أفضل، ولكن حديث عمر لم يذكر الإسلام إلا الأعمال الظاهرة فقط، وهذه لا تكون إيماناً إلا مع الإيمان الذي في القلب بالله وملائكته... إلى آخره، فتكون حيتنا بعض الإيمان، فيكون مسمى الإيمان أفضل كما دل عليه حديث سعد، فلا منافاة بين الحديدين.

وأما تفريقه بين الإسلام والإيمان، فكان يقول به تارة، وتارة يحكي الخلاف، وإذا فرق تارة يقول: الإسلام الكلمة، وتارة لا يقوله، وكذلك التكفير بترك المباني: تارة يكفر بها حتى يغضب، وتارة لا يكفر بها.

قال الميموني: « قلت لأحمد: إذا كانت المرجنة يقولون: « الإسلام هو القول »، / [٢٢٠] قال: هم يصيرون هذا كله واحداً، ويجعلون مسلماً ومؤمناً شيئاً واحداً على إيمان جبريل ﷺ ومستكملاً بالإيمان، قلت: فمن ه هنا حجتنا عليهم؟ قال: نعم »^(١).

ثم ذكر^(٢) كلاماً عن أحمد وقال: فقد ذكر أقوال التابعين ولم يرجح شيئاً، يعني: في الفرق بينهما، وذلك - والله أعلم - لأن جميع ما قالوه حق وهو يوافق على ذلك كله.

والمقصود: أن هنا قولين متطرفين:

قول من يقول: الإسلام الكلمة، والأعمال ليست منه.

وقول من يقول: مسمى الإسلام والإيمان واحد.

وكلاهما مخالف لحديث جبريل ﷺ، وسائر أحاديث النبي ﷺ.

(١) رواه الخلال في السنة (١٠٧٧)، وسنته صحيح.

(٢) أي: شيخ الإسلام ابن تيمية.

ولهذا لما نصر محمد بن نصر الثاني، لم يكن له حجة على صحته، لكن استدل بما يبطل القول الأول، فاحتاج بقوله تعالى: «قَالَ الْأَغْرِبُ أَمَّا قُلَّ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا» [الحجرات: ١٤]، وقال تعالى: «بِإِلَهٍ أَلَّهُ يَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَنَّ هَذِهِكُمْ لِلْأَيْمَنِ إِنْ كُشْتُرْ صَدِيقِينَ» [الحجرات: ١٧]، قال: فدل على أن الإسلام هو الإيمان، فيقال: بل يدل على نقيض ذلك؛ لأن القوم لم يقولوا: أسلمنا، بل قالوا: آمنا، فالله أمرهم أن يقولوا: أسلمنا، ثم قال تعالى: «بِإِلَهٍ يَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَنَّ هَذِهِكُمْ لِلْأَيْمَنِ إِنْ كُشْتُرْ صَدِيقِينَ» [الحجرات: ١٧]، أي: صادقين في قولكم: آمنا، ولو كان الإسلام هو الإيمان لم يحتاج إلى أن يقول: إن كتم صادقين، فإنهم صادقون في قول: أسلمنا، مع أنهم لم يقولوه، ولكن الله تعالى قال: «يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنَّ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُونَ عَلَى إِسْلَامِكُمْ بِإِلَهٍ يَعْمَلُ عَلَيْكُمْ» [الحجرات: ١٧]، أي: يمنون عليك ما فعلوه من الإسلام، فالله سمي فعلهم إسلاماً، وإنما قالوا: آمنا، ثم أخبر أن المنة تقع بالهداية إلى الإيمان، فأما الإسلام الذي لا إيمان معه، فكانوا يفعلونه خوفاً من السيف، فلا منه لهم بفعله، وإذا لم يمن الله عليهم بالإيمان كان كإسلام المنافقين فلا يقبل، فإذا كانوا صادقين في قولهم: آمنا، فالله هو المان عليهم به وما يدخل فيه من الإسلام، وهو - سبحانه - نفاه عنهم أولاً، / [٢٢١] وهذا علق منته به عليهم على صدقهم، فدل على جواز صدقهم.

وقد قيل: إنهم صاروا صادقين بعد ذلك، ويقال: المعلق بشرط لا يستلزم وجوده، ويقال: لأنه كان معهم إيمان.

قال محمد بن نصر: «وقال الله تعالى: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا أَللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ حُنَفَّاءٌ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَنْهَا الرُّكُونُ وَذَلِكَ وَيْنَ الْفَيْمَةُ ٥» [البيعة: ٥]، وقال تعالى: «إِنَّ الْوَيْتَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُ» [آل عمران: ١٩]، فسمى إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ديناً قيماً، وسمى الدين: إسلاماً، فمن زعم أن الإسلام هو الإقرار فقد خالف الكتاب والسنة، ولا فرق بينه

وبين المرجئة إذ زعمت أن الإيمان إقرار بلا عمل»^(١).

فيقال: أما كون الله جعل الصلاة والزكاة من الدين، والدين عنده هو الإسلام: فهذا كلام حسن موافق لحديث جبريل عليه السلام، ورده على من خالقه حسن.

وأما قوله: «إن الله سمي الإيمان بما سمي به الإسلام وسمى الإسلام بما سمي به الإيمان»: فليس كذلك؛ فالله إنما قال: «إِنَّ الَّذِينَ عَنْدَ اللَّهِ الْأَسْلَمُوا» [آل عمران: ١٩]، ولم يقل قط: إن الدين عند الله الإيمان، ولكن هذا الدين من الإيمان، ولم يقل الله: ومن يتبع غير الإسلام معرفة وإيماناً، ولا قال: رضيت لكم الإسلام تصديقاً، فإن الإسلام من جنس العمل والطاعة، فمن ابتغى غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه، والإيمان طمأنينة ويقين، أصله علم وتصديق، والدين تابع له، يقال: آمنت بالله وأسلمت الله، «وَقَالَ مُوسَى يَقُولُ إِنْ كُنْتُمْ مَاءْمَنْتُ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُشْلِمِينَ» [يونس: ٨٤]، فلو كان واحداً لكان تكريراً، وكذلك: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ . . .» الآية [الأحزاب: ٣٥]، فالمؤمن متصل بهذا كله، لكن هذه الأسماء لا تطابق الإيمان في العموم والخصوص، وكان عليه يقول: «اللهم لك أسلمت وبك آمنت . . .» إلخ^(٢).

ولما بين ﷺ / ٢٢٢] خاصة كل منهما قال: «المسلم من سلم المسلمون . . .» إلخ.

وقوله: «لا فرق بينه وبين المرجئة»: فيقال: بينهما فرق؛ وذلك أن هؤلاء كالزهري ومن وافقه يقولون: الأعمال داخلة في الإيمان،

(١) تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٥٣٣ ، ٥٣٤).

(٢) رواه البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩).

والإسلام عندهم جزء منه، وهذا موافق للكتاب والسنّة.
والمرجئة يقولون: إيمان الناس متساوٍ، ولا يكون مع أحد بعضه
دون بعض، وهذا مخالف للكتاب والسنّة.

وقد أجاب أَحْمَدُ عَنْ هَذَا فَقَالَ: هُمْ يَصِيرُونَ هَذَا كُلَّهُ وَاحِدًا
وَيَجْعَلُونَ مُسْلِمًا وَمُؤْمِنًا شَيْئًا وَاحِدًا عَلَى إِيمَانِ جَبَرِيلَ ﷺ! فَأَجَابَ
أَحْمَدُ بِأَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الْفَاسِقَ مُسْتَكْمَلَ الْإِيمَانِ.

وقوله: «يَجْعَلُونَ مُسْلِمًا وَمُؤْمِنًا شَيْئًا وَاحِدًا»: فَهَذَا قَوْلُ مَنْ يَقُولُ:
الدِّينُ وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ، فَالإِسْلَامُ هُوَ الدِّينُ، فَهَذَا قَوْلُ الْمَرْجِئَةِ فِيمَا يَذَكُرُ
كَثِيرٌ مِّنَ الْأَئِمَّةِ كَالشَّافِعِيِّ وَأَبِي عَبِيدِ وَغَيْرِهِمَا، وَمَعَهُمْ يَتَنَاظِرُونَ.

وَالْمَعْرُوفُ مِنْ كَلَامِ الْمَرْجِئَةِ: الْفَرْقُ بَيْنَ لَفْظِ الدِّينِ وَالْإِيمَانِ،
وَالْفَرْقُ بَيْنَ الإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ، وَيَقُولُونَ: الإِسْلَامُ بَعْضُهُ إِيمَانٌ وَبَعْضُهُ
أَعْمَالٌ.

وَلَكِنْ كَلَامُ السَّلْفِ كَانَ - فِيمَا يَظْهُرُ لَهُمْ وَيَصِلُّ إِلَيْهِمْ - مِنْ كَلَامِ
أَهْلِ الْبَدْعِ، كَمَا يَحْكُمُونَ عَنِ الْجَهَمِيَّةِ، أَنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَهَذَا قَوْلُ
طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ، وَهُوَ قَوْلُ عَوَامِهِمْ وَعِبَادِهِمْ، وَأَمَّا جَمِيعُهُمْ نَظَارُهُمْ فَيَقُولُونَ:
لَا دَخْلٌ لِلْعَالَمِ وَلَا خَارِجٌ، وَلَا فَوْقَهُ، وَكَذَلِكَ فِي الْقَدْرِيَّةِ: يَحْكُمُونَ
عَنْهُمْ إِنْكَارُ الْعِلْمِ وَالْكِتَابِ، وَهُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ قَالَ فِيهِمْ ابْنُ عَمْ رَوَاهُ^(١):
«إِذَا لَقِيتُ أَوْلَئِكَ فَاخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيءٌ مِّنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بَرَاءُ مِنِّي»^(١)،
وَيَقُولُونَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْعِبَادَ وَنَهَاهُمْ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَنْ يَطِيعُهُ مَنْ يَعْصِيهِ،
حَتَّىٰ فَعَلُوا ذَلِكَ! وَلَهُذَا قَالُوا: الْأَمْرُ أَنْفُ، أَيِّ: مُسْتَأْنَفُ، يَقَالُ: رَوْضَ
أَنْفٍ: إِذَا لَمْ تُرْزَعْ قَبْلَ ذَلِكَ. وَيَعْنُونُ: أَنَّ الْعَمَلَ / ٢٢٣ [٢٢٣] لَيْسَ عَلَىٰ قَدَرٍ
يَحْتَذِي بِهِ حَذْوَهُ، بَلْ هُوَ أَمْرٌ مُبْتَدَأٌ مُسْتَأْنَفٌ، وَالْوَاحِدُ مِنَ النَّاسِ إِذَا أَرَادَ

(١) رواه مسلم (٨).

أن يعمل عملاً قدره في نفسه، ويسمى هذا خلقاً، ومنه قول الشاعر:
ولأنت تفري ما خلقت وبعـض الناس يخلق ثم لا يفري
يقول: إذا قدرت أمراً أمضيته بخلاف غيرك، فإنه عاجز.

والرب تعالى قال: ﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَا مَا يُقْدِرُ﴾ [القمر: ٤٩]،
وهو - سبحانه - يعلم قبل أن يخلق الأشياء ما سيكون، وهو يخلق
بمشيئته، فهو يعلمه ويريده، وعلمه وإرادته قائم بنفسه، وقد يتكلم به
ويخبر به، كما في قوله تعالى: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ وَمَنْ تَعْمَلَ مِنْهُمْ لَجَهَنَّمَ﴾ [ص: ٨٥].

وهو - سبحانه - كتب ما يقدر، كما قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ
مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [٧٦]
[الحج: ٧٠]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إن الله خلق الخلق وعلم ما هم
عاملون، ثم قال لعلمه في اللوح المحفوظ: كن كتاباً، فكان كتاباً في
اللوح المحفوظ، ثم أنزل الله تصدق ذلك في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ
أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ
يَسِيرٌ﴾ [٧٦]».^(٢)

وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي
كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَبْرَأُوهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]
وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ
يَرْثِيَهَا عِبَادُ الْقَنْبِلَهُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿يَسْتَحْوِي اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْتَهِ مَا يَعْنَدُهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [٣٩]
[الرعد: ٣٩]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَاءَكُمْ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَنْجَعْلُ فِيهَا مِنْ

(١) البيت لزهير بن أبي سلمى. انظر: الشعر والشعراء لابن قتيبة (٢٠ / ١).

(٢) رواه عبد الرزاق في تفسيره (١٣٤٥).

يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ أَلْدِمَاءَ وَتَخْنُّنُ تُسْبِحُ بِحَمْدِكَ وَتُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ [البقرة: ٣٠].

فالملائكة قد علمت ما يفعل بنو آدم من الفساد وسفك الدماء، فكيف لا يعلمه الله، سواء علموه بإعلام الله لهم - كما قال الأكثرون - أو بغير ذلك. وما أوحاه إلى أنبيائه وغيرهم أنه سيكون هو أعلم به منهم، وأيضاً فإنه تعالى قال: «إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً» قبل أمرهم بالسجود وامتناع إبليس، وقبل أكل آدم من الشجرة، فعلم أنه سيستخلفه مع أمره له ولإبليس بما يعلم أنهما يخالفانه فيه. [٢٢٤]

وهذا القدر^(١) هو الذي أنكره أولهم في آخر زمن الصحابة، وقد روي أن أول من ابتدعه بالعراق رجل من أهل البصرة من أبناء المجنوس يقال له: «سيسوبيه»، وتلقاه عنه معبد الجهنمي.

ويقال: أول ما حدث بالحجاز بعدهما حرق الكعبة، فقال رجل: احترقت بقدر الله، وقال آخر: لم يقدر الله هذا. وكان أكثره بالبصرة والشام، وقليل منه بالحجاز، فأكثر كلام السلف في ذم هؤلاء.

ولما اشتهر الكلام فيه، ودخل فيه كثير من أهل النظر والعباد، صار جمهورهم يقررون بتقدم العلم، وقول أولئك كفرهم عليه مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وأما هؤلاء فهم مبتدعون ضاللون، لكن ليسوا بمنزلة أولئك، وفي هؤلاء خلق من العلماء والعباد، أخرج البخاري ومسلم لجماعة منهم، لكن من كان داعية لم يخرجوا له، وهذا مذهب أهل الحديث: أن الداعية يستحق العقوبة لضرره، وأقل عقوبته أن يهجر، فلا يكون له مرتبة في الدين، ولا يؤخذ عنه العلم، ولهذا لم يخرج أصحاب الحديث الصحيح لمن كان له داعية، ولكن رووا - هم وسائر العلماء - عن

(١) أي: مرتبة العلم الإلهي الأول (الأزلي)، وهو الذي أنكرته غلاة المرجئة.

كثير من يرى في الباطن رأي القدرية، والمرجئة، والخوارج، والشيعة.

قال أحمد: لو تركنا الرواية عن القدرية لتركنا أكثر أهل البصرة، وهذا لأن مسألة خلق أفعال العباد وإرادة الكائنات مسألة مشكلة، وكما أن القدرية أخطأوا فيها، فقد أخطأوا فيها كثير من رد عليهم أو أكثرهم^(١)، فإنهم سلكوا مسلك جهنم، فنفوا حكمة الله في خلقه وأمره، ونفوا رحمته بعباده، ونفوا ما جعله من الأسباب خلقاً وأمراً، وجحدوا من الحقائق الموجودة في مخلوقاته وشرائعه وصاروا سبباً لنفور أكثر العلاء الذين فهموا قولهم / [٢٢٥] عما يظنونه السنة.

والمقصود: أن السلف يردون من أقوال المبتدع ما بلغهم، ويكون قول طائفة منهم، وقد يكون نقاًلاً مغيراً، ولهذا ردوا على المرجئة الذين يجعلون الدين والإيمان واحداً.

وأيضاً لم يكن حدث في زمنهم من المرجئة من يقول: الإيمان هو مجرد القول بلا تصديق، فإن هذا إنما أحدثه ابن كرام، وهو الذي تفرد به، وسائر ما قال فأقوال قيلت قبله، ولم يكن في زمن أحمد ولا غيره من الأئمة، فلهذا يحكون إجماع الناس على خلاف هذا، كما ذكر أحمد وأبو ثور^(٢) وغيرهما.

لكن أحمد أعلم بالمقالات من غيره، فكان يعرف قول الجهمية في الإيمان، وأما أبو ثور فلا يعرف إلا مرجئة الفقهاء، فلهذا حكى الإجماع على خلاف قول الجهمية والكرامية.

(١) وهم الجبرية، ومنهم الجهمية، والأشاعرة الكسبية.

(٢) أبو ثور هو: إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي، الإمام الحافظ الحجة المجتهد، مفتى العراق، شهد له أحمد بالفقه، كان على طريقة أهل الرأي حتى قدم الشافعي العراق، فاختلَّ إليه ورجع عن الرأي إلى الحديث، توفي سنة ٢٤٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٢/٧٢).

قال الالكائي وغيره: عن إدريس بن عبد الكريم، سأله رجل من أهل خراسان أبا ثور عن الإيمان؟ فأجابه: سألت - رحمك الله وعفا عنا وعنك - عن الإيمان ما هو، يزيد وينقص؟ وقول هو أو قول وعمل؟ أو تصديق وعمل؟ فأخبرك بقول الطوائف واختلافهم:

اعلم - رحمنا الله وإياك - أن الإيمان تصدق بالقلب، وقول باللسان وعمل بالجوارح، وذلك أنه ليس بين أهل العلم خلاف في رجل لو قال: أشهد أن الله عز وجل واحد، وأن ما جاءت به الرسل حق، وأقر بجميع الشرائع، ثم قال: ما عقد قلبي على شيء من هذا، ولا أصدق به، أنه ليس بمسلم.

ولو قال: المسيح هو الله، وجحد قول الإسلام، ثم قال: لم يعقد على قلبي شيء من ذلك، أنه كافر ياظهار ذلك وليس بمؤمن.

فلما لم يكن بالإقرار إذا لم يكن معه التصديق مؤمناً، ولا بالتصديق إذا لم يكن معه الإقرار مؤمناً، حتى يكون مصدقاً بقلبه مقرأ بلسانه . [٢٢٦]

فإذا كان تصديقاً بالقلب وإقراراً باللسان، كان عند بعضهم مؤمناً، وعند بعضهم لا يكون مؤمناً حتى يكون مع التصديق عمل، فيكون بهذه الأشياء إذا اجتمعت مؤمناً.

فلما نفوا أن يكون الإيمان بشيء واحد، وقالوا: يكون بشيئين في قول بعضهم، وثلاثة أشياء في قول غيرهم، لم يكن مؤمناً إلا بما أجمعوا عليه من هذه الثلاثة المذكورة، وذلك أنه إذا جاء بهذه الثلاثة الأشياء، فكلهم يشهد أنه مؤمن.

فقلنا بما أجمعوا عليه من التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح.

فأما الطائفة التي ذهبت إلى أن العمل ليس من الإيمان، فيقال

لهم: ماذا أراد الله من العباد إذ قيل لهم: أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، الإقرار بذلك أو الإقرار والعمل؟

فإن قالت: إن الله أراد الإقرار ولم يرد العمل، فقد كفرت عندهم، وعند أهل العلم، من قال: إن الله لم يرد من العباد أن يصلوا ولا يؤتوا الزكاة؟!.

وإن قالت: أراد منهم الإقرار والعمل، قيل: وإذا كان أراد منهم الأمرين جميعاً، لم يزعمتم أنه يكون مؤمناً بأحدهما دون الآخر؟.

رأيتم لو أن رجلاً قال: أعمل جميع ما أمر الله به ولا أقر به، أيكون مؤمناً؟! فإن قالوا: لا، قيل لهم: فإن قال: أقر بجميع ما أمر الله به، ولا أعمل به، أيكون مؤمناً؟! فإن قالوا: نعم، قيل لهم: ما الفرق؟!.

فإن اختج ف قال: لو أن رجلاً أسلم وأقر بجميع ما جاء به النبي ﷺ يكون مؤمناً بهذا الإقرار قبل أن يجيء وقت العمل، قيل له: إنما يطلق له الاسم بتتصديقه أن العمل عليه بقوله: أن ي عمله في وقته إذا جاء، وليس عليه في هذا الوقت الإقرار بجميع ما يكون به مؤمناً، ولو قال: أقر ولا أعمل، لم يطلق عليه اسم الإيمان»^(١).

قلت - يعني أبو ثور -: إنه لا يكون مؤمناً إلا إذا التزم بالعمل مع الإقرار، [٢٢٧] وإنما فلو أقر ولم يتلزم العمل لم يكن مؤمناً، وهذا دليل على وجوب الأمرين: الإقرار والعمل، وأن كلاهما من الدين، وهو حجة على من يجعل الأعمال خارجة عن الدين والإيمان جميعاً.

وأما من يقول: إنها من الدين، ويقول: إن الفاسق مؤمن حيث أخذ بعض الدين وترك بعضه، فهذا يحتاج عليه بشيء آخر، لكن أبو ثور

(١) رواه الالكتائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٥٩٠).

وغيره من علماء السنة عامة احتجاجهم مع هذا الصنف.

وأحمد كان أوسع علمًا بالأقوال والحجج من أبي ثور، ولهذا إنما حكى الإجماع على خلاف قول الكرامية، ثم إنه تورع في النطق - على عادته - ولم يجزم بتنفي الخلاف، ولكن قال: لا أحسب أحداً يقول هذا، وهذا في رسالته إلى أبي عبد الرحيم الجوزجاني^(١)، ذكرها الخلال في كتاب السنة، وهو أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في مسائل الأصول الدينية، وإن كان له أقوال زائدة على ما فيه، كما أن كتابه في العلم^(٢) أجمع كتاب يذكر فيه أقوال أحمد في مسائل الأصول الفقهية.

قال المروزي: رأيت أبا عبد الرحيم الجوزجاني عند أبي عبد الله، وقد كان ذكره أبو عبد الله فقال: كان أبوه مرجئاً، أو قال: صاحب رأي، وأما هو فأشنى عليه، وكان كتب إلى أبي عبد الله من خراسان يسأله عن الإيمان، فذكر الرسالة، [وجواب أحمد]:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَإِلَيْنَا فِي الْأَمْرِ كُلُّهَا، وَسَلَّمَنَا وَإِيَّاكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ بِرَحْمَتِهِ، أَتَانِي كَتَبُكَ تَذَكِّرُ فِيهِ مَا تَذَكَّرُ مِنْ احْتِجاجٍ مِنْ احْتِجاجٍ مِنْ الْمَرْجَئَةِ».

واعلم - رحمك الله - أن الخصومة في الدين ليست من طريق أهل السنة، وأن تأويل من تأول القرآن بلا سنة تدل على معنى ما أراد الله منه، أو أثر عن أصحاب رسول الله ﷺ، ويعرف ذلك بما جاء عنه، / [٢٢٨] وعن أصحابه، فهم شاهدوه ﷺ، وشهدوا تنزيله، وما قصه الله في

(١) هو محمد بن أحمد بن الجراح أبو عبد الرحيم الجوزجاني، نزيل نيسابور، كان صديقاً لأحمد وكان صاحب سنة وخير وفضل، توفي سنة ٢٤٥هـ. انظر: تهذيب التهذيب (١٩/٩).

(٢) ذكره صاحب كشف الظنون (٥٧٦/١)، واسمها: «الجامع لعلوم الإمام أحمد بن حنبل».

القرآن، وما عنى به، وما أراد به، أخاصل هو أو عام؟ فأماما من تأوله على ظاهره بلا دلالة من رسول الله ﷺ ولا أحد من أصحابه، فهذا تأويل أهل البدع؛ لأن الآية قد تكون خاصة ويكون حكمها عاماً، ويكون ظاهرها على العموم، وإنما قصدت لشيء بعينه، ورسول الله ﷺ هو المعتبر عن كتاب الله وما أراد، وأصحابه أعلم بذلك منا؛ لمشاهدتهم الأمر وما أريد بذلك، فقد تكون آية خاصة، أي: معناها كقوله تعالى: «يُؤمِنُكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِكُرِ مِثْلُ حَقْدِ الْأَنْثَيَيْنِ» [النساء: ١١]، وظاهرها على العموم، أي: من وقع عليه اسم ولده فله ما فرض الله، فجاءت سنة رسول الله ﷺ أنه «لا يرث مسلم كافرا»^(١).

وروي عن النبي ﷺ: - وليس بالثبت -^(٢) إلا أنه عن أصحابه: أنهم لم يورثوا قاتلاً، فكان رسول الله ﷺ هو المعتبر عن الكتاب أن الآية إنما قصدت للمسلم لا الكافر، ومن حملها على ظاهرها لزمه أن يورث من وقع عليه اسم الولد كافراً كان أو قاتلاً، وكذلك أحکام الوارث من الأبوين، وغير ذلك، مع آي كثير يطول به الكتاب، وإنما استعملت الأمة السنة من النبي ﷺ ومن أصحابه، إلا من دفع ذلك من أهل البدع والخارج وما يشبههم، فقد رأيت إلى ما خرجوا»^(٣).

قلت: لفظ المجمل والمطلق والعام في اصطلاح الأئمة: كالشافعي، وأحمد، وأبي عبيد، وإسحاق، وغيرهم سواء، لا يريدون بالمجمل ما لا يفهم منه معنى، كما فسره بعض المتأخرین وأخطأ، بل هو ما لا يكفي وحده، / [٢٢٩] كقوله تعالى: «خُذْ مِنْ أَنْوَافِمْ صَدَقَةً»

(١) رواه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤).

(٢) إشارة إلى حديث: «القاتل لا يرث»، رواه الترمذى (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٦٤٥)، وقال الترمذى: «هذا حديث لا يصح».

(٣) الرسالة رواها الخلال في السنة (١١٠٣)، وسندها صحيح.

نُطَهِرُهُمْ وَنَزِّلُهُمْ إِلَيْهَا [التوبه: ١٠٣]، فهذه ظاهرها مفهوم، ولا يكفي وحده، فإن المأمور به صدقة مطهرة مزكية.

وهذا إنما يعرف ببيان الرسول ﷺ، ولهذا قال أحمد - يحذر المتكلم في الفقه هذين الأصلين: المجمل والقياس - وقال: «أكثر ما يخطئ الناس من جهة التأويل والقياس»، يريد: أنه لا يحكم بما دل عليه العام المطلق قبل النظر فيما يخصصه ويقيده، ولا يعمل بالقياس قبل النظر في دلالة النصوص هل تدفعه؛ فإن أكثر خطأ الناس تمسكهم بما يظنونه من دلالة اللفظ والقياس، فالآمور الظنية لا يعمل بها حتى يبحث عن المعارض بحثاً يطمئن القلب إليه، وإلا أخطأ من يفعل ذلك، وهذا هو الواقع في المتمسكون بالظواهر والأقىسة، ولهذا جعله طريق أهل البدع وله فيه مصنف كبير، وكذلك التمسك بالأقىسة مع الإعراض عن الآثار، طريق أهل البدع، ولهذا كل ما ابتدعه هؤلاء وهؤلاء فاسد، وإنما الصواب من أقوالهم ما وافقوا فيه السلف، وقوله تعالى: «**يُوَصِّيكُ اللَّهُ . . .**» الآية [النساء: ١١]، سماه عاماً وهو مطلق في الأحوال، يعمها على طريق البدل كقوله تعالى: «**فَتَخْرُجُ رَبَّقَةً**» [النساء: ٩٢]، جميع الرقاب، لا يعمها كما يعم لفظ الولد للأولاد.

ومن أخذ بهذا لم يأخذ بما دل عليه ظاهر القرآن، بل أخذ بما ظهر له مما سكت عنه ظاهر القرآن، فكان الظهور لسكت القرآن عنه، لا لدلالة القرآن على أنه ظاهر، فكانوا متمسكون بظاهر من القول لا بظاهر القول، وعمدتهم عدم العلم بالنصوص التي فيها علم بما قيد، إلا فكل ما بينه القرآن وأظهره فهو حق.

قال أحمد: «وأما من زعم: أن الإيمان بالإقرار، فما يقول في المعرفة؟ هل يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار؟ / ٢٢٠】 وهل يحتاج إلى أن يكون مصدقاً بما عرف؟ فمن زعم أنه يحتاج إلى المعرفة مع الإقرار،

فقد زعم أنه من شيئاً، ومن زعم أنه يحتاج أن يكون مقرأً مصدقاً بما عرف، فهو من ثلاثة أشياء، وإن جحد وقال: لا يحتاج إلى المعرفة والتصديق، فقد قال قوله عظيماً، ولا أحسب أحداً يدفع المعرفة والتصديق، وكذلك العمل مع هذه الأشياء».

قلت: أحمد وأبو ثور وغيرهما من الأئمة عرّفوا أصل قول المرجنة، وهو أن الإيمان لا يذهب ببعضه ويبقى ببعضه، فلا يكون إلا شيئاً واحداً.

فقالت الجهمية: هو شيء واحد في القلب.

وقالت الكرامية: هو شيء واحد على اللسان.

كل ذلك فراراً من تبعضه وتعده، فناظروهم بما يدل على أنه ليس شيئاً واحداً، فأبوا ثور احتاج بما أجمع عليه فقهاؤهم من أنه تصديق وعمل، ولم يكن بلغه قول جهميتهم، أو لم يعد خلافهم خلافاً، وأحمد ذكر أنه لا بد من المعرفة والتصديق مع الإقرار، وقال: إن جحد المعرفة والتصديق، فقد قال قوله عظيماً، فإن فساد هذا معلوم من دين الإسلام، ولهذا لم يذهب إليه أحد قبل الكرامية، مع أنهم لا ينكرون وجوب المعرفة والتصديق، بل لا يدخلونه في اسم الإيمان حذراً من تبعضه؛ لأنه يقتضي أن يجتمع في القلب إيمان وكفر، فاعتقدوا الإجماع على نفي ذلك، كما ذكره الأشعري وغيره^(١).

وهذه الشبهة هي التي أوقعتهم مع علم كثير منهم وعبادته وحسن إسلامه وإيمانه، ولهذا دخل في إرجاء الفقهاء جماعة هم عند الأمة أهل علم ودين، ولهذا لم يكفر /٢٣١/ أحد من السلف أحداً من مرجنة الفقهاء، بل جعلوه من بدع الأقوال والأفعال، لا من بدع العقائد؛ فإن

(١) انظر: مقالات المسلمين (٣٦/١).

كثيراً من النزاع فيها لفظي، لكن اللفظ المطابق^(١) للكتاب والسنة هو الصواب، فليس لأحد أن يقول بخلاف قول الله ورسوله، لا سيما وقد صار ذلك ذريعة إلى بدع أهل الكلام من أهل الإرجاء وغيرهم وإلى ظهور الفسق، فصار ذلك الخطأ البسيط في اللفظ سبباً لخطأ عظيم في العقائد والأعمال.

فلهذا عظم القول في ذم الإرجاء، حتى قال إبراهيم النخعي: «لفتتتهم - يعني: المرجئة - أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة»^(٢). وقال الزهري: «ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على أهله من الإرجاء»^(٣).

وقال الأوزاعي: كان يحيى بن أبي كثير^(٤)، وقتادة يقولان: «ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء»^(٥).

(١) وقع في المخطوط: «لكن النزاع المذكور في الكتاب والسنة».

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦١٧)، والخلال (٩٥١)، وسنده صحيح، والأزارقة: إحدى فرق الخوارج، وهم أتباع نافع بن الأزرق، الذي أحدث أقوالاً لم تكن لدى الخوارج قبله، من أهمها: تكفير من لم يهاجر إليه، والبراءة من القاعدة، والمحبة لمن قصد مسكنه، وأن من خالف مذهب مشرك، وكان من قبله يقولون: كافر. وخرجت الأزارقة في أيام ابن الزبير، وغلبوا على بلاد الأهواز، وفارس وكرمان، وقاتلهم ابن الزبير في عدة مواقع، حتى قُتل ابن الأزرق على يد المهلب بن أبي صفرة. انظر: مقالات الإسلاميين (١٦٨/١)، والفرق بين الفرق (ص ٨٢).

(٣) رواه أبو عبيد في الإيمان (٢٣)، والأجري في الشريعة (٢٩٥)، وسنده ضعيف، فيه: محمد بن كثير المھیضي، ضعيف. انظر: ميزان الاعتراض (٤/١٨).

(٤) يحيى بن أبي كثير أبو نصر الطائي مولاه الإمام الحافظ، توفي سنة ١٢٣هـ. سير أعلام النبلاء (٦/٢٧).

(٥) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٣٧٧)، والخلال في السنة (١٢٢٧) وسنده صحيح.

وقال شريك^(١) وذكر المرجئة فقال: «هم أخبت قوم حسبك بالرافضة خبئاً، ولكن المرجئة يكذبون على الله»^(٢).

وقال سفيان الثوري: «تركت المرجئة الإسلام أرق من ثوب سابري»^(٣)^(٤).

وقال قتادة: «إنما أحدث الإرجاء بعد فتنة ابن الأشعث»^(٥).

وسئل ميمون بن مهران عن كلام المرجئة، فقال: «أنا أكبر من ذلك»^(٦).

وقال سعيد بن جبير لذر الهمذاني: «ألا تستحي من رأي أنت أكبر منه»^(٧).

وقال أيوب السختياني: «أنا أكبر من دين المرجئة، إن أول من

(١) هو شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، القاضي بواسط، ثم الكوفة أبو عبد الله، وكان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، تغير حفظه منذ ولد القضاة، توفي سنة ١٧٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٢٠٠/٨).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦١٤)، والخلال في السنة (١١٢٦) وسنده صحيح.

(٣) السابري: كل ثوب رقيق.

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦١٨)، والخلال في السنة (١٣٦١)، وسنده ضعيف، فيه: مؤمل بن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، كما قال الحافظ في التقريب.

(٥) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٤٤)، والخلال في السنة (١٢٣٠)، وسنده حسن.

(٦) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٤٠)، والخلال في السنة (١٢٢٦)، بلفظ: «أنا أكبر من الإرجاء»، وسنده صحيح.

(٧) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٦٧)، والخلال في السنة (١٣٦٤) وسنده ضعيف فيه: محمد بن مسلم بن أبيوضاح، صدوق يهم، كما قال الحافظ في التقريب.

تكلم في الإرجاء رجل من أهل المدينة / [٢٣٢] من بنى هاشم يقال له: الحسن»^(١).

وقال زاذان: أتينا الحسن بن محمد فقلنا: ما هذا الكتاب الذي وضعت؟ وكان هو الذي أخرج كتاب المرجنة فقال لي: «يا أبا عمر! لوددت أني كنت مت قبل أن أخرج هذا الكتاب، فإن الخطأ في اسم الإيمان ليس كالخطأ [في] اسم محدث، ولا كالخطأ في غيره من الأسماء؛ إذ كانت أحكام الدنيا والآخرة معلقة باسم الإيمان والإسلام والكفر والنفاق»^(٢).

وأحمد فرق بين المعرفة والتصديق الذي في القلب، فإن تصديق اللسان هو الإقرار، وقد ذكر ثلاثة أشياء.

وهذا يحتمل:

أن يفرق بين تصديق القلب ومعرفته، كقول الأشعري وأصحابه.
 وأن يريد تصديق القلب واللسان جمِيعاً.

ومراده بالإقرار الالتزام لا التصديق كما قال تعالى: «وَإِذْ أَنْذَدَ اللَّهُ مِيقَاتَ النَّبِيِّنَ لَهَا مَا تَيَّبَّثَ مِنْ حِكْمَةٍ وَجَاءَهُمْ بِمَوْلَى مُصَدِّقٍ لِنَبَّا مَعَكُمْ لِتَعْوِينَ بِيهِ وَلِتَنْصُرُونَهُ قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفَرَنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاكِرِينَ» [آل عمران: ٨١]، فالمعنى

(١) رواه ابن بطة في الإبانة (١٢٦٦)، واللالكائي شرح أصول الاعتقاد (١٨٤٤). والحسن هو ابن محمد بن علي بن أبي طالب ط. والإرجاء المقصود هنا هو: إرجاء أمر من بعد الخليفتين أبي بكر وعمر من دخل في الفتنة، فقد قال: «نَكِلُّ أَمْرَهُمْ إِلَى اللَّهِ»، وليس المقصود الإرجاء المتعلق بالإيمان. انظر: تهذيب التهذيب (٣٢٠/٨).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٦٥)، والخلال في السنة (١٣٥٨)، وسنته حسن.

المأكوذ أنهم يؤمنون به وينصرونه، ولم يخبرهم تعالى بخبر، بل أوجب عليهم إذا جاءهم ذلك الرسول أن يؤمنوا به وينصروه، فصدقواه بهذا الإقرار والتزمه، والإنسان قد يقر للرسول بمعنى أن يتلزم ما يأمر به من غير معرفة، ومن غير تصديق له بأنه رسول الله، لكن لم يقل أحد من المرجئة: إن هذا يكون إيماناً، بل لا بد عندهم من الإقرار الخبري، وهو أن يقر بأنه رسول، ولفظ الإقرار يتناول الالتزام والتصديق، ولا بد منهمما، وقد يراد به مجرد التصديق بدون الالتزام.

والمرجئة تارة / [٢٣٣] يجعلون هذا هو الإيمان، وتارة يجعلون الإيمان التصديق والالتزام معاً، وهذا الذي يقول فقهاؤهم: إنه إيمان.

ويحتمل أن يكون لفظ التصديق عند أحمد يتضمن القول والعمل، وقد ذكرنا شواهد أنه يقال: صدق القول بالعمل، فيكون تصديق القلب عنده يتضمن أنه مع معرفته أنه رسول الله قد خضع له وانقاد محبةً وتعظيمًا.

وهذا أشبه بأن يحمل عليه كلامه؛ لأن وجوب ذلك معلوم بالاضطرار من دين الإسلام.

ومن نازع أن انقياد القلب ليس من الإيمان، فهو كمن نازع - من الكرامية - أن المعرفة ليست من الإيمان.

وأيضاً: فالفرق بين معرفة القلب وتصديقه - الحالى عن الانقياد الذى يجعل قول القلب - أمر دقيق، أكثر العقلاً ينكر ونه.

ثم احتاج الإمام أحمد على أن الأعمال من الإيمان بحجج كثيرة،
ثم ذكر^(١) آيات وأحاديث.

قال^(٢): ويلزم أن يقول: هو مؤمن بإقراره وإن أقر بالزكاة في

(١) أبي: شيخ الإسلام ابن تيمية. (٢) أبي: الإمام أحمد بن حنبل.

الجملة ولم يجد في كل مئتي درهم خمسة، وأن يقول: [إنه مؤمن] إذا أقر ثم شد الزنار وصلى للصلب وهذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم.

قلت: هذا الذي ذكره أحمد من أحسن ما احتج به الناس عليهم، جمع في ذلك جملًا يقول غيره بعضها، وهذا الإلزام لا محيد لهم عنه، ولهذا لما عرف متكلموهم أنه لازم التزموه، وهذا مع فساده عقلاً وشرعًا، فإنهم جعلوا الإيمان شيئاً واحداً لا حقيقة له، كما قالوا في وجود الرب: إنه ذات بلا صفات، وكما قالوا في وحدة كلامه وغيره من الصفات. [٢٣٤]

فقولهم في الرب وصفاته وكلامه والإيمان به يرجع إلى تعطيل محض، وقد وقع في هذا طوائف من المتأخرین المنتسبين إلى السنة والحديث، لكن لعدم معرفتهم بالحقائق التي نشأت منها البدع يجمعون بين الصدرين.

ولكن من رحمة الله لعباده المسلمين: أن الأئمة الذين لهم في الأمة لسان صدق، مثل الأئمة الأربعه وغيرهم، ينكرون على الجهمية قولهم في القرآن والإيمان والصفات، وهم متفقون على ما كان عليه السلف من أن الله يرى في الآخرة، وأن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الإيمان لا بد فيه من تصديق القلب واللسان، ولو شتم الله أو رسوله كان كافراً باطنًا وظاهراً.

وكثير من المتكلمين يظنون أن الأمور المشتركة في شيء واحد هي واحدة بالشخص والعين، حتى انتهى الأمر بطائفة من علمائهم إلى أن جعلوا الوجود كذلك! فتصوروا أن الموجودات مشتركة في مسمى الوجود، وتصوروه في أنفسهم فظنوه في الخارج كذلك، ثم ظنوا أنه هو الله! .

وهكذا كثير من الفلاسفة تصوروا أعداداً مجردة وحقائق مجردة،

ويسموها المثل «الأفلاطونية»، وزماناً مجرداً عن الحركة والمحرك، وبعدها مجرداً عن الأجسام وصفاتها، ثم ظنوا وجود ذلك في الخارج.

وهؤلاء كلهم اشتبه عليهم ما في الأذهان بما في الأعيان، فتارة يجيئون إلى الأمور المتعددة المتفاضلة في الخارج فيجعلونها واحدة أو متماثلة، وتارة يجيئون إلى ما في الخارج من الحيوان والمكان والزمان فيجعلون الواحد اثنين، والجهمية والمتفلسبة وقعوا في هذا وهذا، فجأوا [٢٣٥] إلى صفات الرب تعالى التي هي أنه عالم قادر، فجعلوا هذه هي عين الأخرى، وجعلوا الصفة هي الموصوف.

وهكذا القائلون بأن الإيمان واحد غلطوا فيه كغلطهم في الرب الذي يؤمن به المؤمنون، وفي كلامه وصفاته يُبَلِّغُهُ عما يقولون علوًّا كبيرًا.

وكذلك السواد والبياض يقبل الاشتداد والضعف، بل عامة الصفات التي يتصرف بها الموصوفون تقبل التفاضل، ولهذا كان العقل يقبل التفاضل، وكذلك الإيجاب والتحريم، والمعرفة التي في القلوب، وفي هذا كله نزاع.

وإيمان القلوب يتفاضل من جهة ما وجب على هذا دون غيره، وأمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن وجب عليهم الإيمان بعد استقرار الشرع، فوجوبه بالشيء المعين موقوف على: أنه يبلغ العبد [إن كان خبراً]، وعلى أنه يحتاج إلى العمل به إن كان أمراً، وعلى العلم به إن كان علماء، وإن فلا يجب على كل مسلم أن يعرف كل خبر وكل أمر، ولا أن يعرف معناه، فإن هذا لا يُقدر عليه، ثم قدرُهُم في أداء الواجب متفاوتة، ثم نفس المعرفة تختلف بالإجمال والتفصيل والقوة والضعف ودوام الحضور والغفلة، فليست المفصلة المستحضرَة الثابتة التي يثبتُ الله صاحبها بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة، كالجملة التي غفل عنها، وإذا حصل له ما يرسيه فيها، ذكرها في قلبه ثم رغب إلى الله في كشف الريب.

ثم أحوال القلوب وأعمالها مثل: محبة الله، وخشائه، والتوكيل عليه، والصبر على حكمه، والشكر له، والإنابة إليه، وإخلاص الدين له مما يتفضل الناس فيه تفاضلاً لا يعرف قدره إلا الله سبحانه.

/ [٢٣٦] قال أَحْمَدُ: إِنْ زَعَمُوا أَنَّهُمْ لَا يَقْبِلُونَ زِيادةَ الْإِيمَانِ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا زِيادَتِهِ، وَأَنَّهَا غَيْرُ مُحَدُّودَةٍ، فَمَا يَقُولُونَ فِي أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُلِهِ؟ هَلْ يَقْرُونَ بِهِمْ فِي الْجَمْلَةِ؟ وَيُزَعِّمُونَ أَنَّهُ مِنَ الْإِيمَانِ، فَإِذَا قَالُوا: نَعَمْ، قَبِيلُهُمْ: هَلْ تَحْدُوْنَهُمْ وَتَعْرِفُونَ عَدْدَهُمْ؟ أَلَيْسَ إِنَّمَا يَصِيرُونَ فِي ذَلِكَ إِلَى الْإِقْرَارِ بِهِمْ فِي الْجَمْلَةِ ثُمَّ يَكْفُونَ عَنْ عَدْدِهِمْ؟ فَكَذَلِكَ زِيادةُ الْإِيمَانِ.

فَبَيْنَ أَحْمَدَ: أَنْ كُوْنُهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِنْتَهِي زِيادَتِهِ، لَا يَمْنَعُهُمْ مِنِ الْإِقْرَارِ بِهَا فِي الْجَمْلَةِ، كَمَا أَنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِالْأَنْبِيَاءِ وَالْكُتُبِ وَهُمْ لَا يَعْرِفُونَ عَدْدَهُمْ، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أَحْمَدُ، وَذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، وَغَيْرُهُمَا، يَبْيَنُ أَنَّهُمْ لَمْ يَعْلَمُوا عَدْدَ الْكُتُبِ وَالرَّسُلِ، وَأَنْ حَدِيثَ أَبِي ذِرَّةَ رض فِي ذَلِكَ لَمْ يَثْبِتْ عَنْهُمْ^(١).

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ سَوَى بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ سَمِّيَ الْإِيمَانَ بِمَا سَمِّيَ الْإِسْلَامَ وَعَكَسَهُ»: فَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَدْ فَسَرُوا الْإِيمَانَ بِالسُّتُّ، وَبَيْنَ - أَيْضًا - [أَنْ] الْعَمَلُ بِمَا أُمِرَّ بِهِ يَدْخُلُ فِي الْإِيمَانِ، وَلَمْ يَسْمِ الْإِيمَانَ بِالسُّتُّ إِسْلَامًا، بَلْ إِنَّمَا سَمِّيَ الْإِسْلَامُ:

(١) المقصود حديث أبي ذِرَّةَ رض أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: كَمْ عَدْ الأَنْبِيَاءِ؟ قَالَ: «مِائَةٌ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةُ وَعِشْرُونَ أَلْفًا»، الرَّوْلُ مِنْ ذَلِكَ ثَلَاثُمِائَةٌ وَخَمْسَةُ عَشَرَ»، رَوَاهُ أَحْمَدُ (٤٧٨/٥، ١٧٩)، وَالطِّبَالِسِيُّ (٤٧٨)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ (٣٥٨/٦): صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رض أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَمْ كَانَتِ الرَّسُلُ؟ قَالَ: «ثَلَاثُمِائَةٌ وَخَمْسَةُ عَشَرَ» أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٦٥/٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٠٨٥)، وَالحاكِمَ (٢٦٢/٢)، وَصَحَّحَهُ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ وَالْأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيفَةِ (٣٥٨/٦).

الاستسلام له بقصده وقلبه وإخلاص الدين والعمل له بما أمر به، كالصلوة والزكاة خالصاً لوجهه، فهذا الذي سماه الله الإسلام وجعله ديناً؛ فقال تعالى: «وَمَن يَبْتَغِ عَيْرَ إِلْسَلَمٍ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥]، ولم يدخل مما خص به الإيمان، وهو الإيمان بالست، بل ولا أعمال القلوب، فإن هذه جعلها من الإيمان، والمسلم المؤمن يتصرف بها، والإسلام فرض، والإيمان فرض، والإسلام داخل فيه، فمن أتى بالإيمان الذي أمر به، فلا بد أن يكون [٢٣٧] قد أتى بالإسلام المتناول لجميع الأعمال الواجبة، ومن أتى بما يسمى إسلاماً لم يلزم أن يكون قد أتى بالإيمان إلا بدليل منفصل، كما علم أن من أثني الله عليه بالإسلام من الأنبياء وأتباعهم إلى الحواريين كلهم كانوا مؤمنين، ولهذا أمرنا بهما في خطاب واحد، فقال تعالى: «فُولُواْءَمَّا يَأْتُكُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَلَا تَتَكَبَّرُوْلَا سَعَقَ وَلَا تَعْوَبُوْلَا اسْبَاطِ وَمَا أُوقِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوقِيَ الظَّيْوَنُوْلَمَّا رَأَيْتُمْ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدِ مِنْهُمْ وَلَمْ يَنْعُنْ لَمْ مُسْلِمُونَ» [البقرة: ١٣٦]، وفي الآية الأخرى: «وَمَن يَبْتَغِ عَيْرَ إِلْسَلَمٍ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْغَافِرِينَ» [آل عمران: ٨٥]، وهذا يقتضي أن كل من دان بغير دين الإسلام فعمله مردود، ولا يقتضي أن مسمى الدين هو مسمى الإيمان، بل أمرنا أن نقول: «مَأْمَنَةً بِاللَّهِ»، وأمرنا أن نقول: «وَلَمْ يَنْعُنْ لَمْ مُسْلِمُونَ»، فكيف نجعلهما واحداً؟!

ثم إنما أن يقولوا: متراوف، فيكون تكريراً محضاً، ثم مدلول هذا اللفظ غير مدلول هذا.

إنما أن يقولوا: بل أحد اللفظين يدل على صفة غير الأخرى، كما في أسماء الله وأسماء كتابه، لكن هذا لا يقتضي الأمر بهما جميعاً، لكن يذكر تارة بهذا وتارة بهذا، فلا يقال: فرض الله عليك الصلوات الخمس، والصلوة المكتوبة، والعطف بالصفات يقصد بيان ما فيها من المدح أو الذم، كقوله تعالى: «سَيِّدُ أَسْمَاءِ رَبِّكَ الْأَعْلَى» [الذى خلق فسوئى]

﴿ [الأعلى: ١، ٢] ، ولا يقال: صل لربك الأعلى ، ولربك الذي خلق فسوى .

قال محمد بن نصر: فقد بين الله في كتابه: أن الإسلام والإيمان لا يفترقان، فمن آمن بالله فقد أسلم له، ومن قام بالفرائض فقد استكمل الإيمان المفترض عليه، ومن ترك من ذلك شيئاً لم يزل عنه الاسم، إلا أنه أنقصُ من غيره... إلخ.

فيقال: هذا يدل على أن من أتى بالإيمان الواجب، فقد أتى بالإسلام، وهذا حق، لكن لا يدل على العكس، فقوله: «من آمن بالله فقد استسلم»: حق، لكن /٢٣٨/ أي شيء في هذا يدل على أن من أسلم له فقد آمن به وبملائكته... إلخ؟

وقوله: «إن الله بين أنهما لا يفترقان»: إن أراد أن الله نهى عن التفريق بينهما، فهذا حق، وإن أراد أنه جعل مسماهما واحداً، فالنصوص تخالف ذلك، وما ذكر قط نصاً واحداً يدل على اتفاقهما.

وكذلك قوله: «من فعل ما أمر به فقد استكمل الإيمان والإسلام»: فهذا صحيح إذا فعل ما أمر به باطنًا وظاهرًا، ولا يجب أن يكون إيمانه وإسلامه مساوياً للإيمان والإسلام الذي فعله أولوا العزم، بل كان معه منهما ما لا يقدر عليه غيره ولم يؤمر به.

وقوله: «ومن ترك شيئاً...» إلخ.

فيقال: إن أراد أنه بقي معه شيء من الإسلام والإيمان، فهذا حق خلافاً للمعتزلة، وإن أراد أنه يطلق عليه بلا تقييد مؤمن مسلم في سياق الشناء والوعد، فهذا خلاف الكتاب والسنة، ولو كان كذلك لدخلوا في قوله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ التَّؤْمِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْنَّهَا الْأَنْهَرُ ... ﴾ الآية [التوبه: ٧٢]، وأمثالها مما وعدوا فيه بالجنة بلا عذاب، وأيضاً: فصاحب الشرع قد نفى عنهم الاسم في غير موضع.

[إذا] احتج بقوله تعالى: «وَلَئِنْ طَأَفَتَنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَتَنَّا» [الحجرات: ٩]، ونحو ذلك، قيل: كل هؤلاء إنما سموا به مع التقييد بأنهم فعلوا هذه الأمور ليذكر ما يؤمرون به وما يؤمر به غيرهم.

وكذلك قوله: «لَا يَكُونُ النَّقْصَانُ مِنَ الْإِقْرَارِ بِأَنَّ اللَّهَ حَقٌّ...» إلخ.

فيقال: بل النقصان يكون في الإيمان الذي في القلوب من معرفتهم ومن علمهم، لا من جهة الإجمال والتفصيل، ولا من جهة القوة والضعف، ولا من جهة الذكر والغفلة، وهذه الأمور كلها داخلة في الإيمان بالله /٢٣٩/ وبما أرسل به رسلاه، وكيف يكون الإيمان بالله وأسمائه وصفاته متماثلاً في القلوب؟! أم كيف يكون الإيمان بأنه بكل شيء علیم، وأنه على كل شيء قادر، وأنه غفور رحيم، عزيز حكيم، شديد العقاب، ليس هو من الإيمان؟! فلا يمكن مسلماً أن يقول: إن الإيمان بذلك ليس من الإيمان به، ولا أن يدعى تمثيل الناس فيه.

وقوله: «إِنَّ الْإِسْلَامَ يَنْقُصُ كَمَا يَنْقُصُ الْإِيمَانَ»: فهذا - أيضاً - حق كما دلت عليه النصوص، فإن من نقص من الصلاة والزكاة والصوم والحجج، نقص من إسلامه بحسب ذلك.

ومن قال: إن الإسلام هو الكلمة وأراد أنه لا يزيد ولا ينقص، فقوله خطأ، ورد من جعلهما واحداً، إنما يتوجه عليهم، فإن قولهم في الإسلام شبه قول المرجئة في الإيمان.

وأحمد إنما منع الاستثناء فيه على قول الزهري: هو الكلمة.

و[على الرواية الأخرى يصح؛ لأنه] إذا قال عليه السلام: «من سلم المسلمين من لسانه ويده»، و«بني الإسلام على خمس»، فجزمه بأنه فعل الخمس كما أمر كجزمه بإيمانه، وقال تعالى: «أَذْخُلُوا فِي الْسَّلَامِ كَافَّةً» [البقرة: ٢٠٨]، أي: في الإسلام كافة، أي: في جميع شرائعه، وتعليق أحمد وغيره من السلف بما ذكروا من اسم الإيمان يجيء في اسم

الإسلام: فإذا أريد بالإسلام الكلمة فلا استثناء، كما نص عليه أحمد، وإذا أريد فعل الواجبات كلها، فالاستثناء فيه كالاستثناء في الإيمان، ولما كان كل من أتى بالشهادتين صار مسلماً متميزاً عن اليهود والنصارى تجري عليه أحكام الإسلام، فهذا لا استثناء فيه فلهذا قال الزهرى: الإسلام الكلمة، وعلى ذلك وافقه أحمد، ولم يرد أن الإسلام الواجب هو الكلمة وحدها، فإن الزهرى أجل من أن يخفي عليه ذلك، / [٢٤٠] ولهذا لم يجب أحمد بهذا في جوابه الثاني، خوفاً من أن يظن ذلك.

ولهذا لما قال له الأثرم: إذا قال: أنا مسلم فلا يستثنى؟ قال: نعم، فقال: أقول هذا مسلم وقد قال ﷺ: «المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده» وأنا أعلم أنه لا يسلم الناس منه؟! فذكر حديث الزهرى: «نرى الإسلام الكلمة، والإيمان العمل»^(١).

فبين أحمد أن الإسلام إذا كان هو الكلمة فلا استثناء، فحيث كان هو المفهوم من لفظ الإسلام فلا استثناء، ولو أريد بالإيمان هذا كقوله تعالى: «فَتَحْرِيرُ رَبْقَةِ مُؤْمِنَةِ» [النساء: ٩٢]، فإنما أريد من أظهر الإسلام، فإن الإيمان الذي علقت به أحكام الدنيا هو الإيمان الظاهر وهو الإسلام، فالمعنى واحد في الأحكام الظاهرة، ولهذا لما ذكر الأثرم لأحمد احتجاج المرجئة بقوله ﷺ: «اعتقها؛ فإنها مؤمنة»، أجابه أن المراد حكمها في الدنيا حكم المؤمنة، لم يرد أنها مؤمنة عند الله تستحق الجنة بلا عذاب إذا لقيته بها الإقرار، وهذا هو المؤمن المطلق في كتاب الله، وهو الموعود بالجنة، ولهذا كان ابن مسعود رضي الله عنه وغيره يلزمون من شهد لنفسه بالإيمان أن يشهد لها بالجنة، يعنون إذا مات على حاله، فإنه قد عرف أن الجنة لا يدخلها إلا من مات مؤمناً.

(١) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٧٥٢)، والخلال في السنة (١٠٨٧)، وسنده صحيح.

فإذا قال: أنا مؤمن قطعاً، قيل له: فاقطع أنك تدخل الجنة بلا عذاب إن مت على هذه الحال، فإن الله أخبر أن المؤمنين في الجنة.

وأنكر أحمد حديث ابن عميرة أن عبد الله رجع عن الاستثناء، فإنه لما قيل له: إن قوماً يقولون: إننا مؤمنون، قال: «أفلا سألتموهم أفي الجنة هم»؟! وفي رواية: «أفلا قالوا: نحن أهل الجنة»؟! وفي رواية قيل له: إن هذا يزعم أنه مؤمن، قال: «فاسأله أفي الجنة هو أو في النار»؟! [٤١] فسألوه فقال: الله أعلم، فقال عبد الله: «أفلا وكلت الأولى كما وكلت الثانية؟، من قال: أنا مؤمن فهو كافر، ومن قال: هو عالم فهو جاهل، ومن قال: هو في الجنة فهو في النار»^(١)، ويروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرسلًا من وجوهه^(٢).

والسؤال الذي تورده المرجنة ويقولون: إن يزيد بن عميرة أورده على ابن مسعود حتى رجع، جعل هذا أن الإنسان يعلم حاله الآن، وما يدري ماذا يموت عليه، وعلى هذا صار طائفة يستثنون، وهذا أحد قولي الناس من أصحاب أحمد وغيرهم.

لكن أحمد وغيره من السلف لم يكن هذا مقصودهم، وإنما مقصودهم ما ذكرنا، وابن مسعود لم يكن يخفى عليه أن الجنة لا تكون إلا لمن مات مؤمناً، وأن الإنسان لا يعلم على ماذا يموت، فإنه أجلُّ قدرًا من هذا، وإنما أراد: سلوه أفي الجنة إن مات على هذه الحال؟ فلما قال: الله أعلم، قال: «ألا وكلت الأولى كما وكلت الثانية»؟! يقول هذا التوقف يدل على أنك لا تشهد لنفسك بفعل الواجبات وترك المحرمات.

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٠١٠٦)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٤٢٧) وسنده صحيح.

(٢) رواه الخلال في السنة (١٢٨٢) عن قتادة عن عمر رضي الله عنه موقوفاً، وقتادة لم يسمع من عمر، ورواه أيضاً (١٢٩٠)، وفيه: ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.

ولهذا صار الذين لا يرون الاستثناء للحال الحاضر، بل للموافاة، لا يقطعون بأن الله يقبل توبة تائب، كما لا يقطعون أنه يعاقب مذنبًا، فإنهم لو قطعوا بقبول توبتهم، لزمهم أن يقطعوا له بالجنة.

وإذا قيل: الجنة هي لمن أتى بالتوبة النصوح من جميع السيئات، قالوا: ولو مات على هذه التوبة لم نقطع له بها، وهم لا يستثنون في الأحوال، بل يجزمون أن المؤمن مؤمن تمام الإيمان، ولكن عندهم الإيمان عند الله هو ما يوافي به، فمن [٢٤٢] قطعوا له بأنه مات مؤمناً لا ذنب له قطعوا له بالجنة، فلهذا لا يقطعون بقبول التوبة لثلا يلزمهم أن يقطعوا بالجنة؛ لأنهم لا يقطعون أنه فعل المأمور وترك المحظور، ولا أنه أتى بالتوبة النصوح، ولا فهم يقطعون بأن من تاب توبة نصوحاً قبل الله توبته.

وجماع الأمر: أن الاسم الواحد ينفي ويثبت بحسب الأحكام المتعلقة به، فلا يجب إذا ثبت أو نفي في حكم أن يكون كذلك في سائر الأحكام، وهذا في كلام العرب وسائر الأمم؛ لأن المعنى مفهوم، مثال ذلك: المنافقون، قد يجعلون من المؤمنين في موضع، كقوله تعالى: ﴿فَدَّيْلَهُ اللَّهُ الْمُعْوِقُونَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلُونَ لِإِخْوَنِهِمْ هَلْمَ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ أَبَاسٍ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [٦] أشحمة عليكم فإذا جاء المغوف رأيتمهم يتظرون إليك تدور أعينهم كالذي يُغشى عليه من الموت فإذا ذهب المغوف سلفوكم بالسنة جدائ أشحمة على الخير أولئك لم يؤمنوا فلأعيب الله أعملهم وكان ذلك على الله يسيراً [٧] [الأحزاب: ١٨، ١٩]، فهنا جعل هؤلاء - الخائفين من العدو، الناكلين عن الجهاد، الناهين لغيرهم، الدامين للمؤمنين - منهم، وفي آية أخرى قال تعالى: ﴿وَمَحْلُوفُكُمْ يَالَّهُ لَيَهُمْ لَمْنَحْكُمْ وَمَا هُمْ مُنْكَرُ وَلَا كُنْهُمْ قَوْمٌ يَقْرَوْبُكُمْ﴾ [٥٧] [التوبة: ٥٦]، وهو لاء ذنبهم أخف، فإنهم لم يؤذوا بمحنة حرب [٥٨] المؤمنين لا بنهي ولا سلق بالأسنة، ولكن حلفوا أنهم منهم بقلوبهم،

وإلا فقد علم المؤمنون أنهم منهم ظاهراً، فكذبهم الله بقوله: «وَمَا هُمْ مِنْكُو»، وهناك قال تعالى: «فَقَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْعُوْقِيْنَ مِنْكُو»، فالخطاب لمن كان في الظاهر مؤمناً بأن منكم من هو بهذه الصفة، وليس بمؤمن، بل أحبط الله عمله.

ولهذا لما استؤذن ﷺ في قتل بعضهم قال: «لا يتحدث الناس أن محمداً قتل أصحابه»^(١)؛ فإنهم منهم في الظاهر عند من لا يعرف الحقائق، وأصحابه الذين هم أصحابه ليس منهم منافق، كالذين علموا سنته للناس /٢٤٣/ وبلغوها إليهم، وقاتلوا المرتدين بعد موته، وأهل الشجرة وأهل بدر وغيرهم، بل الذين كانوا منافقين، غمزهم الناس.

وكذلك الأنساب مثل كون الإنسان أباً لآخر أو أخيه، ثبت في بعض الأحكام دون بعض؛ لحديث سعد، وعبد بن زمعة، وفيه: «هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش وللعاهر الحجَر». واحتجبي منه يا سودة»^(٢).

فجعله ابن زمعة؛ لأنَّه ولد على فراشه، وأخاً لولده، وقد صارت أخته يرثها وترثه، وأمرها بالاحتجاب منه؛ لما رأى شَبَهَهُ الْبَيْنَ بعتبة، فقام دليلان متعارضان: الفراش والشَّبَهُ، والأول أقوى؛ لأنَّه ظاهر مباح، والفحور باطن يجب ستُره لا إظهاره، كما قال ﷺ: «وللعاهر الحجَر» كما يقال: «بفيك الأثيلب»^(٣)، أي: عليك أن تُسكت عن إظهار الفحور، فإنَّ الله يبغض ذلك، ولما كان احتجابها منه ممكناً من غير ضرر، أمرها به.

فتبيين أنَّ الاسم الواحد ينفي في حكم ويثبت في حكم، فهو أخ في

(١) رواه البخاري (٣٥١٨)، ومسلم (٢٥٨٤).

(٢) رواه البخاري (٦٨١٨)، ومسلم (١٤٥٨).

(٣) الأثيلب: التراب. وانظر: مجمع الأمثال (١/٣٥٦).

الميراث لا في المحرمية، وكذلك ولد الزنا عند بعض العلماء، وابن الملاعنة عند الجميع إلا من شذ، ليس بولد في الميراث ونحوه، وهو ولد في تحريم النكاح والمحرمية.

ولفظ النكاح وغيره في الأمر، يتناول الكامل، وهو العقد والوطء كقوله تعالى: «فَإِنْكِحُوهُمَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» [النساء: ٣]، وقوله تعالى: «هَتَّىٰ تَنكِحَ رَوْجًا عَيْرَوْ» [البقرة: ٢٣٠]، وفي النهي يعم الناقص والكامل، فنهى عن العقد وإن لم يكن وطء كقوله تعالى: «وَلَا تَنكِحُوهُمَا إِبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» [النساء: ٢٢]؛ وهذا لأن الأمر مقصوده تحصيل المصلحة، وهو الدخول. كقوله: اشتري طعاماً، فالمقصود لا يحصل إلا بالشراء والقبض، والنافي قصده دفع المفسدة، فيدخل كل جزء منه؛ لأن وجوده مفسدة، وكذلك النسب والميراث معلق بالكامل منه، /٢٤٤/ والتحريم معلق بأدنى سبب حتى الرضاع.

وكذلك كل ما له مبدأ وكمال، ينفي تارة باعتبار انتفاء كماله، ويثبت تارة باعتبار ثبوت مبدئه، فلفظ الرجال يعم الذكور - وإن كانوا صغاراً - في مثل قوله تعالى: «وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةٌ رِجَالًا وَنِسَاءٌ فَلِلَّهِ كُلُّ مُثُلٌ حَظٌ الْأَثْيَرُ ...» الآية [النساء: ١٧٦]، ولا يعمهم في مثل قوله تعالى: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُونَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدِينَ لَا يَسْتَطِعُونَ جِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا» [النساء: ٩٨]، فإن باب الهجرة والجهاد عمل يعمله القادرون عليه، فلو اقتصر على ذكر المستضعفين من الرجال لظن أن الولدان غير داخلين؛ لأنهم ليسوا من القادرين، [فذكرهم]؛ ليبيّن عذرهم في ترك الهجرة، ووجوب الجهاد.

وكذلك الإيمان، له مبدأ، وكمال، وظاهر، وباطن، فإذا عُلِّقت به الأحكام الدنيوية علقت بظاهره، لا يمكن غير ذلك؛ إذ هو متuder، وإن قدر [عليه] أحياناً، فهو متعرّ.

ولهذين المثلين كان ﷺ يمتنع من عقوبة المنافقين، فإن فيهم من لم يكن يعرفهم، والذين يعرفهم، لو عاقب بعضهم لغضب له قومه، ولقال الناس: إن محمدًا يقتل أصحابه، فيحصل نفور عن الإسلام؛ إذ لم يكن الذنب ظاهراً يستر الناس في معرفته، ولما هم بعقوبة المخالفين عن الصلاة منعه من في البيوت من النساء والذرية.

وأما مبدئه فيتعلق به خطاب الأمر والنهي، فإذا قال تعالى: «**يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الْقَبْلَةِ ...**» الآية [المائدة: ٦]، ونحو ذلك، فهو أمر في الظاهر لمن أظهروه، وفي الباطن لمن عرف من نفسه أنه مصدق للرسول ﷺ، وإن كان عاصياً، وذلك أن لفظ «**الَّذِينَ آمَنُوا**» إن تناولهم فلا كلام، وإلا فذلك لذنبهم، فلا تكون [٢٤٥] ذنبهم مانعة من أمرهم بالحسنات التي إن فعلوها كانت سبب رحمتهم، وإن تركوها كان أمرهم بها وعقوبتهم عليها عقوبة على ترك الإيمان، والكافر يجب عليه أيضاً، لكن لا يصح منه، وكذلك المنافق الممحض لا يصح منه في الباطن حتى يؤمن.

وأما من كان معه أول الإيمان، فهذا يصح منه؛ لأن معه إقراره في الباطن بوجوب ما أوجبه الرسول ﷺ، وتحريم ما حرمه، وهذا سبب الصحة، وأما كماله فيتعلق به خطاب الوعد بالجنة والنصرة والسلامة من النار، فإن هذا الوعد إنما هو لمن [فعل جميع المأمورات]، وأما من فعل بعضاً وترك بعضاً، فيثاب على ما فعله ويعاقب على ما تركه، فلا يدخل هذا في اسم المؤمن المستحق للحمد والثواب، ومن نفي عنه الإيمان، نُفي عنه في هذا الحكم؛ لأنه ذكره على سبيل الوعيد، والوعيد إنما يكون بنفي ما يقتضي الثواب، ويدفع العقاب، ولهذا كان في الكتاب والسنّة من نفي الإيمان عن أصحاب الذنب، إنما هو في خطاب الوعيد والذم، لا في خطاب الأمر والنهي، ولا أحكام الدنيا.

واسم الإسلام والإيمان والإحسان أسماء ممدودة، فبين ﷺ أن

العاقبة الحسنة لمن اتصف بها على الوجه الذي بينه، ولهذا من نفاه عنده، ولم يجعله كافراً، إنما نفاه في أحكام الآخرة، لكن المعتزلة ظنت أنه إذا انتفى الاسم انتفت جميع أجزاءه، وقد ثبت بالكتاب والسنّة والإجماع التفريق بين المنافقين الذين كذبوا الرسول في الباطن، وبين المؤمنين المذنبين.

فإن قيل: فإذا كان كل مؤمن مسلماً [وليس كل مسلم مؤمناً] / [٢٤٦]؛ لأن الإسلام ما وصفتم، والإيمان ما وصفتم، فما تقول فيمن فعل ما أمر الله به، وترك ما نهاه عنه مخلصاً لله باطنًا وظاهرًا؟ أليس من أهل الجنة؟ والجنة لا يدخلها إلا نفس مؤمنة.

قيل: هذا لا بد أن يكون معه الإيمان الذي وجب عليه، لكن من الإيمان ما لا يجب عليه إما لكونه لم يخاطب به، أو عاجزاً عنه؛ لأن الإيمان والإسلام - في حديث جبريل ﷺ - لم يكونا واجبين في أول الإسلام، بل الصيام والحج وفرض الزكاة إنما وجبت بالمدينة، والخمس إنما وجبت ليلة المعراج، وكثير من الأحاديث لم يذكر الحج فيها؛ لتأخر وجوبه إلى سنة تسع أو عشر على أصح القولين، ولما بعث الله محمداً ﷺ كان من اتبعه وأمن به، مؤمناً مسلماً، وإذا مات كان من أهل الجنة، ثم زاد الإيمان والإسلام، حتى قال تعالى: «الْيَوْمَ أَكْلَمُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ ...» الآية [المائدة: ٣]، والإيمان في حديث جبريل ﷺ، لم يذكر في سورة العلق والمدثر، بل إنما جاء في السور المدنية، كالبقرة، والنساء، فقد يكون الرجل يعبد الله وحده، ومعه الإيمان الذي فرض عليه، وليس معه هذا المفصل، وقد يكون مسلماً يعبد الله كما أمر، لكن لم يخلص إلى قلبه أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يكون jihad أحب إليه من أهله وما له^(١)، وأن

(١) يشير إلى الآية الكريمة: «قُلْ إِنْ كَانَ أَبَاكُمْ وَإِنَّا أَنْشَأْنَاهُمْ وَإِنَّهُمْ لَا يَرَوْنَهُمْ وَعَسِيرٌ لَهُمْ =

يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأن يخاف الله لا غيره، وأن لا يتوكل إلا عليه، فهذه كلها من الإيمان الواجب، وليس من لوازم الإسلام، وكذلك وجل قلبه إذا ذكر الله سبحانه، وزيادة الإيمان إذا تلية عليه آياته.

فإن قيل: فنوات هذا الإيمان من الذنب أم لا؟

قيل: إذا لم يبلغ الإنسان الخطاب / [٢٤٧] الموجب لذلك فليس من الذنب، وإن بلغه ولم يعمل به كان من الذنب إذا كان قادراً على ذلك، وكثير من الناس أو أكثرهم ليس عندهم هذه التفاصيل، مع أنهم قائمون بالطاعة الواجبة في الإسلام، وإذا وقعت منهم ذنوب تابوا، وحقائق الإيمان التي في القلوب لا يعرفون وجوبها، بل كثير من يعرفها يظن أنها من المستحبات، وهذا هو النفاق الذي كان يخافه الناس على نفوسهم، فإن صاحبه قد يكون فيه شعبة نفاق.


وبعد [هذا ما ميز الله به المقربين على الأبرار] وأصحاب اليمين من الإيمان وتواضعه، وقد يكون من المستحبات، ويكون مما فضل الله به المؤمن إيماناً وإسلاماً مما وجب عليه ولم يجب على غيره، ولهذا قال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده...» الحديث، وفي لفظ:

«... وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»، مراده أنه لم يبق بعد هذا الإنكار ما يدخل في الإيمان حتى يفعله المؤمن، بل الإنكار بالقلب آخر حدود الإيمان، ليس مراده ﷺ أن من لم ينكر ليس معه من الإيمان حبة خردل، ولهذا قال ﷺ: «وليس وراء ذلك» فجعل المؤمنين ثلاثة طبقات، كل منهم فعل الإيمان الواجب عليه، لكن الأول لما كان

= وَأَنْوَلُ أَنْتَفِعُوهَا وَبَخْرَةٌ تَخْشُونَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنُ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ أَنْتُمْ
وَرَسُولُهُ وَجِهَاؤُهُ فِي سَبِيلِهِ فَتَرْبَصُوا حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ
الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾ [التوبه: ٢٤].

أقدّرهم، كان الذي يجب عليه أكمل مما يجب على الثاني، وما يجب على الثاني أكمل مما يجب على الآخر، وعلم بذلك أن الناس يتفضلون في الإيمان الواجب عليهم بحسب استطاعتهم مع بلوغ الخطاب إليهم كلهم.





[الاستثناء في الإيمان]

وأما الاستثناء في الإيمان فالناس / [٢٤٨] فيه على ثلاثة أقوال:

- منهم من يوجبه.
 - ومنهم من يحرمه.
 - ومنهم من يجوز الأمرين باعتبارين.
- وهذا أصح الأقوال.

فالذين يحرمونه المرجئة والجهمية، يجعلون الإيمان شيئاً واحداً يعلمه الإنسان من نفسه، قالوا: من استثنى فهو شاك وسموهم: الشكاكة.
والذين أوجبوا لهم مأخذان:

أحدهما: أن الإيمان ما مات عليه العبد، وهذا مأخذ كثير من
المتأخرین من الكلابية^(١)، ومن يريد أن ينصر ما اشتهر عن أهل
الحديث، ويريد مع ذلك أنه لا يتفضل، ولا يشك في الموجود منه،
 وإنما الشك في المستقبل، وانضم إلى ذلك قوله: محبة الله ورضاه
وبغضه وسخطه قديم.

وكذلك بعض محققيهم يستثنون في الكفر، مثل الماتريدي^(٢)، فإن

(١) الكلابية: هم أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب، رأس المتكلمين بالبصرة في زمانه، خالف أهل السنة في الصفات المتعلقة بالمشيئة وغير ذلك، توفي قريباً من الأربعين ومتنين. انظر: سير أعلام النبلاء (١١/١٧٤).

(٢) هو محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، نسبة إلى ماتريد قرية من قرى

ما ذكروه مطرد فيهما، وهذا قاله كثير من أهل الكلام، ووافقهم عليه كثير من أتباع الأئمة.

وليس هذا قول أحد من السلف، لا الأئمة الأربع ولا غيرهم، وطرد هذا المأخذ طائفة من كانوا في الأصل يستثنون اتباعاً للسلف، أخذوا الاستثناء عن السلف، وكان أهل الشام شديدين على المرجئة، وكان الفريابي^(١) صاحب الشوري مرباطاً بعسقلان لما كانت معמורה، وكانت من خيار ثغور المسلمين، ولهذا كان فيها فضائل، وكانوا يستثنون اتباعاً للسلف، واستثنوا في الأعمال الصالحة، كقول الرجل: صليت إن شاء الله ونحو ذلك، بمعنى القبول، لما في ذلك من الآثار عن السلف.

ثم صار كثير منهم بآخرة يستثنى في كل شيء، فيقول: هذا ثوابي إن شاء الله! فإذا قيل لأحدهم: //٢٤٩// هذا لا شك فيه، قال: نعم، لكن إذا شاء الله أن يغيره غيره، وهو لاء تلقوه عن بعض أتباع شيخهم عثمان بن مرزوق^(٢)، ولم يكن من يرى هذا، بل كان في الاستثناء على طريقة من قبله، وهو متسب إلى أحمد، وهو من أتباع عبد الوهاب بن أبي الفرج المقدسي^(٣)، وأبو الفرج من تلامذة أبي يعلى، وهو لاء

= سمرقند، إمام الماتريدية، وكان يلقب - عند أصحابه - بإمام الهدى، وإمام المتكلمين، ورئيس أهل السنة. توفي سنة ٣٤٣هـ. انظر: الجوادر المضية في طبقات الحنفية للقرشي (١٥٣٢/١).

(١) هو محمد بن يوسف أبو عبد الله الفريابي، ثقة فاضل، رحل إليه الإمام أحمد فلم يدركه، بلغه موته بحمص سنة ٢١٢هـ. انظر: العبر للذهبي (٦٨/١).

(٢) هو عثمان بن مرزوق بن حميد بن سلام القرشي الفقيه، العارف، الزاهد، أبو عمرو، أقام بمصر، وأفتى بها ودرس وناظر، توفي سنة ٥٥٦هـ. انظر: ذيل طبقات الحنابلة (١٢٥/١).

(٣) هو عبد الوهاب بن عبد الواحد بن محمد بن علي الشيرازي، ثم الدمشقي، المعروف بابن الحنبلي، الفقيه الواعظ المفسر، تفقه ويرع، وناظر وأفتى =

يواافقون ابن كُلَّاب على أصله الذي ينكره أَحْمَد على الكلابية، وأمر بهجر الحارث المحاسبي^(١) من أجله.

والمقصود: أنه لما علل بهذه العلة طردها أقوام في الاستثناءات التي لا تجوز بإجماع المسلمين، وظنوا هذا قول السلف، وهؤلاء وأمثالهم ينثرون ما ظهر من دين الإسلام، كما تفعل المعتزلة والجهمية وغيرهم، كإثبات النبوة والمعاد، ونحو ذلك، وينثرون ما ظهر من مذهب أهل السنة، كما ينصر ذلك الكلابية، فالكلابية والأشعرية ونحوهم ينثرون أن القرآن كلام الله غير مخلوق، وأن الله يُرى في الآخرة، وأن أهل القبلة لا يكفرون بالذنب، وأن الشفاعة لأهل الكبائر، وأن فتنة القبر حق، وعدايه حق، وحوض نبينا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ في الآخرة حق، وأمثال ذلك مما شاع أنه من أصول السنة، وكثير منهم في كثير مما ينصره لا يكون عارفاً بحقيقة دين الإسلام في ذلك، ولا ما جاءت به السنة، ولا ما كان عليه السلف.

فينصر ما ظهر من قولهم بغير المأخذ التي كانت مأخذهم، بل بماخذ تلقوها عن أهل البدع، فيقع في كلامهم من التناقض والاضطراب والخطأ ما ذم به السلف الكلام وأهله.

قال الخلال في كتاب السنة: ثنا سليمان بن الأشعث - يعني: أبا داود - سمعت أبا عبد الله، / [٢٥٠] قال له رجل: قيل لي: أ مؤمن أنت؟ قلت: نعم، هل عليّ في ذلك شيء؟ هل الناس إلا مؤمن وكافر؟ فغضب

= ودرس الفقه والتفسير ووعظ، واستغل عليه خلق كثير. انظر: ذيل طبقات الحنابلة (١/٨٠).

(١) هو الحارث بن أسد المحاسبي، صاحب التأليف، تكلم في شيء من الكلام، فهجره أَحْمَد بن حنبل، وهو صدوق في نفسه، وقد نقموا عليه بعض تصوفه وتصانيفه، توفي سنة ٢٤٣هـ. انظر: ميزان الاعتadal (١/٤٣١).

أحمد، وقال: هذا كلام أهل الإرجاء، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَرُونَ لِأَمْرِ رَبِّهِ﴾ [التوبه: ١٠٦]، مَنْ هُؤْلَاءِ؟ ثم قال أحمد: أليس الإيمان قولًا وعملًا؟ قال الرجل: بلى، قال: فجئنا بالقول؟ قال: نعم، قال: فجئنا بالعمل؟ قال: لا، قال: فكيف تعيب أن يقول: إن شاء الله، ويستثنى؟^(١).

قال أبو داود: أخبرني أحمد بن أبي شريح: أنَّ أَحْمَدَ كَتَبَ إِلَيْهِ: إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، فَجَئْنَا بِالْقَوْلِ وَلَمْ نجِئْ بِالْعَمَلِ، فَنَحْنُ نَسْتَثْنِي فِي الْعَمَلِ.

وذكر الخلال هذا الجواب من رواية الفضل بن زياد، وزاد الفضل: سمعت أبا عبد الله يقول: «كان سليمان بن حرب يحمل هذا على التقبل، يقول: نعمل ولا ندرى أين قبل منها أم لا»؟.

قلت: والقبول متعلق بفعله كما أمر، فكل من اتقى الله في عمله، فَفَعَلَهُ كما أمر، فقد تقبل منه، ولكن لا يجزم بالقبول، لعدم الجزم بكمال الفعل، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُقْرَنُونَ مَا آتَوْا وَقُلُومُهُمْ وَيَلْهُمْ...﴾ الآية [المؤمنون: ٦٠]، قالت عائشة: يا رسول الله، هو الرجل يسرق ويذanni ويشرب الخمر ويختلف؟ فقال ﷺ: «لا يا ابنة الصديق، بل هو الرجل يصلّي ويصوم ويتصدق ويختلف ألا يُقبل منه»^(٢).

ثم ذكر روایات، ثم قال:

ومثل هذا عن أَحْمَدَ كَثِيرَ، وَهَذَا مَطَابِقٌ لِمَا تَقْدَمَ، أَنَّ الْمُؤْمِنَ الْمُطْلَقُ الْقَائِمُ بِالْوَاجِبَاتِ، فَإِذَا قَالَ: أَنَا مُؤْمِنٌ قَطْعًا، كَانَ كَوْلُهُ: أَنَا بِرَّ تَقِيٍّ وَلِيَ اللَّهُ قَطْعًا.

(١) رواه الخلال في السنة (٩٦٧)، وسنده صحيح.

(٢) رواه الترمذى (٣١٧٥)، وابن ماجه (٤١٩٨)، والحاكم (٣٤٤٥)، وصححه ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في الصحيحه (١٦٢).

وكان أَحْمَدُ وغَيْرُهُ مِعَهُ هَذَا يَكْرَهُونَ سُؤَالَ الرَّجُلِ لِغَيْرِهِ: أَمْؤْمِنْ أَنْتَ؟ وَيَكْرَهُونَ الْجَوَابَ؛ لِأَنَّهَا بَدْعَةٌ أَحَدُهَا الْمَرْجَةُ لِيَحْتَجُوا بِهَا، فَلَمَّا عَلِمَ السَّلْفُ مَقْصِدَهُمْ، صَارُوا يَكْرَهُونَ الْجَوَابَ، أَوْ يَفْسَدُونَ؛ [٢٥١] وَهَذَا لِأَنَّ لَفْظَ الْإِيمَانِ فِيهِ إِطْلَاقٌ وَتَقْيِيدٌ، وَمَعَ هَذَا فَلَمْ يَكُنْ يَنْكِرُ عَلَى مِنْ تَرَكَ الْإِسْتِثْنَاءَ إِذَا لَمْ يَكُنْ قَصْدُهُ قَصْدُ الْمَرْجَةِ.

قال الخلال: أخبرني أَحْمَدُ بْنُ أَصْرَمَ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قِيلَ لَهُ: إِذَا سَأَلْتَنِي رَجُلٌ، أَمْؤْمِنْ أَنْتَ؟ قَالَ: سُؤَالُكَ إِيَّاهُ بَدْعَةٌ، لَا نَشْكُ فِي إِيمَانِنَا. وَحَفِظَيْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَقُولُ كَمَا قَالَ طَاؤُوسُ: «آمَنتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَبِهِ وَرَسُولِهِ»^(١).

قال الخلال: أَخْبَرَنِي حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَأَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتَ أَحْمَدَ يَقُولُ: سَمِعْتَ سَفِيَّانَ - يَعْنِي: ابْنَ عَيْبَيْنَةَ - يَقُولُ: إِذَا سُئِلَ: أَمْؤْمِنْ أَنْتَ؟ لَمْ يَجْبَهْ، وَيَقُولُ: «سُؤَالُكَ إِيَّاهُ بَدْعَةٌ، وَلَا أَشْكُ فِي إِيمَانِيِّ، وَإِنْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَيَسْ يَكْرَهُ، وَلَا يَدْخُلُهُ الشُّكُّ»^(٢).

فَأَخْبَرَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: لَا نَشْكُ فِي إِيمَانِنَا، وَأَنَّ السَّائِلَ لَا يَشْكُ فِي إِيمَانِ الْمَسْؤُلِ، وَهَذَا أَبْلَغُ، وَهُوَ إِنَّمَا يَجْزِمُ بِأَنَّهُ مَقْرَرٌ مَصْدِقٌ بِمَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، لَا يَجْزِمُ بِأَنَّهُ قَائِمٌ بِالْوَاجِبِ.

فَعِلْمَ أَنَّ أَحْمَدَ وَغَيْرَهُ مِنَ السَّلْفِ كَانُوا يَجْزِمُونَ وَلَا يَشْكُونَ فِي وَجْهِهِ مَا فِي الْقُلُوبِ مِنَ الْإِيمَانِ فِي هَذِهِ الْحَالِ، وَيَجْعَلُونَ الْإِسْتِثْنَاءَ عَائِدًا إِلَى الْإِيمَانِ الْمُتَضَمِنِ فَعْلَ المَأْمُورِ، وَيَحْتَجُونَ - أَيْضًاً - بِجُوازِ الْإِسْتِثْنَاءِ فِيمَا لَا يَشْكُ فِيهِ، وَهَذَا مَأْخُذُ ثَانٍ، فَإِنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ فِيمَا يَعْلَمُ

(١) رواه عبد الله بن أَحْمَدَ فِي الْسَّنَةِ (٦٥٠)، وَالخَلَالُ فِي الْسَّنَةِ (١٠٦٨)، وَسَنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَوْلُ طَاؤُوسَ رواه عبد الرَّزَاقُ فِي الْمَصْنَفِ (٢٠١٠٨)، وَسَنْدُهُ صَحِيقٌ.

(٢) رواه الخلال فِي الْسَّنَةِ (١٠٧٠)، وَسَنْدُهُ صَحِيقٌ.

وجوده قد جاءت به السنة؛ لما فيه من الحكمة.

وعن محمد بن الحسن بن هارون قال: سألت أبا عبد الله عن الاستثناء في الإيمان، فقال: نعم، الاستثناء غير [معنى] شك، مخافة واحتياطاً للعمل.

وقد استثنى ابن مسعود رضي الله عنه وغيره، وهو مذهب الشوري، قال الله تعالى: «لَتَدْعُنَ الْمُسَعِّدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [الفتح: ٢٧].

وقال النبي ﷺ / [٢٥٢]: «إِنِّي لَا رُجُوْ أُنْقَاْكُمْ اللَّهُ»^(١).

وقال ﷺ في الميت: «وَعَلَيْهِ تَبَعُثُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»^(٢).

فيبيّن أَحْمَدُ أَنَّهُ يَسْتَشْنِي مَعَ تِيقْنِهِ بِمَا هُوَ الْآنُ مُوْجُودٌ فِيهِ، يَقُولُهُ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ لَا يُشَكُ فِيهِ، وَيَسْتَشْنِي؛ لِكُونِ الْعَمَلِ مِنَ الْإِيمَانِ وَهُوَ لَا يَتَيَّقَنُ أَنَّهُ أَكْمَلَهُ، فَنَفَى الشُّكُّ، وَأَثَبَتَ الْإِسْتِثْنَاءَ فِيمَا يَتَيَّقَنُهُ مِنْ نَفْسِهِ، وَأَثَبَتَ الشُّكُّ فِيمَا لَا يَعْلَمُ بِوْجُودِهِ.

وَبَيْنَ أَنَّ الْإِسْتِثْنَاءَ مُسْتَحْبٌ لِهَذَا الثَّانِيِّ، وَهُوَ جَائِزٌ - أَيْضًاً - لِمَا يَتَيَّقَنُهُ، فَلَوْ اسْتَشْنَى لِنَفْسِ الْمُوْجُودِ فِي قَلْبِهِ جَازَ، كَقُولَةِ ﷺ: «إِنِّي لَا رُجُوْ أُنْقَاْكُمْ اللَّهُ»^(٣)، وَهَذَا لَيْسُ بِمُسْتَقْبَلٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَرْجُوا أَنْ يَصِيرَ أَخْشَانَا، وَإِنَّمَا يَرْجُوا أَنْ يَكُونَ حِينَ هَذَا الْقَوْلُ أَخْشَانًا، كَمَا يَرْجُو الْمُؤْمِنُ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، كَمَا تَقْدِمُ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ: «هُوَ الرَّجُلُ يَصْلِي وَيَتَصَدِّقُ وَيَخَافُ أَنْ لَا تَقْبِلَ مِنْهُ»^(٤).

وَالْقَبْوُلُ أَمْرٌ حَاضِرٌ أَوْ مَاضٍ وَهُوَ يَرْجُوهُ، وَذَلِكَ أَنَّ مَالَهُ عَاقِبَةٌ

(١) رواه مسلم (١١١٠).

(٢) رواه ابن ماجه (٤٢٦٨) وصححه الألباني في المشكاة (١٣٨).

(٣) رواه مسلم (١١١٠).

(٤) صحيح، وقد سبق تخریجه (ص ٢٢١).

مستقبلة محمودة أو مذمومة، والإنسان يجوز وجوده وعدمه، يقال: إنه يرجوه وبخافه، فيتعلق الرجاء والخوف بالحاضر والماضي؛ لأن العاقبة مستقبلة.

وإذا سعى الإنسان فيما يطلبه كبريد يرسله في حاجة، فإذا مضى ذلك الوقت يقول: أرجو أن يكون فلاناً قد قضى ذلك الأمر، وقضاؤه فعل ماضٍ، لكن ما يحصل بهذا من الفرح، وغيره من مقاصده مستقبلة، ويقول في سرية تبعث إلى الكفار: نرجو أن الله نصر المسلمين؛ وذلك أن يكون المرجو ما يُفرح بوجوده والمكروره مما يتالم بوجوده، وهذا يتعلق بالعلم، والعلم به مستقبل.

كذلك المطلوب بالإيمان من [٢٥٣] السعادة والنجاة هو أمر مستقبل، فيستثنى في الحاضر من ذلك؛ لأن المطلوب به مستقبل، ثم كل مطلوب مستقبل معلق بمشيئة الله وإن جزم بوجوده، واللفظ ليس فيه إلا التعليق، وليس من ضرورة التعليق الشك، بل هذا بحسب علم المتكلم، فتارة يكون شاكاً، وتارة لا يكون، فلما كان الشك يصحبها كثيراً لعدم علم الإنسان بالعواقب، ظن الظان أن الشك داخل في معناها، وليس كذلك قوله تعالى: «لَتَخْلُنَّ الْمَسِاجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» [الفتح: ٢٧]، لا يتصور فيه شك من الله، بل ولا من رسوله والمؤمنين، ولهذا قال ثعلب^(١): هذا الاستثناء من الله وقد علمه، والخلق يستثنون فيما لا يعلمون، وقال أبو عبيدة وابن قتيبة: «إن» بمعنى «إذ»، ومقصودهم: تحقيق الفعل «بيان» كما يتحقق مع «إذ» وإلا «فإذ» طرف توقيت، و«إن» حرف تعليق.

(١) هو أحمد بن يحيى أبو العباس الشيباني مولاهم الكوفي التحوي العلامة، صاحب التصانيف، انتهت إليه رئاسة الأدب في زمانه، توفي سنة ٢٩١هـ. انظر: العبر للذهبي (١٠٣/١).

فإن قيل: فالعرب تقول: إذا احمر البسر فأتنى، ولا تقول: إن احمر البسر، قيل: لأن المقصود هنا توقيت الإتيان بحين احمراره، فأتوا بالظرف المحقق، ولفظ «إن» لا يدل على توقيت، بل هي تعليق محضر، ونظير ما نحن فيه أن يقولوا: البسر يحمر ويطيب إن شاء الله، فهذا حق، وهو نظير ذاك.

فإن قيل: فطائفة فروا من هذا المعنى فجعلوا الاستثناء لأمر مشكوك فيه، فقال الزجاج: **«لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْعَرَامَ»**، أي: أمركم به، وقيل: الاستثناء يعود إلى الأمان والخوف، أي: لتدخلن جميعكم أو بعضكم؛ لأنه علم أن بعضهم يموت.

قيل: كل هذه الأقوال وقع أصحابها فيما فروا منه، مع خروجهم عن مدلول القرآن، فحرفوه تحريفاً /٢٥٤/ لم يتتفعوا به، فقول من قال: «أمركم الله به»! هو سبحانه قد علم، هل يأمرهم أو لا يأمرهم، فعلمه بأنه سيأمرهم بدخوله كعلمه بأنهم سيدخلون، فعلقوا الاستثناء بما لم يدل عليه اللفظ، وعلم الله متعلق بالمضمر والمظاهر جميعاً، وكذلك أنهم وخوفهم، يعلم أنهم يدخلون أمنين أو خائفين.

وقول من قال: «جميعهم أو بعضهم»! فيقال: المعلى بالمشيئة دخول من أريد باللفظ، فإن أراد الجميع فلا بد أن يدخلوه، وإن أراد الأكثر كان دخولهم هو المعلى، وما لم يرد لا يجوز [أن يعلق] «بيان»، وإنما يعلق بها ما سيكون، وكان هذا وعداً مجزوماً به، ولهذا قال عمر رضي الله عنه: ألم تكن تحذثنا أن نأتي البيت؟ قال عليه السلام: «بلى، أفلت لك: إنك تأتيه هذا العام؟» قال: لا، قال: «فإنك آتية ومطوف به»^(١).

فإن قيل: لِمَ لَمْ يعلق غير هذا من مواعيد القرآن؟ .

(١) رواه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

قيل: لأنها نزلت بعد رجوعه ع من الحديبية، وقد صدّهم المشركون فرجعوا وبهم من الألم ما لا يعلمه إلا الله، فكانوا منتظرین لتحقيق هذا الوعد ذلك العام، إذ كان وعدهم ع وعدًا مطلقاً وأمرهم بالخروج إلى العمرة، فلم تحصل لهم، فنزلت الآية وعدًا بما وعد الرسول ص من الأمر الذي كانوا يظنون حصوله ذلك العام، وكان قول: «إن شاء الله» هنا تحقيقاً لدخوله، كما يقول الرجل فيما عزم أن يفعله لا محالة: والله لأفعلن كذا [إن شاء الله]، لا يقولها لشك في عزمه، بل تحقيقاً له، فإنه يخاف إن لم يقلها، أن ينقض الله عزمه، كما في الصحيحين: «أن سليمان ع قال: والله لأطوفن الليلة على مئة امرأة...» الحديث^(١).

فهو إذا قالها لم يكن يشك، بل لتحقيق الله ذلك له؛ إذ الأمر لا يحصل إلا بمشيئة الله سبحانه، / [٢٥٥] فإذا تألى العبد عليه من غير تعليق بمشيئته، لم يحصل مراده، فإنه من يتأنّ على الله يكذبه، ولهذا يروى: «لا أتممت لمقدار أمراً»، وقيل لبعضهم: بم عرفت ربك؟ قال: بفسخ العزائم ونقض الهمم.

وقد قال تعالى: «وَلَا تَقُولَنَّ لِشَائِئٍ إِنِّي فَاعِلُّ ذَلِكَ عَذَّا ﴿٤﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴿٥﴾» [الكهف: ٢٣، ٢٤]، فإن قوله: لأفعلن، فيه معنى الطلب والخبر، وطلبه جازم، وأما كون مطلوبه يقع، فهذا يكون إن شاء الله، وطلبه للفعل يجب أن يكون من الله بحوله وقوته، ففي الطلب عليه أن يطلب من الله، وفي الخبر لا يخبر إلا بما علمه الله، فإذا جزم بلا تعليق، كان كالمتأنّ على الله، فيكذبه.

فالMuslim في الأمر الذي هو عازم عليه يقول: إن شاء الله؛ لتحقيق

(١) رواه البخاري (٢٨٩١)، ومسلم (١٦٥٤).

مطلوبيه، لأنه لا يكون إلا بمشية الله، لا لتردد في إرادته، والرب تعالى مريد لإنجاز ما وعدهم به إرادة جازمة لا مثنوية فيها، وما شاء فعل؛ فإنه سبحانه ما شاء كان، وما لم يشاء لم يكن، ليس كالعبد الذي يريد ما لا يكون، ويكون ما لا يريد.

فقوله سبحانه: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ» تحقق أن ما وعدتكم يكون لا محالة بمشيئتي وإرادتي، فإني ما شئت كان وما لم أشأ لم يكن، فكان الاستثناء هنا لقصد التحقيق؛ لكونهم لم يحصل لهم مطلوبهم الذي وعدوا به ذلك العام، وأما سائر ما وعدوا به فلم يكن كذلك.

ولهذا تنازعوا فيما أراد باستثنائه في اليمين هذا المعنى، هل يكون مستثنياً به، أم تلزمه الكفارة إذا حنت؟ بخلاف من ترددت إرادته، والصحيح في الجميع: أن يكون مستثنياً؛ لعموم المشيئة، ولأنه وإن كانت إرادته جازمة، فقد علقه بالمشيئة، فإنه يجزم بإرادته لا بحصول مراده، ولا هو - أيضاً - مريد له بتقدير ألا يكون، فهو إنما التزمه / [٢٥٦] إذا شاء الله.

فقد تبين بما ذكرنا أن قول الفائق: إن شاء الله، يكون مع كمال إرادته في حصول المطلوب، يقولها لتحققه، لاستعانته بالله في ذلك، لا يشك في الإرادة، فقوله تعالى: «لَتَدْعُنَّ الْمَسِيَّدَ الْحَرَامَ»، خبر عما أراد الله تعالى كونه وهو عالم بأنه سيكون، وقد علقه بقوله: إن شاء الله، فكذلك ما يخبر به الإنسان عن مستقبل أمره فيما هو جازم بإرادته وجازم بوقوعه، فيقول فيه: إن شاء الله، ولهذا يذكر عند كمال الرغبة في المعلق، وقوة الإرادة له، فتبقى خواطر الخوف تعارض الرجاء، فيقول: إن شاء الله؛ لتحقق رجائه مع علمه بأنه سيكون، كما يسأل الله الأمر الذي قد علمه أنه يكون، كما كان النبي ﷺ يوم بدر وقد أخبر عن

مصارع المشركين^(١)، ثم بعد هذا دخل العريش فجعل يستغيث بربه ويقول: «اللهم انجز لي ما وعدتني»^(٢)، لأن العلم بما يقدره الله لا ينافي أن يكون قدره بأسباب، والدعاء من أعظم أسبابه، كذلك رحمته وخوف عذابه من أعظم الأسباب في النجاة من العذاب وحصول الرحمة.

والاستثناء يحصل في الخبر المحسن، وفي الذي معه طلب:

فالأول: إذا حلف على جملة خبرية لا يقصد حضراً ولا منعاً، كقوله: والله ليكونن كذا إن شاء الله، كما في قوله تعالى: «أَتَدْخُلُنَّ الْمَسِيْجَدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، فإنه جواب خبر محذوف.

والثاني: ما فيه معنى الطلب، كقوله: والله لأفعلن كذا [إن شاء الله] فالصيغة صيغة خبر ضمنها الطلب، ولم يقل: إني مريد لهذا أو عازم عليه، بل قال: والله ليكونن هذا، فإذا لم يكن فقد حنت، فإذا استثنى فإنما حلف بتقدير: إن شاء الله، لا مطلقاً.

ولهذا ذهب كثير من الفقهاء /٢٥٧/ إلى أنه متى لم يوجد المحلف عليه حنت، سواء كان ناسياً أو مخطئاً أو جاهلاً، فإنهم لحظوا أنه في معنى الخبر، وقال الآخرون: بل قصده الحض والمنع، كالأمر والنهي، متى نهي الإنسان عن شيء، فعله ناسياً أو مخطئاً لم يكن مخالفًا.

قال الأولون: قد يكون في معنى التصديق والتکذیب، كقوله: والله ليقن المطر، أو لا يقع، فهذا خبر محسن، ولو حلف عليه فكان الأمر بخلافه حنت.

وبهذا يظهر الفرق بين الحلف على الماضي، والمستقبل: فاليمين في الماضي غير منعقدة، فإذا أخطأ فيها فلا كفارة، كالغموس، بخلاف المستقبل.

(١) انظر: صحيح مسلم (٢٨٧٣). (٢) رواه مسلم (١٧٦٣).

وليس عليه أن يستثنى في المستقبل إذا كان فعله، قال الله تعالى: ﴿رَأَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَعْثُوا قُلْ بَلَى وَرَبُّكَ لِتَعْنَمْ ثُمَّ لِتَبْيَعُونَ بِمَا عِلْمْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧]، فأمره أن يقسم على ما سيكون، وكذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ بَلَى وَرَبُّكَ لِتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [سبأ: ٣]، كما أمره أن يقسم على الحاضر في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي وَرَبِّكَ لَحَقٌ﴾ [يونس: ٥٣]، وقد قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لينزلن فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، إماماً مقسطاً»^(١).

وقال: «والذي نفسي بيده لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم لا يدرى القاتل فيه قتل، ولا المقتول فيه قتل»^(٢).

وقال: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله»^(٣). وكلاهما في الصحيح، فأقسام ﷺ على المستقبل في مواضع كثيرة بلا استثناء. والله أعلم.

آخر ما وجدت من خط مختصره: محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

كتبه: محمد بن إبراهيم، غفر الله له ولجميع المسلمين من كل ذنب، إنه أرحم الراحمين، آمين.



(١) رواه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥).

(٢) رواه مسلم (٢٩٠٨).

(٣) رواه البخاري (٣١٢١)، ومسلم (٢٩١٩).



فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	* مقدمة التحقيق
٢٠	- صور من الأصل المخطوط
٢٥	* مقدمة الكتاب
٢٧	فصل: الفرق بين الإسلام، والإيمان، والإحسان
٤٨	فصل: التسليم والقبول لما صرحت به النبي ﷺ
٦١	فصل: الإطلاق والتقييد في لفظ الكفر والنفاق
٦٥	فصل: الإطلاق والتقييد في لفظ الظلم
٨١	فصل: الإطلاق والتقييد في لفظ الصلاح والفساد
٨٥	فصل: الرد على من قال: إطلاق الإيمان على الأعمال مجاز
٩١	فصل: دخول الأعمال في مسمى الإيمان
٩٦	فصل: بيان أن الأعمال من لوازم الإيمان
١١٩	فصل: الإيمان إذا ذهب بعضه لا يلزم منه ذهاب كله
١٢٨	فصل: تفسير قوله تعالى: «قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلًا أَشْلَمْنَا»
١٥٦	فصل: ألفاظ الشرع إذا فسرها النبي ﷺ لا يحتاج بأهل اللغة ولا بغيرهم
١٧٠	فصل: تعريف النبي ﷺ الإسلام بالأركان الخمسة
٢١٨	فصل: الاستثناء في الإيمان
٢٣١	* فهرس الموضوعات